

كتاب الأمراض والكفارات والطهي والرقيات

للسُّنْدُوْقِيِّ الشَّافِعِيِّ الْجَافِيِّ الْجَعْلَانِيِّ
أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد الجعفري
ضياء الدين المقىدرسي
(٥٦٩ - ٦٤٣)

حَقَّهُ، وَخَرَجَ أَحَادِيثَهُ
أَبُو إِسْحَاقَ السُّوْلَيْنِيِّ الْأَشْرِيِّ
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

لدار ابن عفان الفاشرة

الطبعة الثانية

١٤٢٠ - ١٩٩٩ مـ

طبعة حميري وشريف وشقي

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

القاهرة - الجيزة - ت: ٣٥٥٨٠ - ص: ٨ - بين السريات
جمهورية مصر العربية

مُقَدَّمَةُ الْطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُ بِهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
تَعَالَى مِنْ شَرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّنَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ،
وَمِنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَحْسَنُ الْهَدِيَّ هَدِيُّ
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مَحْدُثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ
ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالٍ ضَلَالَةٌ فِي النَّارِ.

فَهَذِهِ هِيَ الْطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ كِتَابِ «الْأَمْرَاضِ وَالْكُفَّارَاتِ وَالْطَّبِّ
وَالرِّقِيَّاتِ» لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدُسِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَقَدْ حَلَّيْتُهَا بِذَكْرِ
كَلَامِ شِيخِ الْإِسْلَامِ إِبْرَاهِيمَ الْقَيْمِ فِي كِتَابِهِ «زَادُ الْمَعَادِ» فَوَضَعْتُ كَلَامَهُ فِي
مَوْضِعِهِ الْمُنَاسِبِ مِنَ الْكِتَابِ، لِيَكُونَ أَنْفَعُ لِلْمَطَالِعِ، وَقَدْ تَلَافَيْتُ فِي
هَذِهِ الْطَّبْعَةِ مَا وَقَعَ لِي مِنْ أَخْطَاءِ عِلْمِيَّةٍ، فَصَحَّحْتُهَا، وَهَكُذا يَمُوتُ
الْإِنْسَانُ وَهُوَ مَدِينٌ بِجَهْلِهِ، فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَعْلَمَنَا، وَأَلَا يُؤَاخِذَنَا بِمَا
أَخْطَأْنَا فِيهِ. وَكَذَلِكَ وَقَعَ فِي الْكِتَابِ تَصْحِيفَاتٌ فَاحِشَةٌ جَدًا، وَمَعَ

فحشها فقد كانت كثيرة، الأمر الذي ساعني وليس لي فيه يدُّ، ولا دار ابن عفان، فقد عهدت لأحد إخواننا بتصحيح تجارب الكتاب - و كنت مسافراً آنذاك -، فذكر لي أنه أعطى التصحيحات للذى صفت الكتاب ولكنه أهمل الأمر، فخرج الكتاب بهذه التصحيحات الفاحشة، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وعنده أحتسب مصيبي. وأنبه أن هذه الطبعة ناسخة للطبعة الأولى وهي التي اعتمدتها وأسئل عمّا فيها.

والحمد لله أولاً وآخرأ ظاهراً وباطناً

وكتب:

أبو إسحاق العويني الأثري
حاماً الله تعالى، ومصلياً على نبينا محمدٍ
وآله وصحبه أجمعين شوال ١٤١٧ هـ

مُقَدَّمَةُ الْطَّبِيعَةِ الْأُولَى



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُ بِهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
تَعَالَى مِنْ شَرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِ اللَّهُ تَعَالَى فَلَا مُضْلِلٌ
لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ
مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنْ أَصْدَقَ الْحَدِيثَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَحْسَنَ الْهَدِيَّ هَدِيُّ
مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مَحْدُثَاتِهَا، وَكُلُّ مَحْدُثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ
ضَلَالٌ، وَكُلُّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ.

فَهَذَا كِتَابٌ «الْأَمْرَاضُ وَالْكُفَّارُ وَالظُّبُرُ وَالرُّقْيَاتُ» لِلإِمامِ الْحَافِظِ
ضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، ضَبَطَتْ نَصَّهُ، وَخَرَجَتْ أَحَادِيسُهُ،
وَعَلَقَتْ عَلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فِيهِ، وَاعْتَمَدَتْ فِيهِ عَلَى أَصْلِ مَخْطُوطِهِ مِنْ
عَشْرِ وَرَقَاتٍ، وَلَيْسَ فِيهَا لَوْحَةُ الْعَنْوَانِ، ثُمَّ رَأَيْتُ ابْنَ رَجَبَ سَمَّاهُ فِي
«الْطَّبِيقَاتِ» (٢٣٩/٢) فَطَابِقَ الْعَنْوَانُ مَوْضِعَ الْكِتَابِ فَسُمِّيَّ بِهِ، وَاللَّهُ
أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ لِي غُنْمَهُ، وَأَنْ يَتَجَوَّزَ لِي بِرَحْمَتِهِ عَنْ غَرْمِهِ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا ظَاهِرًا وَبِاطِنًا.

وَكَتَبَهُ

أَبُو إِسْحَاقِ الْحَوَيْنِيِّ الْأَثْرِيِّ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوْالَّدِيهِ ١٤١٣/٤ هـ

ترجمة صاحب الكتاب «الضياء المقدسي»^(١)

محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل بن منصور، الشيخ الإمام الحافظ القدوة المحقق المجوّد الحجة بقية السلف ضياء الدين أبو عبد الله السعدي المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي الصالحي الحنفي صاحب التصانيف والرحلة الواسعة.

ولد سنة تسع وستين وخمسين مئة بالدير المبارك بقاسيون.

وأجاز له الحافظ السلفي، وشهدة الكاتبة، وعبد الحق اليوسفى، وخلق كثير.

وسمع في سنة ست وسبعين وبعدها من أبي المعالي بن صابر، والحضر ابن طاووس، والفضل ابن البانىاسى، وعمرا بن حمويه، ويحىى الثقفى، وأحمد بن علي بن حمزة ابن الموازينى، ومحمد بن

(١) ذيل الروضتين لأبي شامة ١٧٧، صلة التكملة لشرف الدين الحسيني، الورقة ٣٣، تذكرة الحفاظ ١٤٠٥ / ٤ - ١٤٠٦ / ١١٢٩ الترجمة، تاريخ الإسلام للذهبي (أيا صوفيا ٣٠١٣) ج ٢٠ الورقة ٣٩ - ٤١، دول الإسلام: ١١٢ / ٢ - ١١٣، العبر للذهبي أيضاً: ١٧٩ / ٥، الواقي بالوفيات: ٦٥ / ٤ - ٦٦، الترجمة ١٥١٥، فوات الوفيات لابن شاكر: ٤٢٦ / ٣ - ٤٢٧، البداية والنهاية: ١٦٩ / ١٣ - ١٧٠، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب: ٢٣٦ / ٢ - ٢٤٠ الترجمة ٣٤٥، النجوم الزاهرة: ٣٥٤ / ٦، شذرات الذهب: ٢٢٤ / ٥.

حُمَزَةُ بْنُ أَبِي الصَّقَرِ، وَابْنِ صِدْقَةَ الْحَرَانِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلَىِ
الْخَرَقِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ الْجَنْزُوَيِّ، وَبِرْكَاتِ الْحُشْوَعِيِّ، وَخَلْقٌ كَثِيرٌ،
بِدِمْشَقَ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الْبُوْصِيرِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَعَدَةٌ بِمَصْرَ،
وَأَبِي جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَالْقَاسِمُ بْنُ أَبِي الْمُطَهَّرِ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَعَفِيفَةُ
الْفَارَافَانِيَّةُ، وَخَلْفُ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاءِ، وَأَسْعَدُ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ رَوْحٍ،
وَزَاهِرُ بْنِ أَحْمَدَ التَّقْفِيِّ، وَالْمُؤْيِدُ بْنُ الْإِخْوَةِ، وَخَلْقُ بِأَصْبَهَانَ، وَالْمُؤْيِدُ
الْطَوْسِيُّ، وَزَيْنَبُ الشَّعْرَيَّةُ، وَعَدَةُ بَنِيَّسَابُورَ، وَأَبِي رَوْحٍ عَبْدِ الْمَعْزِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، وَطَائِفَةُ، بَهْرَاءُ، وَأَبِي الْمَظْفَرِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ، وَجَمَاعَةُ، بِمَرْوَ،
وَالْفَتَخَارُ الْهَاشَمِيُّ بِحَلَبَ، وَعَبْدُ الْقَادِرِ الرُّهَاوِيُّ وَغَيْرِهِ بِحَرَانَ،
وَعَلَىِ بْنِ هَذِيلِ بِالْمَوْصِلِ، وَبِهِمْذَانَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَبِقِيَ فِي الرَّحْلَةِ الْمُشْرِقِيَّةِ مَدَةً سَنِينَ.

نَعَمْ؛ وَسَمِعَ بِيَعْدَادَ مِنَ الْمَبَارِكِ بْنِ الْمَغْطُوشِ، وَأَبِي الْفَرْجِ ابْنِ
الْجُوزِيِّ، وَابْنِ أَبِي الْمَجْدِ الْحَرْبِيِّ، وَأَبِي أَحْمَدِ ابْنِ سُكِّينَةَ،
وَالْحُسْنِيُّ بْنُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالْحَسْنُ بْنُ أَشْنَانَةَ الْفَرْغَانِيُّ، وَخَلْقٌ كَثِيرٌ
بِبَغْدَادَ، وَتَخْرُجَ بِالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَتَرَعَ فِي هَذَا الشَّأنَ، وَكَتَبَ عَنْ
أَقْرَانِهِ، مِنْ هُوَ دُونَهُ، كَخَطِيبِ مُزْدَا، وَالْزَيْنِ ابْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَحَصَّلَ
الْأَصْوَلُ الْكَثِيرَةُ، وَجَرَحَ وَعَدَلَ، وَصَحَّحَ وَعَلَلَ، وَقَيَدَ وَأَهْمَلَ، مَعَ
الْدِيَانَةِ وَالْأَمَانَةِ، وَالتَّقْوَى وَالصِّيَانَةِ، وَالْوَرْعِ وَالتَّواضِعِ، وَالصَّدَقِ
وَالْإِخْلَاصِ وَصِحَّةِ التَّقْلِيلِ.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ الْمُشْهُورَةِ كِتَابُ «فَضَائِلُ الْأَعْمَالِ» مَجْلِدٌ، كِتَابُ
«الْأَحْكَامِ» وَلَمْ يَتَمْ فِي ثَلَاثِ مَجَلَّدَاتٍ، «الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَارَةُ» وَعَمِلَ
نَصْفَهَا فِي سَتِّ مَجَلَّدَاتٍ، «الْمَوْافِقَاتُ» فِي نَحْوِ مِنْ سَتِّينِ جُزْءاً،
«مَنَاقِبُ الْمُحَدِّثِينَ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، «فَضَائِلُ الشَّامِ» جَزَآنٌ، «صَفَةُ الْجَنَّةِ»
ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، «صَفَةُ النَّارِ» جَزَآنٌ، «سِيرَةُ الْمَقَادِسِ» مَجْلِدٌ كَبِيرٌ، «فَضَائِلُ

القرآن» جزء، «ذكر الحوض» جزء، «النهي عن سب الأصحاب» جزء، «سيرة شيخيه الحافظ عبد الغني والشيخ الموفق» أربعة أجزاء، «قتال الترك» جزء، «فضل العلم» جزء.

ولم يزل ملزماً للعلم والرواية والتأليف إلى أن مات، وتصانيفه نافعة مهذبة، أنشأ مدرسة إلى جانب الجامع المظفري، وكان يبني فيها بيده، ويتقن باليسير، ويجتهد في فعل الخير، ونشر السنة، وفيه تعبّد وانجح عن الناس، وكان كثير البر والمواساة، دائم التهجد، أمّا بالمعروف، بھي المنظر، مليح الشيبة، محباً إلى الموافق والمخالف، مشتغلاً بنفسه رضي الله عنه.

قال عمر بن الحاجب فيما قرأ بخطه: سألت زكي الدين البرزالي عن شيخنا الضياء، فقال: حافظ، ثقة، جبل، دين، خير.

وقرأ بخط إسماعيل المؤذن أنه سمع الشيخ عز الدين عبد الرحمن بن العز يقول: ما جاء بعد الدارقطني مثل شيخنا الضياء، أو كما قال.

وقال الحافظ شرف الدين يوسف بن بدر: رحم الله شيخنا ابن عبد الواحد، كان عظيم الشأن في الحفظ ومعرفة الرجال، هو كان المشار إليه في علم صحيح الحديث وسقيمه، ما رأث عيني مثله.

وقال عمر بن الحاجب: شيخنا الضياء شيخ وقته ونسيج وحده علماً وحفظاً وثقةً ودينًا، من العلماء الربانيين، وهو أكبر من أن يدل عليه مثلي.

قلت: روى عنه خلق كثير، منهم: ابن نقطة، وابن النجار، وسيف الدين ابن المجد، وابن الأزهر الصريفييني، وزكي الدين البرزالي، ومجد الدين ابن الحلوي، وشرف الدين ابن النابلسي، وابن

أخويه الشیخ فخر الدین علیٰ بن البخاری والشیخ شمس الدین محمد بن الكمال عبد الرحیم، والحافظ أبو العباس ابن الظاهري، وأبو عبد الله محمد بن حازم، والعز ابن الفراء، وأبو جعفر ابن الموزاری، ونجم الدين موسى الشقراوي، والقاضي تقی الدين سليمان بن حمزه، وأخواه محمد وداود، وإسماعيل بن إبراهیم بن الخباز، وعثمان بن إبراهیم الجنصی، وسالم بن أبي الهیجاء القاضی، ومحمد بن خطیب بیت الأبار، وأبو علي بن الحال، وعلی بن بقاء الملقن، وأبو حفص عمر بن جعوان، وعیسی بن معالی السمسار، وعیسی بن أبي محمد العطار، وعبد الله بن أبي الطاهر المقدسی، وزینب بنت عبد الله بن الرضی، وعدة.

قال الحافظ محب الدين ابن النجار في تاريخه: كتب أبو عبد الله بخطه، وحصل الأصول، وسمعنا منه وبقراءته كثيراً، ثم إنه سافر إلى أصبهان فسمع بها من أبي جعفر الصیدلانی ومن جماعة من أصحاب فاطمة الجوزاذانية.

إلى أن قال: وأقام بهراة ومره مدة، وكتب الكتب الكبار بخطه، وحصل النسخ بعضها بهمة عالية، بجد واجتهاد وتحقيق وإتقان، كتب عنہ بيگداد وئیساپور ودمشق، وهو حافظ متقن ثبت صدوق نبیل حجه عالم بالحديث وأحوال الرجال، له مجموعات وتخريجات، وهو ورع تقی زاهد عابد محتاط في أكل الحلال، مجاهد في سبيل الله، ولعمري ما رأث عيناي مثله في نزاهته وعفته وحسن طريقته في طلب العلم.

ثم قال: أخبرني أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد، أخبرنا أبو جعفر الصیدلانی، أخبرنا أبو علي الحداد - يعني خضوراً - أخبرنا أبو ثعیم الحافظ، حدثنا ابن خلاد، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا

يزيد بن هارون، حدثنا حميد الطويل، عن أنس، أنَّ رسولَ الله ﷺ سقطَ عن فرسِه فجُحِشَ شقه أو فخذه وألى من نسائه شهراً، فجلسَ في مشربَةٍ لَهُ، درجَها من جُذُوعِ فأناته أصحابُه يعودونَه فصلَّى بهم جالساً وهم قيامٌ، فلما سَلَّمَ قال: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمْ بِهِ، فَإِذَا كَبَرَ فَكَبَرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِياماً، وَإِنْ صَلَّى قاعِدًا فَصَلُّوا قُعُوداً» ونزلَ التسعَ وعشرينَ، قالوا: يا رسولَ الله إنك آليت شهراً قال: «إنَّ الشَّهْرَ تَسْعُ وَعَشْرَوْنَ».

أُخْبَرَنِيَ بِهَذَا الْقَاضِيِّ تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: أُخْبَرَنَا شِيخُنَا الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ مُحَمَّدٌ، فَذَكَرَهُ^(١).

(١) هذه الترجمة مأخوذة من «سير النبلاء» (٢٣/١٢٦) - وما بعدها للحافظ شمس الدين الذهبي رحمه الله تعالى.

صُورٌ مِنَ الْأَصْلِ

الوجه الأول من الورقة الأولى

نَّبِيُّ الْجَنَابِ نَعْمَدَرِيْبِ دِيْنِهِ سَمِّيَ أَبَا هُرَيْرَةَ تَنَوُّلَ ثَانِيَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَرِّ الْمَدِينَةِ فَأَتَاهُ اللَّهُ مِنْهُ مَا
 اتَّخَذَهُ إِنَّهُ مِنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمُكْرَمِينَ إِنَّمَا زَكَرَ اللَّهُ مِنْ شَرِّ الْنَّاسِ
 عَلَى أَلَانِدَبَّا وَصَنَوَاتِ أَسَدَ عَلَيْهِمْ حِرَقَ وَعَلَى الصَّالِحِينَ أَخْبَرَنَا
 أَبُو طَاهِرَ الْمَازِكَ بِزَوْلِ الْمَتَانِيَّ بِأَنَّهُ مُنْظَرُ شَرِّهِ أَنَّهُ يَقْرَأُ عَلَيْهِ سَيِّدَ
 دُولَتِهِ أَجْرَ كَسْمَ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ بَرِّ قَرْبَةِ الْمَدِينَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيْهِ الْمَطَّابِ أَبُوا
 أَنُوبَرِيْبِ أَجْدَرِيْبِ قَعْدَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَادِيْبِ بِحَدَّنَا أَبُورِيْبِ
 حَمَّادَشَعِيدَةَ عَنْ بَنِيْنَ عَزَّا وَأَبَا عَنْ مَرْدُوقَ عَنْ عَادِيَةَ الْهَنَانِ الْأَلْتَ
 سَارَ أَبُوكَ الرَّقَعِ عَلَى أَحَدَنِدَيْسَهِ عَلَى تَرْسِلَةِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 تَبَعِيْجَ أَخْرَجَهُ الْجَهَارِيَّ عَنْ شَرِّعِيْنَ كَانَ عَنْ شَرِّعِيْنَ مِنَ الْمَارِكَ وَرَوَاهُ غَنِيْرَ
 بِشَرِّيْنَ خَالِدَعَرِيْمَدَ بِرَحْدَمَ حِيجَنَلَهَا عَنْ شَعِيدَةَ أَخْبَرَنَا أَبُونِيْ
 أَجْدَعَدَهُ أَبُوكَ الْمَازِكَ الْمَرِيْفِيْرِيْهِ أَنَّهُ تَنَاهَ عَلَيْهِ قِيلَدَهُ أَجْرَكَرَ
 هَذَهُ أَسَدَ بِرِحْمَدَ قَرَاءَ عَلَيْهِ أَسَمَسَتَ الْمَشَرِّعَ عَلَى أَخْبَرَنَا أَجْدَرِيْبِ
 أَبِرِحَدَانَ حَدَّنَا عَبْدَ اللَّهِ مِنْ بَرِّ بَنِيْنَ أَبِرِحَدَانَ دَكِيْجَ حَدَّنَا سَيِّفَانَ مِنْ عَامِ
 أَرَأَيَ الْمَوْدَعَ عَنْ مُعَصَبَرِيْتَ خَارِجَنَهُ تَنَالَ دَلَتَ تَرْسِلَةَ رَسُولِ اللَّهِ
 أَيَّ أَشَدَّ الْأَنْتَرِيَلَأَقَالَ الْأَبِيْنَ أَنَّهُ أَنْصَالِيَوْزَنَ بِرَلَالَمَتِلِفَالَّأَشَلَ
 مِنَ النَّاسِ بِتَنَلِ الْرَّجُلِ عَلَى شَنِيَّهِ كَانَ زَكَارِيَّهِ دِيْنَهُ صَلَّاهَ زَيْدَ
 وَبِلَاهِدَهُ وَأَنْ كَارِيَّهِ دِيْنَهُ دَاهِهَهُ لَغَيْتَهُ عَنْهُ فَلَأَبِرَالِبَلَالِ الْعَبَدَ
 حَتَّى تَجَرَّبَ عَلَى الْأَرْضِ لِيَرِيْلَهُ خَلِيَّهُ دَرَوَاهُ بَعْثَةَ زَرِيْنَ الْجَاجَ وَتَحَادَعَنَ
 عَامِمَ أَخْرَجَهُ الرَّمَدِيَّ بِجَنَّ عَرَقَتَهُ عَرَجَادَ دَهَالَ حَدَّشَنَ
 حَمِيمَ أَخْبَرَتَهُ أَبُو حَمِيمَ بِرِيْبِرِيْنَ أَبُورِنَفَرَنَهَا عَلَيْهِ بَطَعَتَنَ
 أَبُوكَالِلَكَ زَرِمَنَدَ دَكِيْهِ أَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَنَا الْمَيِّنَ بِرِجَدَ الْمَهَادَدَ
 وَأَنَّهَا حَاضَرَ الْمَرِنَأَبُونَعَمَ حِيجَنَلَهَا الشَّافِقَ حَدَّنَا أَبُورِيْبِ أَجْدَرِيْدَ
 كَدَنَا الْحَتِنَرِيْنَيَانَ حَدَّنَا أَبُورِيْدَهُ مَسَى الْمَصْرِيَ حَدَّنَا أَبُورِيْدَهُ أَجْرَفَ
 بِهِشَأَرِيْسَعَدَعَزَزِيْرِيْبِرِيْنَ عَنْ عَطَّيَهِ بِرِنَتَارِغَنَيَّيَ عَيْدَاهَهُ دَخَلَ
 عَلَرَسُولَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَمَسَوْعُوكَهُلَكَشَهُ مِنْ أَشَدَّ النَّاسِ
 بِلَاهَ بِرِسُولِ اللَّهِ قَالَ الْأَبِيْنَ أَنَّهُ الْمَعَالِمُونَ لِنَدَكَارِيَّهُ
 بِبَتَلِيَ الْعَلَلِحَنِيَّتَهُ رَلَاهِهِمَ كَانَ أَشَدَ فَرِحَانَ الْبَلَادِ مِنْ أَحَدَهُ كَمَرَ
 بِالْعَطَا هَذَا عَلَى شَرِهِ بِرِنَتَارِغَنَيَّيَ أَبُوكَ عَبْدَ اللَّهِ مُحَمَّدَ حَمِيمَ

الوجه الثاني من الورقة الأولى

بَسْعَ عَزَّوَاتِ أَخْلَفَهُنَّ فِي دِحْمَاءِ مِرَادِهِ أَصْنَعَ لِهُ الْعَامِرَ زَاجْرَةٌ
 الْجَرَاحَاتِ رَادَاوِيَ الْمَرْضِ كَرَاهِهَةَ ازْبَالَ طَبِيبَهُ
 عَمَايِي رَمَشَهُ قَالَ دَخَلَتْ تَعَانِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 رُؤَاءَ إِلَى الَّذِي يَظْهَرُهُنَّ تَمَالَدَ عَنِ الْأَعْلَمِ الَّذِي يَظْهُرُكَ دَائِنِ طَبِيبَ
 تَمَالَدَ رَفِيقَ وَالْطَّبِيبِ هَذَا عَلَى شَرَطِ الْفَحْشَى وَاسَّاعَلَمَ
 ذَكْرُ حَمَانَ مِنْ لَا يَتَبَرَّطُ عَنْ عَمَرَدَ بَرْ عَنْ عَزَّازَيَّهُ
 عَزَّيزَهُ نَالَ فَالَّذِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَبِيبِ قَلْبَتَ
 يَابِطَتْ عَمَرَدَ فَإِنَّمَا تَقْتَلُهُ مَادُونَهَا فَمَاتَ ذَكَرَهُ
 الْمُنْظَفُ عَزَّارَتَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَمَالَدَ فَالَّذِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمَارَدَ فَبَيْنَ غَيْرِهِمْ يَغْيِلُهُ فَإِنَّمَا يَدْعُ فَلَمْ يَلْوَزْ
 الْأَنْتَهَى ذَكَرَهُ زَقَّا فَيَا فَاللَّهُمَّ بَطِرِّدُ الدَّاءَ عَنِ الْجَبَّادِ
 عَنْ سَلَمَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْكُمْ بَعِيشَةَ الْمَلَى يَا أَنَّهُ ذَبَابُ الصَّالِحِينَ سَلَكُوكُرُ فَرِبَّهُ أَلَّا يَهُ دَ
 وَمَلِئَنَ للْتَّسَانِ وَسَيَّدَهُ عَنِ الْإِثْرَى وَمَطَرَّدُ الدَّاءِ عَنِ الْجَبَّادِ
 ذَكَرُ أَرَ الصَّدَقَةِ يَدْرُغُ اللَّهُ يَعْمَلُ الْمُعْدَقَ عَنِ اسْنَانِ
 مَالِكَ قَالَ تَمَالَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْصَّدَقَةَ
 لِلْنَّطْقِي عَنْ ضَرِّ الرَّتْ وَلِدَنْعِي مِيشَةَ التَّوْ ذَكَرُ لِرَاهِيَهُ وَرُودِ
 الْمَرْضِ عَلَى الصَّحَاجِ قَالَ الْبَنِي مَلِيَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبُورُ دَالِمَرْضِ
 عَلَى الْمَصْحِحِ ذَكَرَ أَبَدَهُ لَا يَبُعدُ شَرُّ شَبَّيَا عَزَّارِي هَرِيزَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ تَمَالَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْزُوَيْ وَلَا يَنْقُذَ وَلَا
 قَامَةَ ذَادَ اسْتَدَارِي دَلَالَةَ الْأَبَدِ تَكَوَّنَ الْمِرَكَ كَانَهَا الطَّبَانَا
 يَخَابِطُهَا الْعَيْنَ الْأَخْرَى يَخَبُّرُهُنَّ تَمَالَدَ تَلِيَّ الْمَلَأَ وَالْلَّمَ
 بَنْ اَعْدَى الْأَوَّلِ يَقْتَلُهُنَّ بَنْ تَمَالَدَ لِلْخَيْمَيَّهُ عَنْ عَدَافَةَ بَنْ وَهَبَ
 الْأَسَدَيَّهُ نَالَتْ سَمَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنْ تَلَلَ الْفَدَاهَهُ
 أَنَّهُنَّ عَنِ الْعَيْنَةِ عَنِ دَرَدَتَ أَنَّهُنَّ دَارَسَ دَالِمَرِيَنْبُلُونَ ذَلِيلَ
 بَلَأَيْضَرَادَلَادَهُمْ بَابَ ذَكَرُ الْرَّقَاعَزِ جَابَرَ
 تَمَالَدَ كَانَ خَالِيَ الْأَنْصَارَةَ مِنْ الْمَيْتَهُ نَمَى بَرْ سَلَمَ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزَّزَ الْرَّبِّيَّا فَانَاهَا خَالِيَ تَمَالَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

الوجه الأول من الورقة الأخيرة

عليه ربنا لفيف عن الرقا و لكنه أرق من الملة فنال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرضها على قاتلها صرها فنال لامس
 يهدن عن من الموتى ذكر الشتب الذي لا جله نهى عن
 الرقا اعني عصاها يهدن من يهدرها فناله رسول الله لكنه ترى في ذلك
 فاركته فناله الشيبة فعندها رقا ملوكه ثم شركاد ذكر
 فقال اعرمنا على رقا ولا باس بالرقا نالم يلاشر كاذ ذكر
 ان المرة امر زيد رضي الله عنه حما من الحارث من سعيد من عذاب
 الله حارث ان باه خدنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 كرسول الله اهلا برباده بيادوى لها درقا يهدمها و تقي شققها
 هارب ذلك مني فراسه برشى فناله رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه مني زد راهه دكوا الرقة هي ~~حلاوة~~ هي حلاوة
 عز عذر الرحمن من الاسى و عز اني عز عايشة ان رسول الله صلى الله
 عليه و سيد رحمة الارض من كل ذي حبه ذكر الرقة
 من العين و انتضرت و انتضرت حتى ابر عباس عن النبي صلى الله
 عليه و سيد رحمة الارض و لو كان مني ليتر اللذ لبيته العين نادا
 انتضرت و انتضرت و انتضرت و قدمها اخر عن النبي صلى الله عليه وسلم لائئه
 الماء و انتضرت و انتضرت الطبع النال عن امرئه ان ابني صلى الله
 عليه و سيد رحمة الارض و انتضرت في زوجه يا شفاعة في زيل الدمع
 فنان بـ الشفاعة دلهم ابو هريرة الها في من الروض و اخون بـ زيل الدمع
 فـ زيل الدمع بـ زيل الدمع زيل الدمع زيل الدمع زيل الدمع زيل الدمع
 عليه و سيد رحمة الارض اناه الارض اناه العين حفظت له
 فوضلا له شارع من سبيعة فراح سهل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ليت به زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع
 ابر عاصي الله عاصي عن النبي صلى الله عليه وسلم فـ زيل الدمع
 مـ زيل الدمع اـ زيل الدمع لا يضر زيل الدمع في الارض ولا في الماء وهو
 السبع اـ زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع
 السبع اـ زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع
 دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع دلهم زيل الدمع

و الحمد لله رب العالمين حمد النافع

الوجه الثاني من الورقة الأخيرة

نَصْ الْكِتَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَبِهِ أَكْتَفِي

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمامُ، الْعَالِمُ، الْحَافِظُ، ضِيَاءُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْواحِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْدِسِيُّ، قَدَّسَ اللَّهُ رُوْحَهُ،
وَنَوَّرَ صَرِيفَتَهُ .

أَمَا بَعْدُ :

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا يُوَافِي نَعْمَةَ، وَيُكَافِي مَزِينَةَ، وَصَلَى اللَّهُ عَلَى
خَاتَمِ أَبْيَائِهِ مُحَمَّدٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا . أَمَا بَعْدُ : فَإِنْ
بَغْضُ إِخْرَانِي سَأَلَنِي أَنْ أَجْمَعَ كِتَابًا فِي الطُّبِّ مِمَّا صَحَّ عَنِ التَّبَّيِّ
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا رُوِيَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ،
فَأَجَبْتُهُ إِلَى مَسْأَلَتِهِ .

وَرَأَيْتُ أَنَّ أَبْتَدِيءَ بِأَحَادِيثِ الْكَفَارَاتِ، وَأَنَّ الْأَمْرَاضَ لِرَفِيعِ
الدَّرَجَاتِ، وَمَخْوِي السَّيْئَاتِ .



ذِكْرٌ

خِيرَةُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ فِيمَا ابْتَدَأَهُ

١ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَجْدِ زَاهِرُ بْنُ أَخْمَدَ بْنِ حَامِدٍ الثَّقَفِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى - بِأَصْبَهَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَينِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْخَلَّالِ، الْأَدِينُ - قِرَاءَةُ عَلَيْهِ -، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَنْصُورٍ، سَبِطُ «بَخْرَوْنِه»، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلَيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ، حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ وَشَيْبَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَيْرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صَهْبَيْنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَجَباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ لَهُ خَيْرٌ، إِنَّ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرٌ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ». وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ:

وَلَئِنْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ هُدَيْبَةَ بْنِ خَالِدٍ وَشَيْبَانَ بْنِ فَرْوَخٍ.

(١) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤/٢٩٩٩)، وَالدارمِيُّ (ج٢/رقم ٢٧٧٧)، وَأَحْمَدٌ (٤/٣٣٢، ٣٣٣)، الطَّبرانيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (ج٨/رقم ٧٣١٦، ٧٣١٧)، وَابْنُ حَبَانَ (ج٧/رقم ٢٨٩٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣/٣٧٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيلِ» (١٥٤ - ١٥٥) =

٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَخْمَدَ بْنُ أَبِي الْمَجْدِ رَحْمَةُ اللَّهِ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ -، قَيْلَ لَهُ: أَخْبَرْكُمْ أَبُو الْقَاسِمِ بْنَ الْحُصَينِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلَيْيَ ابْنُ الْمَذْهَبِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقُطَنْيَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمْدُ اللَّهِ وَشَكَرٌ، وَإِنَّ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمْدُ اللَّهِ وَصَبَرٌ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ أُمْرٍ، حَتَّىٰ فِي الْلُّقْمَةِ يُرْفَعُهَا إِلَيَّ فِي امْرَأَتِهِ».

= من طرق عن ثابت البناي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب به.
وقد رواه عن ثابت: «سليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، ويونس بن عبيد». وفي رواية يونس: «قال صهيب: صليت مع رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشاء، فلما انصرف أقبل إلينا بوجهه ضاحكاً فقال: «الا تسألوني مم ضحكت؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «عجبت من قضاء الله للعبد المسلم...» الحديث. وكذلك في رواية حماد بنحوه.

(٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١٠٦٧)، وأحمد (١٨٢/١)، والطيالسي (٢١١)، وعبد الرزاق (١٩٧/١١)، وعبد بن حميد في «الم منتخب» (١٣٩)، (١٤٣) والبزار في «مسنده» (١٢٠ - مستند سعد)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/٤٤٨) والأصحابي في «الترغيب» (٥٤٠) من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، عن العizar بن حريث، عن عمر بن سعد، عن أبيه.

وقد رواه عن أبي إسحاق: «شعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، ومعمر بن راشد في آخرين»، وخالفهم الأعمش، فرواه عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه.

فالخلاف لهم في شيخ «أبي إسحاق» وفي الراوي عن «سعد» آخرجه البزار (٧٥) - مستند سعد.

وقد خالفهم أبو بكر بن عياش فرواه عن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مريم، عن عمر بن سعد، عن أبيه.

ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/ رقم ٢٠٢٦) ونقل عن أبيه قال: «الصحيح ما رواه شعبة وإسرائيل» يعني: الوجه الأول. والله أعلم.

* كَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا.

٣ - أَخْبَرَنَا الْمُؤَيَّدُ الطُّوسِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَجِيرِيُّ، أَخْبَرَنَا رَاشِدُ بْنُ أَخْمَدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ عَبْدِ الصَّمِدِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُضَبِّ، أَنَّ مَالِكًا أَخْبَرَهُمْ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، أَنَّهُ قَالَ (ق ١/١) : سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُصِيبُ مِنْهُ».

* أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ.

(٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٥/٢٣٢) من طريق أبي مصعب، وهو في «الموطأ» (١٩٧٨)، عن مالك به.
وأخرجه البخاري (١٠٣/١٠)، والنسائي في «الكتاب» كما في «أطراف المزي» (١٠/٧٧)، وابن حبان (ج ٧/رقم ٢٩٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/رقم ٩٧٨)، والأصحابي في «الترغيب» (٥٣٥) من طريق مالك، وهو في «الموطأ» (٢/٩٤١) عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبي الحباب، عن أبي هريرة فذكره.

ما ذَكَرَ مِنْ تَشْدِيدِ الْبَلَاءِ عَلَى الْأَئِمَّيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى الصَّالِحِينَ

٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْمُبَارَكُ بْنُ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ الْمَغْطُوشِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ بِبَغْدَادٍ، وَقُلْتُ لَهُ: أَخْبَرْكُمْ عَنْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ -، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي عَلَيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَخْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَنْدَ اللَّهِ بْنِ أَخْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مَحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَتَهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ الْوَجْهَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

* صحيح: أخرجه البخاري عن يحيى بن محمد، عن عبد الله بن المبارك. ورواه غير يحيى بن خالد، عن محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة.

(٤) هذا حديث صحيح.

أخرجه البخاري (١١٠/١١٠ - فتح)، والإسماعيلي في «المستخرج»، ومسلم (٢٥٧٠/٤٤ - ١٧٢/٦)، وأحمد (١٧٣ - ٤٤) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه عن شعبة جماعة من ثقات أصحابه، منهم:

«محمد بن جعفر غندر، وابن المبارك، ومعاذ بن معاذ، وابن أبي عدي» وخالفهم أبو داود الطيالسي، وأبو عامر العقدى، فروياه عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عائشة به. فسقط ذكر «مسروق».

٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدٌ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَخْمَدَ بْنُ الْمَاجِدِ الْحَرْبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ - قِرَاءَةُ عَلَيْهِ -، قَيْلَ لَهُ: أَخْبَرْتُكُمْ هِبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - قِرَاءَةُ عَلَيْهِ -، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيْهِ، أَخْبَرَنَا أَخْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفيَّانٌ، عَنْ عَاصِمٍ ابْنِ أَبِي النُّجُودِ، عَنْ مُضْعِبٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

فُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَئِ أَشَدُ النَّاسِ بَلَاءً؟

قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ مِنْ النَّاسِ. يُبَيَّلُ الرَّجُلُ عَلَى حَسْبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلَابَةٌ زِندَ فِي بَلَائِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَقَّةٌ، خُفْفَ عَنْهُ، فَلَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيبَةً».

* وَرَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَحَمَادُ، عَنْ عَاصِمٍ.

أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ بِتَحْوِيَةٍ، عَنْ فَتِيَّةَ، عَنْ حَمَادٍ، وَقَالَ:

= أخرجه الترمذى (٢٣٩٧) من طريق الطيالسى، وهذا في «مسنده» (١٥٣٦)، وابن حبان (ج ٧ / رقم ٢٩١٨). وقال الترمذى: «حسنٌ صحيحٌ» فيحتمل أن يكون شعبة رواه مرة هكذا، ومرة هكذا، وذلك لثقة من روى عنه الوجهين، ومن ثم صصحه الترمذى.

وقد توبع شعبة على الوجه الأول.

تابعه سفيان الشورى، وجرير بن عبد الحميد، كلاهما عن الأعمش به. أخرجه الشيخان، والنسائي في «الكبرى» - كما في «الأطراف» (١٢ / ٣٠٧)، وابن ماجه (١٦٢٢)، وأحمد (٦ / ١٨١)، وأبو يعلى (ج ٨ / رقم ٤٥٣٦).

(٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه النسائي في «الكبرى» - كما في «أطراف المزي» (٣١٨ / ٣)، والترمذى (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، والدارمى (٢٢٨ / ٢) وأحمد (١ / ١٧٢)، ١٧٤، ١٨٠، ١٨٥ وفي «الزهد» (ص - ٥٣)، وابن أبي شيبة (٣٣٣ / ٣)، =

(١) في «السير» (٢١ / ٣٦١): «أبو محمد».

«حدِيْث حَسَنٍ صَحِيْخٌ».

٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَخْمَدَ بْنُ نَضْرٍ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ، سَبَطُ حُسَيْنٍ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ مَسْنَدَةَ، رَجْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، أَخْبَرَنَا (الْحَسَنُ)^(١) بْنُ أَخْمَدَ الْحَدَادَ - وَأَنَا حَاضِرٌ -، أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمَ أَخْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَخْمَدَ بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَخْمَدُ بْنُ عِنْسَى الْمُضْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي هَشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مَؤْعَزٌ، فَقُلْتُ: مَنْ أَشَدُ النَّاسِ
بَلَاءً؟

قَالَ: «الْأَتَيْبَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ. لَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يَبْتَلَى بِالْقُمْلِ

= والطحاوي في «المشكل» (٢/٦١)، وابن حبان (٦٩٩، ٧٠٠)، والحاكم (١/٤١)، والبزار في «مسندته» (٨٧ - مسند سعد)، والدورقي في «مسند سعد» (٢/٦)، والطيساني (٢١٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٦)، وابن سعد في «الطبقات» (٢٠٩/٢)، وأبو يعلى في «مسندته» (ج ٢ / رقم ٨٣٠)، ويبحشل في «تاريخ واسط» (ص - ٢٨٣)، وفي «الشعب» (ج ٧ / رقم ٩٧٧٥) وأبو نعيم في «الحلية» (١/٣٦٨)، والبيهقي (٣٧٢ - ٣٧٣)، والخطيب في «تاريخه» (٣٧٩ - ٣٧٨/٣) والبغوي في «شرح السنة» (٥/٢٤٤) من طرق عن عاصم بن أبي التجود، عن مصعب بن سعد، عن أبيه.

وهذا سندٌ حسنٌ، لأجل عاصم بن بهلة، ولكن الحديث صحيحٌ لشهادته، فللها الحمد.

(٦) هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْخٌ.

آخرجه البخاري في «الأدب» (٥١٠)، وابن ماجه (٤٠٢٤) وابن سعد (٢/٢٠٨) والطحاوي في «المشكل» (٦٤/٣)، والحاكم (٤/٣٠٧)، وعنه البيهقي في «السنن» (٣٧٢/٣) وفي الشعب (ج ٧ / ٩٧٧٤) وفي الأدب (١٠٤٢) والأصبهاني في «الترغيب» (٥٤٥) من طريق هشام بن سعيد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، =

(١) في «الأصل»: «الحسين» وهو غلط.

حَتَّى يُقْتَلَهُ، وَلَا حَدُّهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحاً بِالبَلاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ».

* هَذَا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ (ق ١/٢) رَحْمَةُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ رَحْمَةُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ الْحَسَنِ

= عن أبي سعيد الخدري به.
قال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي !!

قلت: فيه نظر، فقد قال الحاكم نفسه: «أخرج له مسلم متابعة» وقد وقفت له على بعض أحاديث في «صحيح مسلم»، فإذا هي متابعة، منها قوله عليه السلام: «إياكم

والجلوس في الطرقات...».

فإنما أخرجه (١١٤/٢١٢١) من طريق حفص بن ميسرة عن زيد، بن أسلم به، وساق لفظه، ثم رواه من طريق هشام بن سعد عن زيد به، وأحال على لفظ حفص بن ميسرة.

وروى حديثا آخر (١٨٣/٣٠٢) في رؤية الله تعالى في الآخرة، من طريق حفص بن ميسرة أيضاً عن زيد بن أسلم به.
ثم ثني (٣٠٣) بحديث هشام بن سعد.

فدل على أنه لم يحتاج به.

قلت: وهذا سند جيد. وهشام بن سعد وإن تكلم فيه غير واحد فقد كان أثبت الناس في زيد بن أسلم كما قال أبو داود. والله أعلم. ولكنه خولف. خالفة عمر بن راشد فرواه عن زيد بن أسلم عن رجل، عن أبي سعيد الخدري فساقه بنحوه.

أخرجه أحمد (٩٤/٣).

وأظن أن هذا المبهم هو عطاء بن يسار.

وقد خالفهما موسى بن عبيدة الربذى، فرواه عن زيد بن أسلم، عن أبي سعيد الخدري به.

أخرجه ابن سعد (٢٠٨/٢) أخبرنا عبيد الله بن موسى العبسي، عن موسى بن عبيدة الربذى.

والوجه الأول أولى. وموسى بن عبيدة: ضعيفٌ من قبل حفظه.

(٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

انظر ما مضى.

الموَازِينيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّاهِدُ
بِدمَشِقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَيْمَانَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ
حَاجِبٍ بْنِ... الفَزْغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَعْشَى، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: وَضَعَتْ يَدِي عَلَى
الثَّبِيْرِيِّ فَوَجَدْتُ الْحُمَى عَلَيْهِ شَدِيدَةً مِنْ فَوْقِ الثُّوبِ، فَقُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا عَلَيْكَ لَشَدِيدَةٌ. فَقَالَ: إِنَّا كَذَلِكَ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ،
يُضَاعِفُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ، كَمَا يُضَاعِفُ الْأَجْرُ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟

قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ».

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «ثُمَّ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَبْتَلِي حَتَّىٰ مَا يَجِدُ إِلَّا
الْعَبَاءَ يَجُوِّبُهَا، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَبْتَلِي بِالْقُمْلِ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لِيُفْرَخُ
بِالْبَلَاءِ يُصِنِّيهِ، كَمَا يُفْرَخُ أَحَدُكُمْ بِالْغَائِبِ، أَوْ بِالرَّحَاءِ».

* رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِنَخْوَهِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ.

٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرَ بْنِ الْفَاطِرِ الْقَرَشِيُّ
رَحْمَةُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَاجِ سَعْدُ بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ الصَّيْرَفِيُّ - قِرَاءَةُ
عَلَيْهِ -، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَخْمَدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ
إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا جَدُّهُ: إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَمِيلٍ، أَخْبَرَنَا أَخْمَدُ بْنُ
مَيْنَعَ، حَدَّثَنَا عَيْنَدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيْيِيِّ، عَنِ
الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
يُؤْعَلُكُ وَعَكًا شَدِيدًا.

(٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

قَالَ: «إِنِّي أُوَعِكَ وَغُلَكَ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ».

قُلْتُ: ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ.

* آخرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ مَهْرَانَ الْأَعْمَشِ.

٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجَ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ الشَّقَفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَدَادُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمَ أَخْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ)^(١) بْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرِ الْعَقِدِيِّ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ (أَبَا عُبَيْدَةَ)^(٢) بْنَ حُذَيْفَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْتِهِ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: عُذْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ، فَإِذَا سِقَاءَ مُعَلَّقٍ، وَمَا يَقْطُرُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةٍ مَا يَجِدُ مِنَ الْحُمَّى.

= آخرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٠ / ١٠) - فتح، وَمُسْلِمٌ (٤٥ / ٢٥٧١)، وَأَحْمَدٌ (١ / ٣٨١، ٤٤١، ٤٤٥)، وَالْدَّارِمِيُّ (٤٠٨ / ٢)، وَابْنُ أَبِي شَبَبَةِ (٣ / ٢٢٩)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» (٢ / ٢٠٧ - ٢٠٨) وَأَبُو يَعْلَى (ج / ٩ / رقم ٥١٦٤)، وَابْنُ حَبَّانَ (٧٠١)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣ / ٣٧٢)، وَفِي «الشَّعْبِ» (ج / ٧ / رقم ٩٧٧٢، ٩٧٧٣) وَالْطَّحاوِيُّ فِي «الْمِشْكَلِ» (٣ / ٦٤، ٦٣)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيلِ» (٤ / ١٢٨)، وَالْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَّةِ» (٥ / ٤٣) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ. قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: «رَوَاهُ الشَّوَّرِيُّ وَشُعبَةُ وَأَبُو مَعاوِيَةَ وَأَبُو حَمْزَةَ وَيَعْلَى بْنُ عَبِيدٍ فِي آخَرِيْنَ: وَالْحَدِيثُ مُنْفَقٌ عَلَى صَحَّتِهِ». وَفِي زِيَادَةِ لِلشَّيْخَيْنِ وَغَيْرِهِمَا:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصِيبُهُ أَذَى مِنْ مَرْضٍ فَمَا سُوَّاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سِبَّاتَهُ، كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرُقَّهَا».

(٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١) ساقطٌ مِنَ الْأَصْلِ.

(٢) فِي «الْأَصْلِ»: «أَبَا عَبْدِ اللَّهِ» وَمَا أَتَبَهُ مَصَادِرُ التَّخْرِيجِ.

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَأَذْهَبَ عَنِّكَ هَذَا ؟
قَالَ : «أَشَدُ النَّاسِ بَلَاءً الْأَتْبَيَاءُ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوَّنُهُمْ». * رَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ .



= أخرجه أحمد (٣٦٩/٦) حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٧٧٧) من طريق سليمان بن كثير كلاهما عن حصين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته فاطمة به.
قال شيخنا في «الصحيحة» (١٤٥) :
«إسناده حسن، رجاله كلهم ثقات غير أبي عبيدة هذا فلم يوثقه غير ابن حبان (٥٩٠/٥) لكن روى عنه جماعة من الثقات».
والحديث صحيح لشهادـ.

ذِكْر بَلَاءِ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَخْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيْ (ق/٢) الْحَسَنُ بْنُ أَخْمَدَ الْحَدَادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَافِظُ أَبُو ثُعْبَنَ أَخْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «سَمُونِيَّة»، حَدَّثَنَا سَعِينُ بْنُ الْحَكَمِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا نَافعُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَّسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَبِثَ بِلَادَهُ ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ سَنَةً وَشَهْرًا، فَرَفَضَهُ الْقَرِيبُ وَالْبَعِينُ، إِلَّا رَجُلَيْنِ مِنْ إِخْوَانِهِ، كَانَا مِنْ أَخْصَّ إِخْوَانِهِ، فَكَانَا يَغْدُوانِ إِلَيْهِ وَيَرْوَحَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ ذَاتَ يَوْمٍ: تَغْلِمْ - وَاللَّهِ - أَنَّ أَيُّوبَ قَدْ أَذْتَبَ ذَنْبَهُ أَحَدُ مِنَ الْعَالَمِينَ.

فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: مَا ذَاكَ؟

قَالَ: مُنْذُ ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ عَامًا لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ، فَيَكْشِفُ مَا بِهِ.

(١٠) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أبو يعلى (ج ٦ / رقم ٣٦١٧) والذهلي في «الزهريات»، والبزار (ج ٣ / رقم ٢٣٥٧)، والحاكم (٢ / ٥٨١ - ٥٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣ / ٣٧٤ - ٣٧٥) ومن طريقه الضياء في «المختار» (٢٦١٦)، وابن عساكر في «تاريخ =

رَاحَا إِلَى أَيُوبَ لَمْ يَضِرِ الرَّجُلُ حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ.

فَقَالَ أَيُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَذْرَى مَا تَقُولَانِ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ
أَنِّي كُنْتُ أَمْرًا بِالرِّجُلِينَ يَتَنَازَعُونِ فَيَذْكُرُانِ اللَّهَ، فَأَرْجِعُ إِلَيْيَنِي فَأُكَفِّرُ
عَنْهُمَا، كَرَاهِيَّةً أَنْ يَذْكُرَ اللَّهُ إِلَّا فِي خَيْرٍ، وَكَانَ يَخْرُجُ لِحَاجَتِهِ، فَإِذَا
قَضَى حَاجَتَهُ أَمْسَكَتْ امْرَأَتَهُ بِيَدِهِ حَتَّى يَنْلَعَ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَبْطَأَتْ
عَلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَيُوبَ فِي مَكَانِهِ: «أَرَكُشُ بِرِجْلِكَ هَذَا مُنْسَلٌ بَارِدٌ
وَشَرِيكٌ» (ص/٤٢)، فَاسْتَبْطَأَهُ، فَتَلَقَّثَهُ تَنْظُرٌ، وَأَقْبَلَ عَلَيْهَا، قَدْ
أَذْهَبَ اللَّهُ تَعَالَى مَا بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ، وَهُوَ أَخْسَنُ مَا كَانَ، فَلَمَّا رَأَتْهُ
قَالَتْ: أَيْ! بَارَكَ اللَّهُ فِينِي، هَلْ رَأَيْتَ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، هَذَا
الْمُبْتَلَى، فَوَاللَّهِ عَلَى ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ أَشْبَهَ بِهِ مِنْكَ إِذْ كَانَ صَحِيحًا.
قَالَ: فَإِنِّي أَنَا هُوَ.

وَكَانَ لَهُ أَنْدَارَانِ: أَنْدَرٌ لِلْقَمْحِ، وَأَنْدَرٌ لِلشَّغِيرِ، فَبَعْثَ اللَّهُ
سَحَابَتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَنْدَرِ القَمْحِ أَفْرَغَتْ فِيهِ الْذَّهَبُ حَتَّى
فَاضَ، وَأَفْرَغَتِ الْأُخْرَى فِي أَنْدَرِ الشَّعِيرِ الْوَرِقَ حَتَّى فَاضَ».

* هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مَلِيئٌ، وَرِجَالٌ إِسْنَادِهِ ثَقَاتٌ.

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ،
وَقَالَ:

«ثَمَائِيَّةُ عَشَرَ سَنَةً»، فِي الْمَوْضِعَيْنِ، بِعِنْدِ شَكٍ.



= دمشق» (ج/٣ ق ٢٥١ - ٢٥٢). من طرق عن سعيد بن الحكم بن أبي مريم،
عن نافع بن يزيد، فذكره. وتبعه عبد الله بن وهب، أخبرنا نافع به.
آخرجه ابن حبان (٢٠٩١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» - كما في «ابن كثير» =

.....
= (٤) - و «الطبري» في «تفسيره» (٢٣/١٦٧) والضياء في «المختار» (٢٦١٧)
من طرق عن ابن وهب.

قال البزار:

«لا نعلم رواه عن الزهرى، عن أنسٍ إلا عقيل، ولا عنه إلا نافع، ورواه عن
نافع غير واحد».

وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث الزهرى، لم يروه عنه إلا عقيل، ورواته متفق على عدالتهم،
تفرد به نافع».

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (١/٢٠٨):
«وهذا غريب رفعه جداً، والأشبه أن يكون موقوفاً».
فُلِّثْ: كذا!

ورجال الإسناد أئمة ثقات أثبات.

فأمّا نافع بن يزيد المصري فوثقه ابن يونس وهو أعلم الناس بالمصريين وقال:
«كان ثبناً في الحديث لا يختلف فيه».

وقال أحمد بن صالح المصري: «كان من ثقات الناس» ووثقه ابن حبان والعجلي
والحاكم وزاد: «مأمون».

وقال أبو حاتم والنسيانى: «لا بأس به».

وأما عُقيل - بضم العين - ابن خالد، فهو ثقة حجة كما قال ابن معين، وكان من
أثبات الناس في الزهرى.

وقول أبي نعيم، إنه «غريب» لا ينافي أنه «صحيح»، فالغرابة تجامع الصحة
والحسن كما هو معلوم.

وأما ترجيح الحافظ ابن كثير - رحمة الله - وقفه فلا يبدو لي بعد صحة سند
المعروف، كان يمكن قبول هذا الكلام إذا وجد مخالف أو ثق وأرجح رواه
موقوفاً، ولم أقف على شيء من ذلك. فالله أعلم.

نعم!

آخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٧٩) - رواية نعيم قال: أنا يونس بن يزيد. عن
عقيل، عن الزهرى أن رسول الله ﷺ ذكر يوماً أىوب النبي، وما أصابه من
البلاء... وساقه بأطول مما هنا.

فقد اختلف على عقيل في إسناده، فرواه عنه يونس مرسلاً، والجواب أن المتصل
أقوى، لأن نعيم بن حماد راوية عن ابن المبارك في حفظه مقال معروف، فلربما
كان التقصير منه، والله أعلم.

ذِكْر مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ يُبَتَّلِي مِنْ عِبَادِهِ الْمُسْلِمِينَ الصَّالِحِينَ

١١ - أَخْبَرُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

«إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ حَرَجَ، فَلَهُ الْحَرَجُ».

* أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاؤِدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ.

(١١) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ أَخْمَدُ (٤٢٩/٥) حَدَثَنَا سَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ لَبِيدٍ مَرْفُوعًا بِهِ، وَأَخْرَجَهُ أَخْمَدُ (٤٢٨/٥) أَيْضًا حَدَثَنَا يَرْنُسُ، ثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ عُمَرُو مُولَى الْمُطَلَّبِ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ لَبِيدٍ بِهِ.

قَالَ الْمَتَذَرِّيُّ فِي «الترَغِيبِ» (٤/٢٨٣) وَالْهَيْشَمِيُّ فِي «المَجْمُعِ» (٢٩١/٢) : «رَوَاتَهُ ثَقَاتٌ» زَادَ الْمَتَذَرِّيُّ :

«وَمُحَمَّدٌ بْنُ لَبِيدٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَاحْتَلَفَ فِي سَمَاعِهِ مِنْهُ».

[تَبَيَّنَ] وَقَعَ عِنْدَ أَخْمَدَ : «وَمَنْ جَرَعَ فَلَهُ الْجَزْعُ».

وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ مِنْهَا :

عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا :

=

.....

«إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحبَّ قوماً ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط».

آخرجه الترمذى (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، وأبو بكر بن نجيح البزار في «الثاني من حديثه» (٢/٢٢٧) - كما في «الصحيح» (١٤٦) لشیخنا -، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢١) والبغوي في «شرح السنة» (٥/٣٤٥) من طريق يزيد بن أبي حبيب. عن سعد بن سنان، عن أنس به.

قال الترمذى: «حسنٌ غريبٌ».

وحسن إسناده شیخنا الألبانى - أيده الله -.

وفي الباب شواهد أخرى ذكرها المتندرى في «الترغيب» (٤/٢٨٣) والهيثمی في «المجمع» (٢/٢٩١) فانتظرها إن شئت.

ذِكْر

أَنَّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْأَذَى وَنَحْوِهِ
يُكَفِّرُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ خَطَايَاهُ

١٢ - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(١): مَا مِنْ مَرِضٍ، أَوْ وَجْعٍ، يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا كَانَ كَفَارَةً لِذَنْبِهِ، حَتَّى الشَّوْكَةَ.

١٣ - وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٠٣/١٠) - فَتْحُهُ (٤٩/٢٥٧٢)، وَأَحْمَدُ (٨٨/٦، ١٢٠، ١١٣ - ١١٤)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي «مَصْنَفِهِ» (ج ١١/رَقْم ٢٠٣١٢)، وَابْنُ حِبَانَ (ج ٧/رَقْم ٢٩٢٥) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنْنَهِ» (٣٧٣/٣)، وَالْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَهِ» (٥/٢٣٤). مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرُوهَةَ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا.

وَقَدْ رَوَاهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ:

«مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ، وَشَعِيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَهَ».

وَعِنْدَ الْبَخَارِيِّ وَغَيْرِهِ:

«حَتَّى الشَّوْكَةَ يَشَاكُهَا».

وَفِي رَوَايَةِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ وَغَيْرِهِ: «أَوْ النَّجْبَهُ يَنْكِبُهَا».

(١٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

(١) لَيْسَ فِي «الأَصْلِ».

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَىٰ مِنْ مَرَضٍ فَمَا فَوْقَهُ، إِلَّا حَطَ اللَّهُ
خَطَايَاهُ، كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا». (ف ٢/٢).

* آخر جأه في «الصَّحِيفَتَيْنِ» من حديث الأعمش.

= وهو جزء من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقد مر برق (٨).

ذِكْر

أَنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ دَرَجَةَ الْمُؤْمِنِ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْبَلَاءِ

١٤ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ بِشُوَكَةٍ فَمَا فُوقَهَا، إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً».

(١٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

آخرجه مسلم (٤٧/٢٥٧٢) والترمذى (٩٦٥) عن هناد، وهو في «الزهد» (٤١٩)، وأحمد (٤٢/٢، ٤٣، ١٧٣، ٢٥٥)، وابن أبي شيبة (٢٢٩/٣)، وأبو محمد الفاكهى، في «حديث ابن أبي مسرة عن شيوخه» (٣٣ - بتحقيقى) وابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (٢٢١) والطحاوى في «المشكل» (٣/٧٠)، والبيهقي (٣٧٣/٣) وفي «الأداب» (١٠٤٧) وفي «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٨٢٦ من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعاً، ورواه عن الأعمش:

«شعبة، ومحمد بن عبيد، وأبو معاوية محمد بن خازم».

قال الترمذى :

«حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ».

- وتابعه منصور عن إبراهيم، عن الأسود قال: دخل شباب من قريش على عائشة وهي بمنى، وهم يضحكون. فقالت: ما يُضحكُكُمْ؟

قلوا: فلان خر على طنب فسلطاط، فكادت عنقه أو عينه أن تذهب، فقالت: لا تضحكوا، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم...» الحديث.

آخرجه مسلم (٢٦/٢٥٧٢) والسياق له، والنهاية في «الكبرى» (٤/٣٥٣)، وأحمد (٦/٤٢، ٤٣، ٢٧٨)، والطيالسى (١٣٨٠)، وأبو القاسم البغوي في =

* صحيح . أخرجه مسلم من حديث سليمان بن مهران معناه .

= «مستند ابن الجعد» (ج ١ / رقم ٩٠٢) والبيهقي في «الشعب» (٩٨٢٧) .

وخالفهما في سياقه حماد بن أبي سليمان ، فرواه عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة مرفوعاً : «ما من مسلم يشك شوكة إلا كتب الله بها عشر حسناً ، وكفر عنه عشر سيئات ، ورفع له بها عشر درجات» .

أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٤٩/١) من طريق روح بن مسافر ، عن حماد بن أبي سليمان .

قال الطبراني : «لم يرو هذا الحديث عن حماد إلا روح» .
قلت : وهو ضعيف ، وحماد بن أبي سليمان فيه ضعف أيضاً .

ذِكْر

أَنَّ الْحُمَّى وَالْمَرْضَ يَكُونَا نَ طَهُورًا

١٥ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

إِنَّ الْحُمَّى اسْتَأْذَنَتْ. فَقَالَ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ: أَنَا أُمُّ مِلَدَمْ.
قَالَ: أَنْتَهُدِينَ إِلَى أَهْلِ قُبَّاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ.
قَالَ: فَأَنْتُهُمْ، فَحُمِّلُوا وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَاشْتَكُوا إِلَيْهِ، وَقَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِينَا مِنَ الْحُمَّى؟
قَالَ: «إِنْ شَتَّمْتُ دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَكَشَفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِثَّمْ
كَانَتْ لَكُمْ طَهُورًا».
قَالُوا: بَلَّ، تَكُونُ لَنَا طَهُورًا.

(١٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه أحمد (٣١٦/٣)، وابن حبان (٧٠٤) وأبو يعلى (ج ٣/ رقم ١٨٩٢، ج ٤ / ٤٢٣١٩). ، والحاكم (١/٣٤٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/١٥٨، ١٥٩) وابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (٢٤٥)، والخطيب في «تاریخه» (٥/٤٣٧).
من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال:
أَتَ الْحُمَّى فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتِ؟...» . . . الْحَدِيثُ.
قال الحاكم: «صَحِيفٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ» ووافقه الذهبي وهو كما قال.
وقال المنذر في «الترغيب» (٤/٢٩٩):
«رواية أَحْمَد رواة الصَّحِيفَ».
وكذا قال الهيثمي في «المجمع» (٢/٣٠٦ - ٣٠٥). وجود إسناده الحافظ =

١٦ - وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُضْرِعُ صَرْعَةً مِنْ مَرَضٍ، إِلَّا بُعْثَ مِنْهَا طَاهِرًا». * لَا أَعْلَمُ فِيهِمْ جَرْحًا.

ابن حجر، وله شاهد من حديث سلمان رضي الله عنه قال: «استأذنت الحمى على رسول الله ﷺ فقال لها: «من أنت؟». قالت: أنا الحمى، أبري اللحم، وأمض الدم! قال: «اذهبي إلى أهل قباء» فأتتهم، فجاءوا إلى النبي ﷺ وقد اصفرت وجوههم، فشكوا الحمى إلى رسول الله ﷺ فقال: «ما شتم؟ إن شتم دعوت الله فرفعها عنكم، وإن شتم ترکتموها فأسقطت بقية ذنبكم؟». قالوا: بل تدعها يا رسول الله.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٦ / رقم ٦١١٣) والبيهقي في «الدلائل» (٦ / ١٥٩) من طريق الإمام أحمد قال: ثنا هشام بن لاحق، ثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن سلمان.

قال الهيثمي (٣٠٦ / ٢):

«فيه هشام بن لاحق، وثقة النسائي وضعفه أحمد وابن حبان». (١٦) هذا حديث صحيح.

أخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (٤٣)، والطبراني في «الكبير» (ج ٨ / رقم ٧٤٨٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج ٧ / رقم ٩٩٢٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٧ / ل ٣٧، ٣٨) من طريق خالد بن يزيد، عن سالم بن عبد الله المحاربي، عن سليمان بن حبيب المحاربي، عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً.. فذكره.

وعزاه السيوطي كما في «فيض القدير» (٤٨٧ / ٥) للضياء المقدسي في «المختار». قال المنذري في «الترغيب» (٤ / ٢٩٨): «رواته ثقات».

وكذا قال الهيثمي في «المجمع» (٣٠٢ / ٢).

ولكن نقل المناوي في «فيض القدير» (٤٨٨ / ٥) عن الهيثمي أنه قال:

«فيه سالم بن عبد الله البخاري الشامي، لم أجده من ذكره، وبقية رجاله ثقات». قلْتُ: وقوله: «البخاري» لعله تصحيف من الشَّاسِخَةِ، وصوابه «المحاربي» ولعله تصحّف على الهيثمي، لذلك قال: «لم أجده من ذكره»، مع أنَّ ابن أبي حاتم ذكره في «الجرح والتعديل» (١٨٥ / ١ / ٢) ونقل عن أبيه أنه قال: «صالح الحديث». ونقل ابن عساكر توثيقه عن آخرين.

ذِكْرٌ مَثَلِ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلِ الْمُنَافِقِ

١٧ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ خَامَةِ الرَّزْعِ، لَا تَرَأْلُ الرِّينَحُ ثُمِيلَةً، وَلَا يَرَأْلُ
الْمُؤْمِنَ يَصِيبَتِهِ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرِ الْأَرْزِ، لَا تَهْنَزُ حَسْنَى
تُسْتَخَضَدَ».

(١٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٠٣/١٠٣ وَ ١٣/٤٤٦) وَمُسْلِمٌ (٥٨/٢٨٠٩)، وَالْتَّرْمِذِيُّ
(٢٨٦٦)، وَأَحْمَدُ (٢/٢٣٤ - ٢٨٣، ٥٢٣)، وَابْنُ حِبَانَ - (ج ٧ / رقم
(٢٩١٥)، وَعَبْدُ الرَّزَاقَ (ج ١١ / رقم ٢٠٣٧)، وَابْنُ أَبِي شِبَّةَ (١١/٢٠، ١٣/
(٢٥٢)، وَفِي «الإِيمَان» (٨٦) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْب» (ج ٧ / رقم
٩٧٧٨)، وَالْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (٥/٢٤٧) مِنْ طُرْقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.
فَالْتَّرْمِذِيُّ : «هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيفٌ».

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا :
الْمُؤْمِنُ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ تَفِيَّثُهَا الرِّيحُ تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى حَتَّى تَهْبِيجُ ،
وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزِ الْمَجْدِبَةُ عَلَى أَصْوَلِهَا، لَا يَفْيِنُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ
أَنْجَعَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٠٣/١٠٣)، وَمُسْلِمٌ (٥٩/٢٨١٠ - ٦٢)، وَأَحْمَدُ (٣/٤٥٤)
(٦/٣٨٦) وَالْدَّارَمِيُّ (٢/٣١٠)، وَابْنُ أَبِي شِبَّةَ (١١/٢١ وَ ١٣/٢١)، وَفِي
«الإِيمَان» (٨٧) وَالرَّوْيَانِيُّ فِي «مَسْنَدِهِ» (ج ٣٢ / ق ١/٢٤٥). وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي
الْكَبِيرِ. (ج ١٩ / رقم ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥)، وَالرَّاَمَهْرَمْزِيُّ فِي «الْأَمْثَالِ» (٣٧)، =

١٨ - وَمِنْ «صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ» أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّمَا مَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ حِينَ يُصِنِّيْهُ الْوَعْكُ - أَوْ: الْحُمَى - كَمَثَلِ حَدِيْنَةَ تَذَخُّلُ النَّارَ، فَيَذْهَبُ خَبْتُهَا، وَيَبْقَى طَيْبُهَا». *

= وكذا أبو الشيخ (٣١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٧٣/٣)، والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٧٧٩). وأخرجه أحمد (٣٤٩/٣)، ٣٨٧، ٣٩٤، والبزار (ج ١/ رقم ٤٦، ٤٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٤٠)، من طرق عن جابر بنحوه. وأخرجه البخاري في «الكتير» (٤/٢/٣)، وأبو يعلى (ج ٥/ رقم ٣٠٨٠ وج ٦/ رقم ٣٢٨٦)، والبزار (ج ١/ رقم ٤٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣٧١/٣)، و (٢٤٣٢/٦) وأبو الشيخ (٣٤١) والراوي هرزي (٣٨) من حديث أنس بنحوه. (١٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفَة.

آخرجه مسلم (٤٥٧٥/٥٣) والسياق له، والبخاري في «الأدب» (٥١٦)، وابن سعد في «الطبقات» (٣٠٨/٨) وأبو يعلى (ج ٤/ رقم ٢٠٨٣، ٢٠٨٣) وابن حبان (ج ٧/ رقم ٢٩٣٨)، والحاكم (٣٤٦/١) وابن أبي الدنيا في «المرض» (١١)، والبيهقي (٣٧٧/٣)، وفي «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٨٣٩) من طرق عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب - أو أم المسيب - فقال: «مالك يا أم السائب - أو يا أم المسيب - تزففين؟» قالت: الحمى، لا بارك الله فيها. فقال: «لا تُسْبِّي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تَذَهَّبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يَذَهَّبُ الْكَيْرُ خَبْثُ الْحَدِيدِ».

وله شواهد، منها:

١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: ذُكرت الْحُمَى عند رسول الله فسبها رجل، فقال النبي ﷺ: «لا تسبها، فإنها تنفي الذنوب، كما تنفي النار خبث الحديد».

آخرجه ابن ماجه (٣٤٦٩) من طريق موسى بن عبيدة، عن علقة بن مرثد، عن حفص بن عبيد الله عن أبي هريرة.

قال البوصيري في «الزوائد» (٣/١٢٥): «هذا إسناد ضعيف، لضعف موسى بن عبيدة» اهـ.

فُلْثُ: وقال أبو حاتم: «حفص بن عبيد الله لا يثبت له السماع إلا من جده» يعني أنس بن مالك.

٢ - حديث فاطمة الخزاعية رضي الله عنها وكانت قد أدركت عاممة أصحاب =

النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ عاد امرأة من الأنصار وهي وجعة، فقال لها رسول الله ﷺ: «كيف تجدينك؟» قالت: بخير يا رسول الله! وقد برحت بي أم ملدم - تريد الحمى -. فقال لها رسول الله ﷺ: «اصبري، فإنها تذهب من خبث الإنسان كما يذهب الكير من خبث الحديد».

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (ج ١١ / رقم ٣٠٣٠٦) وعنه الطبراني في «الكبير» (ج ٢٤ / رقم ٩٨٤) من طريق معمر، عن الزهري قال: حدثني فاطمة الخزاعية.

وهذا سند صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال.

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن هند بنت الحارث وفاطمة الخزاعية.. وساقه بنحوه.

أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (ج ٢ / ق ٣٨١) وأبو نعيم في «المعرفة» (ج ٢ / رقم ٣٦٠).

وصالح: ضعيف، خاصة في الزهري.

ذِكْر

مَنْ صَبَرَ عَلَى الْبَلَاءِ لِيَنالَّ دَرَجَةَ الْبَقاءِ

١٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَخْمَدَ بْنُ نَضْرٍ، بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ بِأَصْبَهَانَ، قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرْتُكُمْ فَاطِمَةُ بْنُتُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُوْزَدَائِيَّةِ، فَأَقْرَرَ بِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَخْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُتَئِّنِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَانَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أَرِينَكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُضْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَسَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. فَقَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيْكِ».

(١٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (١٠/١١٤)، وفي «الأدب المفرد» (٥٠٥)، ومسلم (٢٥٧٦/٥٤) وأحمد (١/٣٤٧)، والنسائي في «الكتيري» (٤/٣٥٣)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (٢٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/١٥٦)، والطبراني في «الكتير» (ج ١١/١١٣٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٧٢، ٦/١٨٠)، والشجري في «الأمالي» (٢/١٩٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/٢٣٥) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمران أبو بكر، حدثني عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس فذكره.

فَقَالَتْ: أَصِبْرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشِّفُ، فَأَذْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشِّفَ،
فَدَعَا لَهَا.

= قال أبو نعيم والبغوي: «متفق عليه». وتابعه بشر بن المفضل، عن عمران به.

أخرجه مسلم.

وقد خولف عمران القصیر في إسناده.

خالقه إیاس بن أبي تمیمة، فرواه عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: جاءت الحُمَى إلى النبي ﷺ فقالت: إيعشي إلى آثر أهلك عندك، فبعثها إلى الأنصار، فقيت عليهم ستة أيام ولِيالٍ هنَّ، فاشتد ذلك عليهم، فاتاهم في ديارهم، فشكوا ذلك إليه، فجعل النبي ﷺ يدخل داراً داراً، وبيتاً بيتاً، يدعوا لهم بالعافية، فلما رجع تبعته امرأة منهم فقالت: والذي بعثك بالحق! إني لمن الأنصار، وإن أبي لمن الأنصار، فادع الله لي كما دعوت للأنصار، قال: «ما شئت؟ إن شئت دعوت الله أن يعا Vickك، وإن شئت صبرت ولـك الجنة» قالت: أصبر ولا أجعل الجنة خطرأ.

أخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٥٠٢) قال: حدثنا قرة بن حبيب، قال: حدثنا إیاس بن أبي تمیمة.

وهذا سند صحيح أيضاً، فكان لعطاء فيه شيخين.

وأخرج ابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (٢٥٣) قال: حدثني إسماعيل بن أبي الحارث، حدثنا كثير بن هشام، عن الريبع بن صبيح، عن غالبقطان أن النبي ﷺ دخل على ذي النخامة وهو موعوك، فقال: «متذكّرم؟» فقال: منذ سبع يا رسول الله! فقال: «اختر إن شئت دعوت الله أن يعا Vickك، وإن شئت صبرت ثلاثاً فتخرج منها كيوم ولدتك أملك».

قال: بل أصبر يا رسول الله!

قال الحافظ في «الإصابة» (٤١٨/٢): «في إسناده ضعف مع إرساله».

فصل

قال الإمام المحقق ابن القيم في «زاد المعاد» (٤/٦٦ - ٧١):

«قلت: الصَّرْعُ صرعان: صَرْعٌ من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة. والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح، فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعرفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرية العلوية لتلك الأرواح الشّريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها، وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع، وقال: هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه =

.....

الأخلاق والمادة. وأما الصرع الذي يكون من الأرواح، فلا ينفع فيه هذا العلاج. وأما جهلة الأطباء وساقطهم وسفلتهم، ومن يعتقد بالزندقة فضيلة، فأولئك يُنكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المتصروع، وليس معهم إلا الجهل، وإنما فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحسن والوجود شاهد به، وإنhaltهم ذلك على غلبة بعض الأخلاق، هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها.

وقدماء الأطباء كانوا يسمون هذا الصرع: المرض الإلهي، وقالوا: إنه من الأرواح، وأما جالينوس وغيره، فتأولوا عليهم هذه التسمية، وقالوا: إنما سموه بالمرض الإلهي لكون هذه العلة تحدث في الرأس، فضر بالجزء الإلهي الظاهر الذي مسكنه الدماغ.

وهذا التأويل نشأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامها، وتثيراتها، وجاءت زنادفة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاق وحده. ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم.

وعلاج هذا النوع يكون بأمررين: أمر من جهة المتصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذى من جهة المتصروع يكون بقوه نفسه، وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبائرتها، والتعوذ الصحيح الذى قد تواترا عليه القلب واللسان، فإن هذا نوع محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصار من عدو بالسلاح إلا بأمررين: أن يكون السلاح صحيحاً في نفسه جيداً، وأن يكون الساعد قوياً، فمتي تخلف أحدهما لم يغُن السلاح كثير طائل، فكيف إذا عدم الأمران جميعاً: يكون القلب خراباً من التوحيد، والتوكل، والتقوى، والتوجه، ولا سلاح له.

والثاني: من جهة المعالج، بأن يكون فيه هذان الأمران أيضاً، حتى إن من المعالجين من يكتفى بقوله: «أخرج منه». أو يقول: «بسم الله»، أو يقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، والنبي ﷺ كان يقول: «اخْرُجْ عَدُوَ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ». وشاهدت شيخنا يُرسِلُ إلى المتصروع من يخاطب الروح التي فيه، ويقول: قال لك الشیخ: اخرجي، فإن هذا لا يحل لك، فیفیق المتصروع، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح ماردة فیخرجها بالضرب، فیفیق المتصروع ولا يُحس بالألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مراراً. وكان كثيراً ما يقرأ في أذن المتصروع: «أَعُصِّيْتُمْ أَنَّمَا حَلَقْتُمْ عَيْنَيْ وَأَنَّكُمْ إِنَّمَا لَرْعَيْتُمْ [١١٥]» [المؤمنون].

وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المتصروع، فقالت الروح: نعم، ومد بها صوته، =

.....

قال: فأخذت له عصا، وضربيه بها في عروق عنقه حتى كُلَّت يداي من الضرب، ولم يشُكُّ الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب. ففي أثناء الضرب قالت: أنا أجيء، فقلت لها: هو لا يحبك، قالت: أنا أريد أن أحجّ به، فقلت لها: هو لا يريد أن يحجّ معك، فقالت: أنا أدعه كرامة لك، قال: قلت: لا ولكن طاعة لله ولرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال: فقد المتصوّر يلتقط يميناً وشمالاً، وقال: ما جاء بي إلى حضرة الشيخ، قالوا له: وهذا الضرب كُلُّه؟ فقال: وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب أبنته، وكان يعالج بآية الكرسي، وكان يأمر بكثرة قراءتها المتصوّر ومن يعالجها، وبقراءة المعوذتين.

وبالجملة فهذا النوع من الصرع، وعلاجه لا ينكره إلا قليلٌ الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر، والتعاويذ، والتحصّنات النبوية والإيمانية، فتلقي الروح الخبيثة الرجل أعزلاً لا سلاح معه، وربما كان عرياناً فيؤثر فيه هذا.

ولو كُشف الغطاء، لرأيت أكثر النفوس البشرية صرعيًّا هذه الأرواح الخبيثة، وهي في أسرها وقبضتها تسوفها حيث شاءت، ولا يمكنها الامتناع عنها ولا مخالفتها، وبها الصرع الأعظم الذي لا يُفيق صاحبه إلا عند المفارقة والمعاينة، فهناك يتحقق أنه كان هو المتصوّر حقيقة، وبإله المستعان.

وعلاج هذا الصرع باقتزان العقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءت به الرسُلُّ، وأن تكون الجنة والنار نصب عينيه قبلة قلبه، ويستحضر أهل الدنيا، وحلول المثلاثات والآفات بهم، ووقوعها خلال ديارهم كموقع القطر، وهم صرعي لا يُفيقون، وما أشدّ داء هذا الصرع، ولكن لما عمت البليّة به بحيث لا يرى إلا متصروعاً، لم يصر مستغرباً ولا مستنكراً، بل صار لكترة المتصروعين عين المستنكرا المستغرب خلافه.

فإذا أراد الله بعد خيراً أفاق من هذه الصرعة، ونظر إلى أبناء الدنيا متصروعين حوله يميناً وشمالاً على اختلاف طبقاتهم، فمنهم من أطبق به الجنون، ومنهم من يُفيق أحياناً قليلاً، ويعود إلى جنونه، ومنهم من يُفيق مرّة، ويجن أخرى، فإذا أفاق عمل أهل الإفادة والعقل، ثم يعاوده الصرع فيقع في التخبط.

فصل

وأما صرع الأخلاط، فهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصار منعاً غير تام، وسيبغي خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير=

٢٠ - وَقَالَ^(١): أَتَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا طَيْفٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُشْفِينِي.

= تامة، فيمتنع نفوذ الحسن والحركة فيه وفي الأعضاء نفوذاً تماماً من غير انقطاع بالكلية، وقد تكون لأسباب أخرى كرياح غليظ يحتبس في منافذ الروح، أو بخار رديء يرتفع إليه من بعض الأعضاء، أو كيفية لاذعة، فینقبض الدماغ لدفع المؤذى، فيتبعه تشنج في جميع الأعضاء، ولا يمكن أن يبقى الإنسان معه متتصباً، بل يسقط، ويظهر في فيه الزبد غالباً.

وهذه العلة تعد من جملة الأمراض الحادة باعتبار وقت وجوده المؤلم خاصة، وقد تعد من جملة الأمراض المزمنة باعتبار طول مكثها، وعسر برئها، لا سيما إن تجاوز في السن خمساً وعشرين سنة، وهذه العلة في دماغه، وخاصة في جوهره، فإن صرع هؤلاء يكون لازماً. قال أبقراط: إن الصرع يبقى في هؤلاء حتى يموتوا.

إذا عرف هذا، فهذه المرأة التي جاء الحديث أنها كانت تصرع وتتكلشف، يجوز أن يكون صررعاً من هذا النوع، فوعدها النبي ﷺ الجنة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها أن لا تتكلشف، وخيراًها بين الصبر والجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء من غير ضمان، فاختارت الصبر والجنة.

وفي ذلك دليل على جواز ترك المعالجة والتداوي، وأن علاج الأرواح بالدعوات والتوجه إلى الله يفعل ما لا يناله علاج الأطباء، وأن تأثيره وفعله، وتأثير الطبيعة عنه وانفعالها أعظم من تأثير الأدوية البدنية، وانفعال الطبيعة عنها، وقد جربنا هذا مراراً نحن وغيرنا، وعقلاء الأطباء معتبرون بأن لفعل القوى النفسية، وانفعالاتها، في شفاء الأمراض عجائب، وما على الصناعة الطبية أضر من زنادقة القوم، وسيفلتهم، وجهمهم. والظاهر: أن صرع هذه المرأة كان من هذا النوع، ويجوز أن يكون من جهة الأرواح، ويكون رسول الله ﷺ قد خيراًها بين الصبر على ذلك مع الجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء، فاختارت الصبر والستر، والله أعلم» أهـ.

(٢٠) هـذا حديث حسنـ.

آخرجهـ أـحمد (٤٤١/٢)، وابنـ حـبان (٧٠٨)، والـبـزار (جـ ١/رـقم ٧٧٢)، =

(١) لا أدرى ماذا يقصد بقوله: «وقال»، وإن كان الظاهر أنه يقصد «ابن عباس» راوي الحديث السابق، وليس كذلك، وإن كان يقصد «عطاء بن أبي رباح» راويه عن ابن عباس فليس كذلك لأن سياق حديثه عن أبي هريرة مختلف كما في الحديث الماضي. فالله أعلمـ.

فَقَالَ: «إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَشَفَاكَ، وَإِنْ شِئْتِ فَأَضِيرِي، وَلَا حِسَابَ عَلَيْكَ».

قَالَتْ: أَضِيرُ، وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ.

* زَوَّادَ الْإِمَامُ أَخْمَدٌ فِي «الْمُسْتَدِّ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بِمَعْنَاهُ.

وَرِجَالُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. (ق ١/٣).

٢١ - أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَخْمَدَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الصَّيْرَفِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَادَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَبَابُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الشَّيْءِ بِكَلَّةٍ، فَقَالَ: «هَلْ أَخْذَتْكَ أُمُّ مِلْدَمْ قَطُّ؟

= والحاكم (٤/٢١٨) والأصحابي في «الترغيب» (٥٢٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/٢٣٦) من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره. قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي! وليس كما قال، وإن المصنف تبع الحاكم في ذلك، ومحمد بن عمرو لم يحتاج به مسلم. وإسناد حديثه حسن. والله أعلم.

(٢١) هَذَا حَلِيلُتُ حَسَنٍ.

آخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٥) والنسائي في «الكبري» (٤/٣٥٣)، وأحمد (٢/٣٣٢)، والبزار (ج ١ / رقم ٧٧٨)، وابن حبان (٧٠٣)، والحاكم (١/٣٤٧)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢/٤٣، ق ١٠٠ ١ - ٢) من طرق عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره، قال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي!

كذا! وقد نبهنا على ذلك في الحديث الماضي، وحسن إسناده الهيثمي (٢٩٤/٢) = وله طريق آخر عن أبي هريرة بنحوه.

(١) ساقط من «الأصل».

قالَ: وَمَا أُمِّ مِلْدَمْ؟

قالَ: «حَرًّ يَكُونُ بَيْنَ الْجَلْدِ وَاللَّحْمِ».

قالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ.

قالَ: «فَهَلْ صُدِغَتْ قَطُّ؟».

قالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟

قالَ: «عِزْقٌ يَضْرِبُ فِي الرَّأْسِ».

قالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

* رَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ِبَشِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بِمَعْنَاهُ. وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ (ابنِ)^(١) الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

= أخرجه أحمد (٣٦٦/٢)، وأبو يعلى (ج ١١ / رقم ٦٥٥٦) وعنه أبو نعيم في «الطب» (٤٣/٢، ق ١٠٠) من طريقين عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

- وهذا سند ضعيف لضعف أبي معشر، واسمه نجيج بن عبد الرحمن السندي. وفي الباب عن أنس رضي الله عنه، قال:

«إِنَّ أَعْرَابِيًّا أتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «مَتَى عَهَدْتُ بِأُمِّ مِلْدَمْ؟» قَالَ: وَمَا أُمِّ مِلْدَمْ؟ قَالَ: «حَرًّ يَكُونُ بَيْنَ الْجَلْدِ وَالْعَظْمِ، يَمْصُّ اللَّهُمَّ، وَيَاكُلُ اللَّحْمِ». قَالَ: مَا اشْتَيْكُتْ قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

ثم قال رسول الله ﷺ: «آخر جوة عَنِّي».

(١) في «الأصل»: «أبِي».

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج ٢ / ق ٦٢ / ٢)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٤٤ / ١، ق ٩٩ / ١٠٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثنا الحسن بن أبي جعفر، ثنا ثابت البُناني، عن أنسٍ.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن ثابت، إلا الحسن». قُلْتُ: وهو ضعيف. وبه أعله الهيشمي (٢٩٤ / ٢).

وأخرج أحمد (١٤٢ / ٥) قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن حديثه عن أم ولد أبي بن كعبٍ، عن أبي بن كعب أنه دخل على النبي ﷺ فقال: «متى عهدك بأم ملتم، وهو حرّ ما بين الجلد واللحم».

قال: إن ذلك لوجع ما أصابني قط! قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن مثل الخامدة تُخْمَرْ مرة وتُصْفَرْ أخرى». وضعفه ظاهر.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (ج ١١ / رقم ٢٠٣١٤) قال: أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم أن النبي ﷺ بينما هو في المسجد إذ دخل عليه أعرابي مصحح - أو قال: ظاهر الصحة - فقال له رسول الله ﷺ: «هل شكبٌ قط؟» قال: لا. قال: «هل ضرب عليك هذان قط؟» وأشار إلى صدغيه قال: لا. فلما ولى قال النبي ﷺ: «من سرّه أن ينظر إلى رجال من أهل النار فلينظر إلى هذا».

وإسناده ضعيف لإعضاوه.

وأخرج الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (ق ٣٣ / ٢ - زوائد) قال: حدثنا يحيى بن إسحاق، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، قال: دخل أعرابي جسيم - أو جسمان عظيم - فقال له النبي ﷺ: «متى عهدك بالحرمي؟» قال لا أعرفها. قال: «فالصداع؟» قال: لا أدرى ما هو! قال: «فأصبت بمالك؟» قال: لا، قال: «فرزت بولدك؟» قال: لا، فقال النبي ﷺ: «إن الله يبغض العفريت التفريت الذي لا يرزأ في ولده، ولا يصاب في ماله».

وهذا مرسلاً صحيح الإسناد.

وأخرج أحمد (١٥٥ / ٣) وأبو يعلى (ج ٧ / رقم ٤٢٣٤) من طريق عبد الله بن بكير أبو وهب، ثنا سنان بن ربيعة الحضرمي^(١)، عن أنس بن مالك أن امرأة أتت =

(١) وقع في «المسند» لأحمد: «سنان بن ربيعة عن الحضرمي»! و «عن» زائدة.

النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! ابنة لي كذا وكذا، ذكرت من حسنها وجمالها فآخرثك بها، فقال: «قد قبلتها»، فلم تزل تمدحها حتى ذكرت أنها لم تصدع ولم تستنك شيئاً قطُّ، قال: «لا حاجة لي في ابتك» قال الهيثي (٢٩٤/٢): «رجاله ثقات! وحسن إسناده محقق «أبي يعلى»! والصواب: أن إسناده ضعيف، لأن سنان بن ربيعة ضعفه ابن معين في رواية، والنمسائي والدارقطني والعقيلي وغيرهما. وقال أبو حاتم: «شيخ مضطرب الحديث». ومشاه ابن عدي، وابن معين في رواية لكنه قال: «سمع السهمي من سنان بن ربيعة بعد ما خرف».

وتسامح الحافظ في حقه، فقال في «التقريب»: «صحيح فيه لين». وسر التسامح أن ابن عدي قال: «له أحاديث قليلة» ومع قلتها فقد اضطراب فيها حتى ضعفه بعض النقاد مطلقاً، فمثلاً يدل على أن ضبطه ضعيف، ولو سلمنا أنه صحيح، فسماع عبد الله بن بكر السهمي منه بعد ما خرف كما قال ابن معين وهذا الحديث منها، فكيف يستقيم القول بحسنه؟!

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» (٨/١٤٩ - ١٥٠) قال: أخبرنا هشام بن محمد، حدثنا عبيد الله بن الوليد الوصافي، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي قال: جاء رجل من بني سليم إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! إن لي ابنة من جمالها وعقلها ما إني لأحسد الناس عليها غيرك، فهم النبي ﷺ أن يتزوجها، ثم قال: أخرى يا رسول الله! لا والله! ما أصابها عندي مرض قطُّ، فقال له النبي ﷺ: «لا حاجة لنا في ابتك، تعجينا تحمل خططيها، لا خير في مال لا يرزاً منه وجسد لا ينال منه». وهذا سند ساقط جداً:

وهشام بن محمد هو ابن السائب الكلبي وهو تالف، وخالقه زافر بن سليمان - وهو خير منه - فرواه عن عبيد الله الوصافي، قال: سمعت الحسن يحدث عن أبي سعيد الخدري قال: أتى رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! كبرت سني، وستم جسدي، وذهب مالي، فقال رسول الله ﷺ: «لا خير في جسد لا يبتلي، ولا خير في مال لا يرزاً منه، إن الله إذا أحب عبداً ابتلاه، وإذا ابتلاه صيرة».

آخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكافرات» (٢٥٤) من طريق عمرو بن محمد العنقيري، حدثنا زافر بن سليمان فذكره. فخالقه في سنته وسياقه.

وسنته واه أيضاً، لأن عبيد الله بن الوليد الوصافي أقرب إلى الوهاء فقد تركه الفلاس والنمسائي، وضعفه الدارقطني وغيرها.

والحسن^(١) البصري لم يسمع من أبي سعيد الخدري كما قال ابن المديني .
وقال : « كان بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة ، استعمله عليها علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وخرج إلى صفين ». كذا في « المراسيل » (ص ٤١) لابن أبي حاتم .

واعلم - علمي الله وإياك - أن ظاهر حديث الباب والأحاديث التي ذكرتها مشكل ، فهي تخالف ما ثبت عن النبي ﷺ من دعائه رب العافية ، وأن لا يبتليه ، فأجاب العلماء بأجوبة .

قال ابن حبان في « صحيحه » (١٧٩ / ٧ - ١٨٠) :

« قوله ﷺ : « من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا » لفظة إخبار عن شيء مرادها الزجر عن الركون إلى ذلك الشيء وقلة الصبر على ضده ، وذلك أن الله جل وعلا جعل العلل في هذه الدنيا ، والغموم والأحزان سبب تكفير الخطايا عن المسلمين ، فأراد إعلام أمته أن المرأة لا يكاد يتعرى عن مقارفة ما نهى الله عنه في أيامه ولاليه ، وإيجاب النار له بذلك إن لم يتفضل عليه بالغفر ، فكان كل إنسان مرتئن بما كسبت يداه ، والعلل تكفر بعضها عنه في هذه الدنيا لا أن من عوفي في هذه الدنيا يكون من أهل النار ». أهـ .

ثُلث : كذا أجاب ابن حبان - رحمه الله - وهو جواب حسن في الجملة ، لكنه لم يرفع الإشكال ، وذلك لأن النبي ﷺ قال عن الرجل أنه : « من أهل النار » ولفظه « أهل » تدل على الأهلية واللزوم ، فظاهر الخطاب يدل على أن الرجل من أصحاب النار الماكثين فيها .

والجواب الصحيح عندي في ذلك - والله أعلم - أن هذا الكلام وإن خرج مخرج العام ، لكن يراد به الشخصوص ، وهذا العمل سائع عند جماعة العلماء لفض الإشكال الظاهر بين النصوص ، فكان كلام النبي ﷺ صادف رجلاً حقّت عليه كلمة العذاب ، بأن يموت كافراً ، حتى وإن كان يؤدي فرائض الإسلام الظاهرة ، وшибه بهذا ما أخرج مسلم (٢٣٨٠ / ٧٢) وغيره من حديث أبي بن كعب في قصة موسى والخضر عليهمما السلام في شأن الغلام الذي قتله الخضر . قال الخضر : « وأما الغلام فطبع يوم طبع كافراً ، وكان أبواه قد عطنا عليه ، فلو آتاه أدرك أرهقهما طغياناً وكفراً .

(١) وذهب محقق « المرض والكافارات » إلى أنه « الحسن بن عبد الرحمن بن عوف القرشي » المترجم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٢٣) ، ولا أشك في خطأ ما ذهب إليه .

.....
.....

= ومثل هذا قوله ﷺ: «الوائدة والمؤودة في النار» أخرجه أبو داود (4717) من
Hadith ibn Masa'ud.

وأخرجه النسائي، وأحمد (478/٣) وغيرهما من حديث سلمة بن يزيد. فقد
استشكل هذا الحديث رجل من أهل عصرنا، اشتهر برد الأحاديث الصحيحة
بالجهل بمعناها، وتقديم الضعيف عليها إذا كان معناه سائغاً عنده كما صر
بذلك في مقدمة كتابه «فقه السيرة» فقد ذكر هذا الحديث ثم قال: «وهو مرفوض
مهما كان سنه» !!

فاظظر إلى هذه الجرأة البالغة في مخالفة سبيل المؤمنين، لأن جماعة العلماء
يقولون: الإسناد من الدين ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فطروح الرجل
بجهود علماء الحديث بسبب جهله بمصطلحهم، وليته يقول: أنا لا أعلم، أو
يقول: استشكل معنى الحديث عليٍ ويكله إلى عالمه، إذن لحمدنا له صنيعه،
لأنه مسلكُ أهل العلم، لكنه يزخرف القول متحاشياً أن يعترف على نفسه بعد
العلم.

وعلى الأصل الذي ذكرناه في أول الكلام ينحل الإشكال.

فإن الوائدة لو دخلت النار، فبسبب ظلمها وقتلها للنفس، أما المؤودة المظلومة
فما ذنبها؟ فيحمل الحديث على موعدة خاصة كانت، كالغلام الذي قتله
الخضر، وأنها كانت تكون كافرة لو كبرت، ولو سلمنا أن هذا الكلام غير سائغ -
وهو والله سائغ - لكان أفضل من رد الحديث بالجهل بمعناه، بل التوقف فيه
أفضل من ردّه، فكيف إذا حملته على أصلٍ معروف عند العلماء؟ فلا شك أن
هذا أولى.

وكذلك ردُّ الرجل حديث النبي ﷺ: «لحوم البقر داء» فقال في كتابه الأبر «السنة
النبيوية بين أهل الفقه وأهل الحديث» في الطبعات المتأخرة منه: «وهذا الحديث
مرفوض - أو مردود - مهما كان سنه» واحتاج بأن النبي ﷺ ضحى عن نساء
بالبقر، وبأن القرآن ذكرها من جملة الأزواج الشمانية، ولو راجع كتاباً واحداً مثل
«فتح الباري» لانحل الإشكال، لكن الرجل مولع برد الأحاديث الصحيحة، وهو
مرض فتاك نسأل الله أن يعافيه منه، وأن يرزقنا الأدب مع سنة نبينا ﷺ.



ذِكْرٌ

الأُجْرُ عَلَى ذَهَابِ الْبَصَرِ إِذَا احْتَسَبَ صَاحِبُهُ وَصَبَرَ

٢٢ - رُوِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
«يَا زَيْدُ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ عَيْنَيْكَ كَانَتَا لَمَا بِهِمَا؟».

(٢٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أَحْمَد (٤/٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» (ج ٥/رقم ٢٠٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦/٥٣٦ - ٥٣٥)، والخطيب في «تاريخه» (٨/٤١) من طرق عن يُونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق، قال: سمعت زيد^(١) بن أرقم فذكره، وهذا سند «صحيح».

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢)، والحاكم (١/٣٤٢) من طريق التفيلي، ثنا حجاج بن محمد، ثنا يُونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زيد بن أرقم قال: عادني رسول الله ﷺ من وجوه كان بعيوني. هكذا رواه حجاج بن محمد مختصرًا.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي.
وليس كما قالا، فإن الشيختين لم يخرجا شيئاً للتفيلي - واسمها عبد الله بن محمد - عن حجاج بن محمد الأعور، ولا خرجا شيئاً لحجاج عن يُونس، والصواب أن السند صحيح مطلقاً غير مقيد بشرطهما أو شرط أحدهما. والله أعلم.

(١) وقع في «المسندة»: «يزيد بن أرقم»! وقع عند الخطيب: يُونس بن أبي إسحاق عن «زيد بن أرقم» وقد سقط ذكر «أبي إسحاق».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولُ اللَّهِ! أَصْبِرْ وَأَخْتَسِبْ.

قال: «إِذن لقيت الله ولا ذنب لك».

٢٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا ابْتَلَى عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ بِحَبْيَتِيهِ فَصَبَرَ، عَوْضَهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ».

يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ.

= وأخرجه الطبراني (٥٩٨) من طريق الثوري، وأبو القاسم البغوي في «مستند ابن الجعد» (ج ٢ / رقم ٢٣٣٥) عن شريك، كلاهما، عن جابر، عن خيثمة، عن زيد بن أرقم قال: اشتكت عيني .. فذكره بمثله.

وتبعهما إسرائيل بن يونس، عن جابر بسنده سواء لكنه خالفه في متنه فذكره عن زيد مرفوعاً بلفظ: «ما ابْتَلَيَ عَبْدَ بَعْدِ ذَهَابِ دِينِهِ بِأَشَدِّ مِنْ بَصَرِهِ، وَمَنْ ابْتَلَيَ بِبَصَرِهِ فَصَبَرَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَلَا حِسَابٌ عَلَيْهِ».

آخرجه البار (ج ١ / رقم ٧٧٠) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا إسرائيل به.

وقد خولف عبيد الله في إسناده:

خالقه إسحاق بن منصور، قال: ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً فذكره بنحوه، آخرجه البار (٧٦٩)، والمحاملي في «الأمالى» (ج ٧ / ق ١٥٤)، عنه الخطيب (١/٣٩٤).

وآفة كل هذه الأسانيد هو جابر الجعفي، فإنه واه . (٢٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

لكن لفظ البخاري مختلف.

فقد وقع الحديث فيه: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبْيَتِيهِ فَصَبَرَ، عَوْضَهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ».

آخرجه في «صحيحة» (١٠/١١٦). وفي «الأدب المفرد» (٥٣٤)، والترمذى (٢٤٠) وأحمد (٣/١٤٤، ١٥٦، ١٤٤)، وأبي يعلى (٢٨٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٢٢٧)، وأبي يعلى (٢٢٨)، وأبي يعلى (٦/٣٧٥، ٧/٢١٥، ٢٦٨)، والطبرانى في «الأوسط» (٢٥٢)، وفي «الصغير» (٣٩٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/١٢٣٨)، والبيهقي في «السنن» (٣/٣٧٥)، وفي «الأداب» (١٠٥٣)، والخطيب في «تاريخه» (٤٤٦)، والبغوى في «شرح السنة» (٥/٢٣٨) من طريق عن أنس.

وللحديث شواهد عن جماعة من الصحابة خرجت أحاديثهم في «الأحاديث القدسية» (رقم ٥) لملاً على القاري.

* أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ الْلَّبِثِ.

٢٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَجْدِ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّقْفِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو

عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ بْنِ عَبْدِ الْمُلْكِ الْأَدِيبِ (.....) ^(١) عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» ^(٢): مَنْ (أَذْهَبَ) ^(٣) حَبِيبَتِيهِ فَصَبَرَ
وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَزْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ».

* هَذَا عَلَى شَرْطِ «الصَّحِيحَيْنِ».

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ حَدِيثٍ.

وَرَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَيْلَانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ
سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيقٌ». وَفِيهِ:
«حَبِيبَتِيهِ».

(٢٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيقٌ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ - كَمَا فِي «أَطْرَافِ الْمَزِيِّ» (١١/٣٧٢)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (١/٢٤٠١)
وَصَحَّحَهُ، وَالْدَّارَمِيُّ (٢/٢٣٢ - ٢٣١)، وَأَحْمَدُ (٢/٢٦٥)، وَابْنُ حَبَّانَ (٧٠٧)،
وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (١٧٩)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٢/٧١١)، وَأَبُو نَعِيم
فِي «الْحَلَلِيَّةِ» (٢/٢٨١)، وَفِي «الْحَلَلِيَّةِ» (٦/١٠٣) مِنْ طَرِيقِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) (٢) ساقطٌ فِي «الْأَصْلِ» وَأَرْجَحُ أَنَّهُ عَيْنُ السَّنَدِ الْأَوَّلِ فِي الْكِتَابِ وَأَنَّ الْحَدِيثَ فِي
«مَسْنَدِ أَبِي يَعْلَى» وَيَقْنُ مَعْرِفَةُ سَنَدِهِ إِلَى أَبِي هَرِيرَةَ.

(٣) فِي «الْأَصْلِ»: «أَذْهَبَ».

ذِكْرٌ

أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْتُبُ لِلْمَرِيضِ أَجْرًا
مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْخَيْرِ وَهُوَ صَحِيحٌ

٢٥ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

«مَنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ يَعْمَلُهُ، فَشَغَلَهُ عَنْهُ مَرْضٌ أَوْ سَفَرٌ، فَإِنَّهُ يَكْتُبُ
لَهُ صَالِحَ مَا كَانَ يَعْمَلُ، وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ».

* آخرَ حَدِيثِ البُخارِيِّ بِمَعْنَاهُ، عَنْ مَطْرِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ.

٢٦ - وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

(٢٥) أخرجه الطبراني في «الكبير». كما في «كتنز العمال» (ج ٣ / رقم ٦٧٣٣) - عن أبي موسى الأشعري باللفظ الذي ذكره المصنف.

وأخرجه البخاري (١٣٦/٦)، وأبو داود (٣٠٩١)، وأحمد (٤١٠/٤)، (٤١٨)،
وابن أبي شيبة (٣/٢٣٠)، وهناد في «الزهد» (٤٣٥)، والمحاملي في «الأمالي»
(ج ٦ / ق ٢/١٤٧)، وابن حبان (٢٩٢٩)، وابن أبي الدنيا في «المرض
والكافارات» (١٢٣) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٦٠)، والبيهقي في
«السنن» (٣٧٤/٣)، وهي «الشعب» (ج ٧ / رقم ٩٩٢٨) من طرق عن العوام بن
حوشب، عن إبراهيم السكسيكي، عن أبي بردة بن أبي موسى، وقد اصطحبه هو
ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة:
سمعت أبا موسى مرارا يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مرض العبدُ أو سافر
كُتب له مثلُ ما كان يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا».

(٢٦) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

=

«مَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، إِلَّا أَمْرَ اللَّهُ
الْحَفَظَةَ (الَّذِينَ) ^(١) يَخْفَظُونَهُ، فَيَقُولُ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِثْلَ
مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْخَيْرِ، مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي».

* رِجَالُهُ عَلَى شَرْطِ «الصَّحِيحَيْنِ».

= أخرجه الدارمي (٢٢٤/٢)، وأحمد (١٩٤/٢، ٢٠٥)، وابن أبي شيبة (٣/٢٣٠)، والبزار (ج ١/ رقم ٧٥٩)، والطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (٢/٣٠٣)، والحاكم (٣٤٨/١)، والبيهقي في - «الشعب» (ج ٧/ رقم ٩٩٢٩) من طريق القاسم بن مخيرة، عن عبد الله بن عمرو. قال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيفيين» ووافقه الذهبي!
كذا! والقاسم لم يخرج له البخاري احتجاجاً، وفيه رد على المصنف أيضاً.
وله طريق آخر.

أخرجه أحمد (٢٠٣/٢)، والبزار (٧٦٠) من طريق عبد الرزاق، وهو في «مصنفه» (ج ١١/ رقم ٢٠٣٠٨) أباً معمر، عن عاصم بن بهلة، عن خشمة، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بفتحه.
وستدئه حسن.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٣٢/٢) من طريق صدقة أبي المغيرة، عن أبي عمران الجوني، قال: كنت آتي عقبة بن وساج حين قدم من الشام فقال: سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: «إذا مرض كتب له ما كان يعمل...».

وهذا سند رجاله ثقات غير صدقة صاحب الدقيق فهو مقارب الحديث، وله حكم المرووع كما لا يخفى.

وفي الباب عن أنس، وأبي هريرة، وابن مسعود، وسلمان، وعقبة بن عامر وغيرهم.

(١) في «الأصل»: «الذى».

ذِكْرٌ

أَجْرِ الْمُشْتَرِجِعِ عَلَى الْمُصِيَّبَةِ

٢٧ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الْمَاجِدِ (ق ٢/٣) الْحَرْبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، أَخْبَرَنَا أَخْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَعَبَادُ بْنُ عَبَادٍ، قَالًا: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، قَالَ عَبَادُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ

(٢٧) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جِدًّا.

أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهَ (١٦٠٠)، وَأَحْمَدَ (١٢٠١)، وَابْنُ أَبِي شِيبةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْيَعَ فِي «مسندِيهِمَا» - كَمَا فِي «مُصَبَّحِ الرِّزْجَاجَةِ» (٢/٥٠)، وَأَبُو يَعْلَى (ج ١٢/رَقْم ٦٧٧٧، ٦٧٧٨)، وَالْمَحَامِلِيُّ فِي «الأَمَالِيِّ» (ج ١٦/رَقْم ١٤٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (ج ١/رَقْم ١٥٦) وَفِي الْكَبِيرِ (ج ٣/رَقْم ٢٨٩٥) ، وَابْنُ السُّنْنِيُّ فِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٥٦٤) وَالْدَّوْلَابِيُّ فِي «الْكَنْتِيِّ» (ج ٢/رَقْم ١٢٨) وَفِي «الذُّرِّيَّةِ الطَّاهِرَةِ» (ص ٩٣)، وَابْنُ عَسَكِرٍ فِي «تَارِيخِ دَمْشِقٍ» (ج ٥/رَقْم ١٢١) مِنْ طَرْقِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بَنْتِ الْحَسِينِ، عَنْ أَبِيهَا مَرْفُوعًا بِهِ .
قَالَ الطَّبَرَانِيُّ: «لَا يَرَوِيُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْحَسِينِ بْنِ عَلَيٍّ إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ» تَفَرَّدَ بِهِ هِشَامُ أَبُو الْمَقْدَامَ .

ثُلُثٌ: وَهُوَ وَاهٌ، وَأُمِّهُ مَجْهُولَةٌ، قِيلَ: «عَنْ أَبِيهِ»^(١) بَدْلُ «أُمِّهِ» وَهُوَ مَجْهُولٌ أَيْضًا .
وَتَسَامَحَ الْحَافِظُ فَقَالَ فِي «الإِصَابَةِ» (٢/٧٧):

(١) كَمَا وَقَعَ عِنْدَ الدَّوْلَابِيِّ فِي «الْكَنْتِيِّ» وَالنَّسْخَةِ كَثِيرَةِ التَّصْحِيفِ، وَقَدْ رَوَاهُ الدَّوْلَابِيُّ فِي «الذُّرِّيَّةِ» فَقَالَ: «أُمِّهِ» .

فَاطِمَةُ بْنَتُ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَذْكُرُهَا، وَإِنْ طَأْتِ عَهْدُهَا، - قَالَ عَبْدَادٌ: قَدِيمٌ عَهْدُهَا - فَيَخِدُ لَذِلِكَ اسْتِرْجَاعًا، إِلَّا جَدَّ اللَّهُ لَهُ عَنْدَ ذَلِكَ، فَاغْطَاهُ مِثْلَ أَبْرِهَا يَوْمَ أَصِيبَ».

* هَكَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ».

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي (شَيْبَةَ، عَنْ) ^(۱) وَكَيْنَعَ، عَنْ هِشَامٍ.

= «فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ».

وكم لهذا التسامح من مضار، لا سيما في أحاديث فضائل الأعمال، فإن المذهب السائد عند كثيرٍ من المتأخرین هو جواز العمل بالضعف في فضائل الأعمال خلافاً للراجح عندنا وهو ترك العمل بالضعف مطلقاً، فإذا تسامح المحدث في حكمه فحكم على الحديث الباطل أو المنكر أو الواهي بالضعف فقط، سارع إليه الوعاظون، والمحاضرون، وذكروه عملاً بالقاعدة السابقة، ومهمماً تأثّرهم بكل آية على وهاء الحديث فلا يقبلونها لأنّ الحافظ «الفلاني» ضعفه فقط. وكم وقع ناسٌ بسبب هذا في الاحتجاج بأحاديث باطلة أو واهية بسبب تسامح الحافظ العراقي - رحمة الله - في نقهـ لأحاديث «إحياء علوم الدين».

وبعد كتابة ما تقدّم وقعت عيني على كلام للشيخ عبد القادر بن بدران - رحمة الله - ذكره في «تهذيب تاريخ دمشق» (٤/٣١٥) يتعلق بالحديث الذي جرنا إلى هذا الكلام، فقال بعد نقله لكلام الحافظ السابق: «قلت: رواه الإمام أحمد في «مسند» وحيثـ لم يتفق المحدثون على ضعفه!!
كذا قال! وهو برهان على ما ذكرتُ.

ثُلُثٌ: وكان الجدير بالمصنف الضيء - رحمة الله - أن يذكر بدل هذا الحديث الحديث المشهور عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللَّهُمَّ اجْرُنِي فِي مصيبي وَأَخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا» قالت: فَلَمَّا مات

(۱) ساقط في «الأصل».

أبو سلمة قلت: أي المسلمين خيرٌ من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم إنني فتّها، فأختلف الله لي رسول الله ﷺ.

آخر جه مسلم (٩١٨/٤)، ومالك (١٢٣٦/٤٢)، وأحمد (٣١٣/٦، ٣١٧)، وأبو داود (٣١١٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧١، ١٠٧٢)، وابن ماجه (١٥٩٨)، وابن حبان (٢٩٤٩) وأبو يعلى (٢/٣٢٠) والطبراني في «الكبير» (ج ٢٣/٥٠٦، ٥٠٧) والحاكم (٢/١٧٨ - ١٧٩) وأخرون.

فضل

قال ابن القيم رحمة الله (١٨٩/٤ - ١٩٦):

في هديه ﷺ في علاج حزق المصيبة وحزنها

قال تعالى: «وَسَيِّرُ الْمُصَدِّرِينَ إِذَا أَمْسَيْتَهُمْ مُصِيبَةً فَأَلْوَأُوا إِلَيْهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجُونُهُنَّ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ» [١٥٦] [البقرة: ١٥٧ - ١٥٨]. وفي «المسند» عنه ﷺ أنه قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خِيرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجْرَاهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصائب، وأنفعه له في عاجله وآجلته، فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلي عن مصيبيته.

أحدهما: أن العبد وأهله وماله ملك الله عز وجل حقيقة، وقد جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه، فهو كالمعير يأخذ متابعه من المستعير، وأيضاً فإنه محفوف بعَدَمِيَّةِ: عدم قبله، وعدم بعده، وملك العبد له متعة معارة في زمان يسير، وأيضاً فإنه ليس الذي أوجده عن عدمه، حتى يكون ملكه حقيقة، ولا هو الذي يحفظه من الآفات بعد وجوده، ولا يُبقي عليه وجوده، فليس له فيه تأثير، ولا ملك حقيقي، وأيضاً فإنه متصرف فيه بالأمر تصرف العبد المأمور المنهي، لا تصرف الملاك، ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكه الحقيقي.

والثاني: أن مصير العبد ومرجعه إلى الله مولاه الحق، ولا بد أن يُخْلِفَ الدنيا وراء ظهره، ويجيء رباه فرداً كما خلقه أولاً مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة، ولكن بالحسنات والسيئات، فإذا كانت هذه بداية العبد وما خُولَه ونهايته، فكيف يفرج بموجود، أو يأسى على مفقود، ففكوه في مبادئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء، ومن علاجه أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليُصِيبَه. قال تعالى: «مَا أَصَابَ مِنْ مُؤْمِنٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ قَبْلَ أَنْ تَتَرَأَّهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» [١٦] [الأنفال: ١٦] لكننا نأسوا على ما فاتكم ولا تقرحوه بِمَا مَا تَنَكُّمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُحْتَالٍ فَهُوَ

= [الحديد: ٢٢ - ٢٣].

ومن علاجه أن ينظر إلى ما أصيب به، فيجد ربه قد أبلى عليه مثله، أو أفضل منه، وآخر له - إن صبر ورضي - ما هو أعظم من فوات تلك المصيبة بأضعاف مضاعفة، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي .

ومن علاجه أن يُطفئ نار مصيته ببرد التأسي بأهل المصائب، ولعله أنه في كل وادٍ بنو سعد، ولينظر يمنة، فهل يرى إلا محنة؟ ثم ليُعطِّف يسراً، فهل يرى إلا حسرة؟، وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبتلى، إما بفوات محظوظ، أو حصول مكروره، وأن شرور الدنيا أحلام نوم أو كظل زائل، إن أضحك قليلاً، أبكت كثيراً، وإن سرت يوماً، ساعت دهرأ، وإن متّع قليلاً، منعت طويلاً، وما ملأت داراً خيراً إلا ملأتها عَبْرَة، ولا سرته بيوم سرور إلا خبات له يوم شرور، قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : لكل فرحةٍ ترحة، وما مُلِئَ بيت فرحاً إلا مليء ترحاً. وقال ابن سيرين: ما كان ضحك قطُّ إلا كان من بعده بكاء.

وقالت هند بنت النعمان: لقد رأينا ونحن من أعز الناس وأشدّهم ملكاً، ثم لم تغب الشمس حتى رأينا ونحن أقلُّ الناس، وأنه حقٌّ على الله ألا يملأ داراً خيراً إلا ملأها عَبْرَة.

وسألها رجلٌ أن تحدثه عن أمرها، فقالت: أصبحنا ذا صباح، وما في العرب أحد إلا يرجونا، ثم أمسينا وما في العرب أحد إلا يرحمنا.

وبكت أختها حُرْقَة بنت النعمان يوماً، وهي في عزها، فقيل لها: ما يُبكيك، لعل أحداً آذاك؟ قالت: لا، ولكن رأيت عصارة في أهلي، وقلما امتلأت دارٌ سروراً إلا امتلأت حُزناً.

قال إسحاق بن طلحة: دخلت عليها يوماً، فقلت لها: كيف رأيت عبرات الملوك؟ فقالت: ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه الأمس، إنا نجد في الكتب أنه ليس من أهل بيت يعيشون في خيرة إلا سُيّعُّبون بعدها عَبْرَة، وأن الدهر لم يظهر لقوم يوم يحبونه إلا بطن لهم يوم يكرهونه، ثم قالت: **فَبَيْنَا تَسْوُسُ النَّاسُ وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا إِذَا تَخْرُّ فِيهِمْ سُوقَةٌ تَتَصَّفُ قَافُ لِدُنْيَا لَا يَدْوُمُ تَعِينُهَا تَقَلُّبُ تَارَاتِ بَنَى وَتَصَرُّفُ** ومن علاجها أن يعلم أن الجزع لا يردها، بل يُضاعفها، وهو في الحقيقة من تزايد المرض.

ومن علاجها أن يعلم أن فوت ثواب الصبر، والتسليم، وهو الصلاة والرحمة والهدایة التي ضمنها الله على الصبر، والاسترجاع، أعظم من المصيبة في الحقيقة.

ومن علاجها أن يعلم أن الجزع يُشمت عدوه، ويُسوء صديقه، ويُغضِّب ربِّه، =

ويسُرُّ شيطانه، ويُحيط أجره، ويُضعف نفسه، وإذا صبر واحتسب أنضى شيطانه، ورده خاسداً، وأرضى ربه، وسر صديقه، وسأء عدوه، وحمل عن إخوانه، وعزاهم هو قبل أن يُعزوه، فهذا هو الثبات والكمال الأعظم، لا لطم الخدود، وشُقُّ الجيوب، والدعاة بالويل والثبور، والسطخ على المقدور.

ومن علاجها: أن يعلم أن ما يُعْقِبُ الصَّبْرَ والاحتساب من اللذة والمسرة أضعف ما كان يحصل له ببقاء ما أصَيبَ به لو بقي عليه، ويكونه من ذلك بيت الحمد الذي يُبَنِّى له في الجنة على حمده لربه واسترجاعه، فلينظر: أي المصيبيين أَعْظَمُ؟ مصيبة العاجلة، أو مصيبة فوات بيت الحمد في جنة الخلد. وفي الترمذى مرفوعاً: «يَوْمَ تَأْسِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ جُلُودُهُمْ كَانَتْ تُفَرَّضُ بِالْمَقَارِيبِ فِي الدُّنْيَا لِمَا يَرَوْنَ مِنْ ثَوَابِ أَهْلِ الْبَلَاءِ».

وقال بعض السلف: لولا مصائب الدنيا لوردنَا القيمة مفاليق.

ومن علاجها: أن يروح قلبه بروح رجاء الخَلِفِ من الله، فإنه من كل شيء عوض إلا الله، فما منه عوض كما قيل:

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِذَا ضَيَّعْتَهُ عَوْضٌ وَمَا مِنَ اللَّهِ إِنْ ضَيَّعْتَهُ عَوْضٌ
ومن علاجها: أن يعلم أن حظه من المصيبة ما تحدث له، فمن رضي، فله الرُّضى، ومن سخط، فله السخط، فحظك منها ما أحدثته لك، فاختير خير الحظوظ أو شرها، فإن أحدثت له سخطاً وكفراً، كتب في ديوان الهالكين، وإن أحدثت له جزعاً وتفرطاً في ترك واجب، أو فعل محرم، كتب في ديوان المفترطين، وإن أحدثت له شكایة، وعدم صبر، كتب في ديوان المغبونين، وإن أحدثت له اعتراضًا على الله، وقدحاً في حكمته، فقد قرع باب الزندقة أو ولجه، وإن أحدثت له صبراً وثباتاً لله، كتب في ديوان الصابرين، وإن أحدثت له الرضى عن الله، كتب في ديوان الراضين، وإن أحدثت له الحمد والشكر، كتب في ديوان الشاكرين، وكان تحت لواء الحمد مع الحمادين، وإن أحدثت له محبة واشتياقاً إلى لقاء ربها، كُتِبَ في ديوان المحبين المخلصين.

وفي «مسند الإمام أحمد» والترمذى، من حديث محمود بن لبيد يرفعه: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَّ فَلَهُ الرَّضِيَّ، مَنْ سَخَطَ فَلَهُ الشَّرُّ». زاد أحمد: «وَمَنْ جَزَعَ فَلَهُ الْجَزَعُ».

ومن علاجها: أن يعلم أنه وإن بلغ في الجزع غايتها، فآخر أمره إلى صبر الاضطرار، وهو غير محمود ولا مثاب، قال بعض الحكماء: العاقل يفعل في أول يوم من المصيبة ما يفعله الجاهل بعد أيام، ومن لم يصبر صَبَرَ الكرام، سلُّوا البهائم. وفي «الصحيح» مرفوعاً: «الصَّابِرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى».

.....
وقال الأشعث بن قيس: إنك إن صبرت إيماناً واحتسباً، وإن سلوت سلوًّا
البهائم.

ومن علاجها: أن يعلم أن أفع الأدوية له موافقة ربه وإلهه فيما أحبه ورضيه له، وأن خاصية المحبة وسرّها موافقة المحبوب، فمن ادعى محبة محظوظ، ثم سخط ما يُحبه، وأحب ما يُسخطه، فقد شهد على نفسه بكنبه، وتمقّت إلى محظوظ.

وقال أبو الدرداء: إن الله إذا قضى قضاء، أحب أن يرضى به، وكان عمران بن حصين يقول في علته: أحَبَّ إِلَيَّ أَحَبَّ إِلَيْهِ، وكذلك قال أبو العالية.

وهذا دواء وعلاج لا يعمل إلا مع المحبين، ولا يمكن كُلُّ أحد أن يتعالج به.
ومن علاجها: أن يوازن بين أعظم اللذتين والتمتعين، وأدومهما. لذة تتمتع بهما أصيب به، ولذة تتمتعه بثواب الله له، فإن ظهر له الرجحان، فائز الراجح، فليحمد الله على توفيقه، وإن آخر المرجوح من كل وجه، فليعلم أن مصيبته في عقله وقلبه ودينه أعظم من مصيبته التي أصيب بها في دنياه.

ومن علاجها أن يعلم أن الذي ابتلاه بها أحکمُ الحاكمين، وأرحمُ الراحمين؛ وأنه سبحانه لم يرسل إليه البلاء ليهلكه به، ولا ليعدنه به، ولا ليجتثنه، وإنما افتقده به ليختبر صبره ورضاه عنه وإيمانه، وليس معه تصرّعه وابتلاه، وليراه طريحاً ببابه، لأنّا بجناه، مكسور القلب بين يديه، رافعاً قصص الشكوى إليه.

قال الشيخ عبد القادر: يا بني! إن المصيبة ما جاءت لِتُهلكَكُمْ، وإنما جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك، يا بني! القدر سببُه، والسببُ لا يأكل الميّة.

والمقصود: أن المصيبة كبر العبد الذي يسبك به حاصله، فإذا ما أخرج ذهباً أحمر، وإنما أخرج خبأً كله، كما قيل:

سَبَكْنَاهُ وَنَخِسْبُهُ لَجَبَنَا فَأَبْنَى الْكِبِيرُ عَنْ حَبَّثِ الْحَدِيدِ
فإن لم ينفعه هذا الكبير في الدنيا، فيبين يديه الكبير الأعظم، فإذا علم العبد أن إدخاله كبير الدنيا ومسبيها خيرٌ له من ذلك الكبير والمسبيك، وأنه لا بد من أحد الكبارين، فليعلم قدر نعمة الله عليه في الكبير العاجل.

ومن علاجها: أن يعلم أنه لو لا محن الدنيا ومصائبها، لأصاب العبد - من أدوات الكبير والعجب والفرعنة وقوس القلب - ما هو سبب هلاكه عاجلاً وأجلأ، فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتقدّم في الأحيان بأنواع من أدوات المصائب، تكون حمية له من هذه الأدواء، وحافظاً لصحة عبوديته، واستفراغاً للمواد الفاسدة الرديئة المهلكة منه، فسبحان من يرحم بياته، ويبيّلي بنعمائه كما قيل:

ئَذْ يُنْعِمُ اللَّهُ بِالْبَلْوَى وَإِنْ عَظَمَتْ وَيَبْتَلِي اللَّهُ بِغَضْنَ الْقَوْمِ بِالْتَّعْمَمِ
فلولا أنه - سبحانه - يداوي عباده بأدوية المحن والإبتلاء، لطغوا، وبغوا، وعتزوا،

.....
والله - سبحانه - إذا أراد بعد خيراً سقاه دواء من الابتلاء والامتحان على قدر حاله يستفرغ به من الأدواء المهلكة، حتى إذا هذبَه ونقأه وصفأه، أهله لأشرف مراتب الدنيا، وهي عبوديته، وأرفع ثواب الآخرة، وهو رؤيه وقربه.

ومن علاجها: أن يعلم أن مرارة الدنيا هي بعينها حلاوة الآخرة، يقلبها الله سبحانه كذلك، وحلاوة الدنيا بعينها مرارة الآخرة، ولأن يتنقل من مرارة منقطعة إلى حلاوة دائمة خيرٌ له من عكس ذلك، فإن خفي عليك هذا، فانظر إلى قول الصادق المصدوق: «خُفِّتِ الجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَخُفِّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ».

وفي هذا المقام تفاوتت عقولُ الخلائق، وظهرت حقائقُ الرجال، فأكثُرُهم آثر الحلاوة المنقطعة على الحلاوة الدائمة التي لا تزول، ولم يتحمل مرارة ساعة لحلاوة الأبد، ولا دُلُّ ساعة لعز الأبد، ولا محنة ساعة لعافية الأبد، فإن الحاضر عنده شهادة، والمنتظر غيب، والإيمان ضيف، وسلطان الشهوة حاكم، فتولد من ذلك إيشار العاجلة، ورفض الآخرة، وهذا حال النظر الواقع على ظواهر الأمور، وأوائلها ومبادئها، وأما النظر الثاقب الذي يخرق حجب العاجلة، ويتجاوزه إلى العاقب والغايات، فله شأن آخر.

فادع نفسك إلى ما أعد الله لأوليائه وأهل طاعته من النعيم المقيم، والسعادة الأبدية، والفوز الأكبر، وما أعد لأهل البطالة والإضاعة من الخزي والعقاب والحسرات الدائمة، ثم اختر أي القسمين أليق بك، وكلُّ يعمل على شاكنته، وكلُّ أحد يصبو إلى ما يناسبه، وما هو الأولى به، ولا تستطع لهذا العلاج، فشدة الحاجة إليه من الطيب والعليل دعت إلى بسطه، وبالله التوفيق» أهـ.

كتاب الطب

ذِكْر

أَنَّ الدَّاءَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاعِظُ، أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَخْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

- وَقَالَ سُفْيَانُ مَرْءَةً: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -

أَرَأَيْتَ دَوَاءً يُتَداوىَ بِهِ، وَرَقَى يُسْتَرْزَقَ بِهَا، وَتُقَنَّى نَتَقِينَهَا، أَتَرُدُّ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ شَيْئًا؟

قَالَ: «إِنَّهَا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

* رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَخْمَدُ:

«الصَّوَابُ: عَنْ أَبِي حُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ. وَكِلَّا الرُّوَايَتَيْنِ جَاءَتَا عَنْ سُفْيَانَ.

(٢٨) هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٢١/٣) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِسَنْدِهِ سَوَاءَ .
وَانْظُرْ (رَقْمٌ /٨٦).

رَوَاهُ مَالِكُ وَيُونُسُ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي حُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ». .

ذَكْرٌ

أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً
إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، إِلَّا الْهَرَمَ

٢٩ - أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني، بقراءاتي عليه
ياضبهان، قلت له: أخبركم أبو علي الحسن بن أحمد الحداد، وأنت
حاضر، قال: أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد، قال:
أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن أحمد بن حيان، حدثنا أبو
مسعود أحمد بن الفرات الرازبي، أخبرنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا ابن
أبي حسين، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما
أنزل الله داء، إلا أنزل له شفاء».

* صحيح .

آخرجه البخاري عن محمد بن المثنى، عن أبي أحمد الزبيري،
عن عمر بن سعيد (بن)^(١) أبي حسين، عن عطاء بن أبي رباح.

(٢٩) هذا حديث صحيح.

آخرجه البخاري (١٣٤/١٠)، وابن ماجه (٤٣٣٩)، وابن أبي شيبة (٣٥٩/٧)
وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٣/٥) وأبو نعيم في «الطب» (ج ١/٦، ٢)

(١) في «الأصل»: «عن» وهو خطأ.

والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨/١٢) من طريق عمر بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة مرفوعاً.
وقد خولف فيه عمر بن سعيد.

خالقه شبيب بن شيبة، فرواه عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «ما أنزل الله من داء، إلا أنزل له دواء، علم ذلك من علمه، وجهل ذلك من جهله، إلا السام» قالوا: يا رسول الله! وما النام؟ قال: «الموت». أخرجه ابن أبي شيبة (٧/٣٦٠)، والبزار (ج ٣/رقم ٣٠١٦)، والعقيلي (٢/١٩١)، والطبراني في «الأوسط» (ج ١/ق ٢٨٦ - ٢١٤)، وفي «الصغير» (١/٣٦)، والحاكم (٤/٤٠١)، وابن عدي في «الكامل» (٤/١٣٤٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/٢٨٢ - ٢٨٣)، وأبو نعيم (ق ٦/٢٤ - ٩٢).

قال العقيلي:

«لا يتابع عليه» يعني: شبيب.

وقال الطبراني:

«لم يروه عن عطاء، عن أبي سعيد، إلا شبيب بن شيبة».

وقال البزار:

«قال فيه شبيب: عن عطاء، عن أبي سعيد. وقال عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ».

قلت: ولا شك في ترجيح رواية عمر بن سعيد على رواية شبيب لأجل ما بينهما من التفاوت في الثقة والثبات.

وقد توبع عمر عليه.

فتابعه طلحة بن عمرو، فرواه عن عطاء، عن أبي هريرة مثله، أخرجه ابن أبي عاصم، وعنه أبو نعيم (ق ٢/٦، ق ٩٢/٢) كلاهما في «الطب» قال: ثنا أبو روح الدلال، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن طلحة. ولكن خولف المعتمر. خالقه أبو نعيم الفضل بن دكين، وابن وهب، والفضل بن موسى السناني، ومحمد بن عبيد، فرووه عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً. فجعله من «مستند ابن عباس».

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مستنده» - كما في «نصب الراية» (٤/٢٨٥) -، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٦٢٥)، والطبراني في «الكبير» (ج ١١/رقم ١١٣٣٧) والطحاوی في «شرح المعانی» (٤/٣٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/٢٨٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصفهان» (٢/١٢٢ - ١٢٣).

٣٠ - وأخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ، أخْبَرَنَا أَخْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ، أخْبَرَنَا أَبُو ذَاوَدَ، حَدَّثَنَا شُغَّبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، إِلَّا هَرَمٌ».

* صحيح.

آخرَجَهُ أَبُو ذَاوَدَ، وَالتَّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ (ق ٤/١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «كُتُبِهِمْ»، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وهذا سند ضعيف جداً، وطلحة بن عمرو متزوك، وبه أعلمه الهيثمي في «المجمع» (٥/٨٥).

إنما ذكرت هذه المتابعة تبيهاً، لا استشهاداً.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (٤٣٧ - ٤٣٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٠) من طريقين واهيين عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، منها:

١ - أبو سلمة بن عبد الرحمن، عنه مرفوعاً: «الذِّي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ الدُّوَاءَ». آخرجه ابن أبي عاصم، وعنه أبو نعيم، كلاهما في «الطب» (ج ١/ ق ٢/ ٨) ثنا أبو بكر بن خلاف، ثنا حماد بن مسدة، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة به، وهذا سند حسن.

ثم رواه أبو نعيم (ج ٣/ ق ٩٢) من طريق عبيد الله بن جرير، ثنا محمد بن عبد الله الأنباري، ثنا محمد بن عمرو به.

٢ - محمد بن سيرين، عنه.

آخرجه ابن أبي عاصم في «الطب»، وعنه أبو نعيم (٨/ ٢) من طريق إبراهيم بن أبوب، ثنا النعمان، عن عبد الحكم، قال: سمعت ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٣٠) هَذَا حَلِيلُ صَحِيحٍ.

آخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩١)، وأبو داود (٣٨٥٥)، والنسياني في «كتاب الطب» (ج ٤/ رقم ٧٥٥٣، ٧٥٥٤)، والترمذى (٢٠٣٨)، وابن ماجه =

٣١ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحَدَادُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ مَادِشَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِينَدٍ، عَنْ سُقْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

= (٣٤٣٦) وأحمد (٤/٢٧٨)، والطیالسي (١٢٣٢) ، والحمیدي (٨٢٤)، وابن أبي شيبة (٧/٣٦٠)، والبغوي الكبير في «مسند ابن الجعد» (٢٦٨٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (١٤٦٧) (٢٦٦٨) وابن حبان (١٣٩٥) والحامض في «المتنقى من الجزء الأول من فوائده» (ق ٢/٩٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/٢٨١)، والطحاوی في «شرح المعانی» (٤/٣٢٣)، والطبرانی في «الکبیر» (ج ١ رقم ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ ، ٤٦٩ ، ٤٧١ ، ٤٧٤ ، ٤٧٨ ، ٤٧٧ ، ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ، ٤٨٤) وفي «الصغير» (١/٣٣٧) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٧٤) وفي «الطب» (ج ١ ق ١/٧ - ١/٨ ، ٢ - ١/٧) (ج ٣/١ ق ٢/٩١) والحاکم (٤/٣٩٩) ، والبیهقی (٩/٤٠٠) ، وفي «السنن الصغری» (٣٩١٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/١٣٨ ، ١٣٩) ، وابن حزم في «حجۃ الوداع» (ق ٢/٣٨) مطولاً ، وابن بشران في «الأمالي» (ج ١٣/١ ق ٢/١٧٣) والخطیب (٩/١٩٧) من طرق عن زیاد بن علقة ، عن أسامه بن شریک قال: شهدت النبي ﷺ والأعراب يسألونه: يا رسول الله! هل علينا جناح أن نتداوی؟ فقال: «تداؤوا عباد الله، فإنَّ الله لم يضع داء إلاً وضع له دواء». الحديث.

وقد رواه عن زیاد بن علقة جماعة من أصحابه، منهم: «الثوری، وشعبة، وابن عینة، وسلیمان الشیبانی، ومسعر بن کدام، والمسعودی، وأبو عوانة، وزائدة بن قدامة، ومالك بن مغول، وإسرائل بن یونس، وZهیر بن معاوية، والأعمش، وسماک بن حرب، والأجلح، وعلقمة بن مرئد، وعثمان بن حکیم، ویحیی بن ایوب، وشیبان، ومحمد بن جحادة، وورقاء... في آخرين..». قال الترمذی.

هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي خزامة عن أبيه، وابن عباس. وقال العقيلي في «الضعفاء» (٢/١٩١): «إسناده جيد».

(٣١) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه ابن ماجة (٣٤٣٨)، وأحمد (١/٤٤٦ ، ٤١٣ ، ٣٧٧ ، ٤٥٣)، والحمیدي (٩٠) =

«إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ شِفَاءً. عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ».

* آخرَجَهُ ابنُ ماجَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ عَطَاءٍ - وَهُوَ: ابْنُ السَّائِبِ -، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ.

رَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ: شَعْبَةُ بْنُ الْحَجَاجِ، (وَ) ^(١) سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، (وَجَرِيرُ بْنُ) ^(٢) عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَهَمَامُ بْنُ الْحَارِثِ، كَتَخُوا رِوَايَةُ سُفِيَّانَ التَّوْرِيِّ.

وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ (تَغْيِيرٌ) ^(٣) فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَمَا رَوَاهُ عَنْهُ سُفِيَّانَ التَّوْرِيِّ وَشَعْبَةَ، فَإِنَّهُ صَحِيحٌ، لَا نَهُمَا سَمِعاً مِنْهُ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

= والهيثم بن كلبي في «مسنده» (ق ١/٨٣) والطبراني في «الأوسط» (ج ٢/١٤١) وأبو نعيم في «الطب» (ج ١/ق ٢/٤ - ٢/٥) (ج ١/٥ - ١/٩٢)، وابن حبان (١٣٩٤)، والحاكم (٤/١٩٦ - ١٩٧، ٣٩٩)، والبيهقي (٩/٣٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/٢٨٥) من طرق عن عطاء بن السائب، عن ابن مسعود به.

وقد رواه عن عطاء جماعةً منهم:

«الثوريُّ، وشَعْبَةُ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، وَابْنُ عَيْنَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، وَعَبِيلَةُ بْنُ حَمِيدٍ، وَهَمَامٌ». وخالفهم وكيع بن الجراح وعبد السلام بن حرب، فروياه عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود موقفاً.

آخرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧/٣٦١)، والطبراني في «الكبير» (ج ٩/رقم ٨٩٦٩) وهذا من عطاء بن السائب، ووكيع وعبد السلام سمعاً منه بأخرَةٍ كما يظهر في ترجمة «عطاء» والمرفوع أرجحُ.

(١) في الأصل: «ابن» !!

(٢) في «الأصل»: «حرث عن».

(٣) في الأصل: غير أنه تغير.

وروى الهيثم بن كلبي عقب الحديث عن شعبة قال: «لم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان، ولا من عبد الله بن مسعود، وسمع من عليٍّ» اهـ.
وهذا خطأ من شعبة، وقد ناقشه في «سد الحاجة بتقريب سنن ابن ماجه» (رقم ٢١١) وخالفهم جرير بن عبد الحميد، فرواه عن عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود فذكره مرفوعاً.
فزاد في الإسناد: «أبا وائل».

آخرجه أبو يعلى (ج ٩ / رقم ٥١٨٣) حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير.
قلت: وأنا في شكٍّ من زيادة «أبي وائل» في هذا الإسناد، فلعلها مقصومة من الناسخ، ويدل عليه كلام المصنف رحمة الله، فالله أعلم.
ثمرأيت - والحمد لله - أبا نعيم أخرجه في «الطب» (ج ١ / ق ٥ / ١ - ٢) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا أبي، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود مرفوعاً.
فهذا مثل رواية الجماعة، وهو يؤيد ما كنت استظهرتُه. والله أعلم.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ١٠ / رقم ١٠٣٣١) وعنه أبو نعيم في «الطب» (ق ٦ / ١) من طريق يزيد بن هارون، أنا شريك، عن أبي إسحاق السبئي، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود مرفوعاً.
وشركى في حفظه مقال، وأبو إسحاق مدللس وكان تغيراً.
وما وقع في «المستدرك» (٤ / ٤٠٠) أن إسرائيل يرويه عن أبي إسحاق فخطأ واضح.

ورواه طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، فزاد زيادة في آخره، وخرجه شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني - أيدَهُ الله تعالى - في «الصحيحه» (٥١٨)، فانظره غير مأمور.

ذِكْرُ أَنَّ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً

٣٢ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ (دَوَاءُ الدَّاءِ)^(١)، بَرَأَ يَارَبِّ الْعَالَمِينَ». * صَحِيفَةٌ.

آخرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيفَةٍ» عَنْ أَخْمَدَ بْنِ عِيسَى.

(٣٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفَةٌ.

آخرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٠٤)، وَالنَّسائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» - كَمَا فِي «الْتَّحْفَةِ» (٢/٣١٠) -، وأَحْمَدُ (٣٣٥/٣)، وَابْنُ حَبَّانَ (٦٠٦٣)، وَالحاكُمُ (٤٠١/٤)، وَفِي «عِلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٤) وَالطَّحاوِيُّ فِي «شِرْحِ الْمَعْانِي» (٤/٣٢٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (٥/٢٨٤). وَالبَّيْهَقِيُّ (٩/٣٤٣) وَفِي «السَّنْنِ الصَّغَرِيِّ» (٣٩١٨) وَأَبْوَيُّ نَعِيمُ فِي «الْطَّبِّ» (ج ١/ق ١٩) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا فَذَكَرَهُ. قَالَ الْحاكُمُ فِي «عِلُومِ الْحَدِيثِ»: «هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ بَصَرِيُّونَ؟ ثُمَّ مَدْنِيُّونَ وَمَكْيَوْنَ وَلَيْسَ مِنْ مَذَاهِبِهِمُ التَّدْلِيسُ، فَسَوَاءَ عِنْدَنَا ذَكَرُوا سَمَاعَهُمْ أَوْ لَمْ يَذْكُرُوهُ». وَتَابِعُهُ رَشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرِ بْنِ الْحَارِثِ بِهِ.

آخرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَاملِ» (٣/١٣٠).

=
وَرَشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ ضَعِيفٌ، لَكِنَّهُ مَتَابِعٌ كَمَا تَرَى.

(١) فِي «الْأَصْلِ»: «الدَّاءُ الدَّوَاءُ» وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ» وَغَيْرِهِ.

.....
.....

قال الإمام المحقق ابن قيم الجوزية رحمه الله في «زاد المعاد» (١٥ / ٤ - ١٧) =
بعد ذكر بعض أحاديث هذا الباب:

«فقد تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات، وإبطال قول من أنكرها، ويحجز أن يكون قوله: «لكل داء دواء»، على عمومه حتى يتناول الأدواء القاتلة، والأدواء التي لا يمكن لطبيب أن يُبرئها، ويكون الله عز وجل قد جعل لها أدوية تُبرئها، ولكن طوى علمها عن البشر، ولم يجعل لهم إليه سبيلاً، لأنه لا يعلم للخلق إلا ما علّمهم الله، ولهذا علق النبي ﷺ الشفاء على مصادفة الدواء للداء، فإنه لا شيء من المخلوقات إلا له ضد، وكل داء له ضد من الدواء يعالج بضده، فعلى النبي ﷺ البرء بموافقة الداء للدواء، وهذا قد زائد على مجرد وجوده، فإن الدواء متى جاوز درجة الداء في الكيفية، أو زاد في الكمية على ما ينبغي، نقله إلى داء آخر، ومتى قصر عنها لم يَفِ بمقامته، وكان العلاج قاصرًا، ومتى لم يقع المُداوي على الدواء، أو لم يقع الدواء على الداء، لم يحصل الشفاء، ومتى لم يكن الزمان صالحًا لذلك الدواء، لم ينفع، ومتى كان البدن غير قابل له، أو القوة عاجزة عن حمله، أو ظُمّ مانع يمنع من تأثيره، لم يحصل البرء لعدم المصادفة، ومتى تمت المصادفة حصل البرء بإذن الله ولا بد، وهذا أحسن المحملين في الحديث.

والثاني: أن يكون من العام المراد به **الخاص**، لا سيما والداخل في اللفظ أضعاف أضعاف الخارج منه، وهذا يستعمل في كل لسان، ويكون المراد أن الله لم يضع داء يُقبّل الدواء إلا وضع له دواء، فلا يدخل في هذا الأدواء التي لا تقبل الدواء، وهذا كقوله تعالى في الريح التي سلطها على قوم عاد: ﴿تُدَبِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِإِمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي كل شيء يُقبل التدمير، ومن شأن الريح أن تدمره، ونظائره كثيرة.

ومن تأمل خلق الأضداد في هذا العالم، ومقاومة بعضها لبعض، ودفع بعضها ببعض، وتسلیط بعضها على بعض، تبيّن له كمال قدرة الرب تعالى، وحكمته، وإنقاذه ما صنعه، وتفرّده بالربوبية، والوحدانية، والقهر، وأن كل ما سواه فله ما يُضاده ويمانعه، كما أنه الغني بذاته، وكل ما سواه محتاج بذاته.

وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكيل، كما لا ينافي دفع داء الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا ب مباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبيّاتها قدرًا وشرعاً، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكيل، كما يقدح في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكيل، فإن تركها عجزاً ينافي التوكيل الذي حقيقته =

اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإن كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلأ، ولا توكله عجزاً.

وفيها رد على من أنكر التداوي، وقال: إن كان الشفاء قد قدر، فالتداوي لا يفيد، وإن لم يكن قد قدر، فكذلك، وأيضاً، فإن المرض حصل بقدر الله، وقدر الله لا يدفع ولا يُرد، وهذا السؤال هو الذي أورده الأعراب على رسول الله ﷺ. وأما أفضال الصحابة، فأعلم بالله وحكمته وصفاته من أن يوردوا مثل هذا، وقد أجابهم النبي ﷺ بما شفى وكفى، فقال: هذه الأدوية والرقى والتقوى هي من قدر الله، فما خرج شيء من قدره، بل يُرد قدره بقدره، وهذا الرد من قدره، فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما، وهذا كرد قدر الجوع، والعطش والحر، والبرد بأضدادها، وكرد قدر العدو بالجهاد، وكل من قدر الله الدافع والمدفوع والدفع.

ويقال لمورد هذا السؤال: هذا يوجب عليك أن لا تُباشر سبباً من الأسباب التي تجلب بها منفعة، أو تدفع بها مضر، لأن المتنفعة والمضررة إن قدرتا، لم يكن بد من وقوعهما، وإن لم تقدرا لم يكن سبيل إلى وقوعهما، وفي ذلك خراب الدين والدنيا، وفساد العالم، وهذا لا يقوله إلا دافع للحق، معاند له، فيذكر القدر ليدفع حجّة المحتّ عليه، كالمرشكين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَا بَأْتَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] و﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَلَمْ نَحْنُ وَلَا مَا بَأْتَنَا﴾ [النحل: ٣٥]، فهذا قالوه دفعاً لحجّة الله عليهم بالرسول.

وجواب هذا السائل أن يقال: بقي قسم ثالث لم تذكره، وهو أن الله قادر كذا وكذا بهذا السبب، فإن أتيت بالسبب حصل المسبب، وإن فلا.

فإن قال: إن كان قدر لي السبب، فعلته، وإن لم يقتدر لي لم أتمكن من فعله. قيل: فهل تقبل هذا الاحتجاج من عذر، وولذر، وأجيرك إذا احتج به عليك فيما أمرته به، ونهايته عنه فخالفتك؟ فإن قبلته، فلا تلزم من عصاك، وأخذ مالك، وقدف عرضك، وضيئ حقوقك، وإن لم تقبله، فكيف يكون مقبولاً منك في دفع حقوق الله عليك. وقد روى في أثر إسرائيلي: أن إبراهيم الخليل قال: يا ربِ مِنْ الدَّاءِ؟ قال: «مَنِي». قال: «فَمَنْ الدَّوَاءُ؟» قال: «مَنِي». قال: فَمَا بِالْطَّيِّبِ؟ قال: «رَجُلٌ أَزْسِلُ الدَّوَاءَ عَلَى يَدِيهِ».

وفي قوله ﷺ: «الكل داء دواء»، تقوية لنفس المريض والطيب، وحيث على طلب ذلك الدواء والتفيش عليه، فإن المريض إذا استشعرت نفسه أن لدائه دواء يُزيشه، تعلق قلبه بروح الرجاء، ويردت عنده حرارة اليأس، وانفتح له

.....

= باب الرجاء، ومتى قويت نفسه انبعثت حرارته الغريزية، وكان ذلك سبباً لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح، قويت القوى التي هي حاملة لها، ففهنت المرض ودفعته.

و كذلك الطبيب إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبه والتقتيش عليه. وأمراض الأبدان على وزان أمراض القلوب، وما جعل الله للقلب مرضًا إلا جعل له شفاء بضده، فإن علمه صاحبُ الداء واستعمله، وصادف داء قلبه، أبرأه بإذن الله تعالى » اهـ.

ذِكْرُ الْجِمِيَّةِ

٣٣ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

«إِذَا أَحَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْدَأَ حَمَاءَ الدُّنْيَا، كَمَا يَظْلُمُ أَحَدُكُمْ يَخْمِي سَقِيمَةَ الْمَاءِ».

(٣٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه الترمذى (٢٠٣٦)، والبخارى في «التاريخ الكبير» (٤/١٨٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/ رقم ١٨٢٠)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٠)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص - ١١)، وابن حبان (٢٤٧٤) وابن جرير في «تهذيب الأثار» (٤٨٣) - مسنـد ابن عباس، والطبرانى في «الكتـير» (ج ١٩/ رقم ١٧) وابن قانع في «معجم الصحابة» (ج ٩/ ق ٢/ ١٤٦)، والحاكم (٤/ ٢٠٧، ٣٠٩) والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/ رقم ١٠٤٤٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٧) من طرق عن محمد بن جهضم، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا عمارة بن غزية^(١)، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن قتادة بن النعمان فذكره مرفوعاً، وقد رواه عن محمد بن جهضم خَلْقٍ، منهم :

«عباس العبرى، وإسحاق بن محمد الفروي، وعثمان بن طالوت بن عباد، ومحمد بن المثنى، وعبد العزيز بن معاوية البصرى، وعليٌّ بن حسن الهلالى، قال الترمذى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ غَرِيبٌ».

وقال الحاكم في الموضع الأول :
«هذا حديث صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي .

(١) وقع في «معجم الطبرانى»: «عروة»!! وهو خطأ.

وقال في الثاني: «صحيح على شرط الشيختين» ووافقه الذهبي! وليس كما قال، وحكمهما الأول أقرب. والحديث حسن الإسناد.
وقد خولف محمد بن جهم

خالقه علي بن حُبْرٍ، فرواه عن إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد مرفوعاً، ذكره، فأسقط ذكر «قتادة بن النعمان» وجعل شيخ إسماعيل «عمرو بن أبي عمرو» بدل عماره بن غزية آخرجه الترمذى (٢٠٣٦).

والحالهما يحيى بن يحيى النيسابوري، فرواه عن إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً ذكره. أخرجه الحاكم (٤/٢٠٨) وقال: «كذا قال: عن أبي سعيد. وفي حديث عمارة: عن قتادة بن النعمان، والإسنادان عندى صحيحان. والله أعلم» اه.

فُلِّتْ: وهكذا صار الحديث عن ثلاثة من الصحابة:
فمرة عن قتادة بن النعمان، ومرة عن محمود بن لبيد، ومرة عن أبي سعيد الخدري. وصار مرة رابعة عن رافع بن خديج مرفوعاً.
آخرجه أحمد بن منيع في «مسنده»، وابن حرير في «التهذيب» (٤٨٤) - مسند ابن عباس)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (ج ٢/ق ١٢١٤)، وفي «الزهد» (١٩١)، والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/رقم ١٠٤٤٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٧) من طريق عن إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج.
هكذا رواه عن إسماعيل: هيثم بن خارجة، وعبد الوهاب بن نجدة،
وعبد الوهاب بن الضحاك.

ورواه الهيثم بن خارجة أيضاً عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن رافع، فصار شيخ إسماعيل: «ابن إسحاق» بدل «عمارة» آخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٤/رقم ٤٢٩٦) حدثنا موسى بن هارون، ثنا الهيثم بن خارجة بسنده سواء. وهذا الاختلاف من إسماعيل بن عياش، وكان إذا روى عن أهل الحجاز وقعت المناكير في حديثه، وشيخاه في كلا الروايتين مدنىً. وصار مرة خامسة عن عقبة بن رافع مرفوعاً.
آخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (ج ٨/ق ٢١٣٠) معلقاً، ووصله أبو يعلى (ج ١٢/رقم ٦٨٦٥)، وعنه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣٠٦) من طريق كامل بن طلحة، ثنا ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن عاصم بن عمر، عن =

= محمود بن ليد، عن عقبة^(١) بن رافع.

وهذه الرواية خطأ، وابن لهيعة سيء الحفظ. أما الهيثمي - رحمة الله - فإنه قال في «المجمع» (١٠/٢٨٥): «إسناده حسن» !! والهيثمي يجري على ظاهر السندي وقد علمت أنه معلم بالاضطراب. والله الموفق.

قلت: فهذا اختلاف شديد على عمارة بن غزية في إسناده.

والراجح من هذا الخلاف الوجه الأول والثاني.

والوجه الثاني أقوى الوجهين، فقد رواه الدراوردي، وسليمان بن بلال، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن ليد مرفوعاً.

آخرجه أحمد في «المسند» (٥/٤٢٧، ٤٢٨)، وفي «الزهد» (ص - ١١)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (ج ٧/رقم ١٠٤٥٠) وتابعهما إسماعيل بن جعفر في رواية علي بن حجر عنه.

آخرجه الترمذى (٢٠٣٦).

وتبعهم أيضاً عمارة بن غزية، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن ليد مرفوعاً،

آخرجه ابن أبي شيبة (١١/٥٧) قال حدثنا عفان، حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا عمارة.

وآخرجه أحمد (٥/٤٢٨) قال: حدثنا يونس، ثنا ليث، عن يزيد، عن عمرو مولى المطلب، عن محمود بن ليد مرفوعاً.

فسقط ذكر «عاصم بن عمر». وإنماه هو الصواب.

فهذا الوجه هو أقوى الوجوه كلها، ولذا رجحه أبو حاتم الرازي في «العلل» والله أعلم.

(١) وقع في «النكت الظراف» (٨/٢٧٩) للحافظ: «عقبة بن عامر» وهو تصحيف.

ذِكْرُ أَنَّ الشَّفَاءَ فِي ثَلَاثٍ

٣٤ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ) ^(١):

«إِنَّ كَانَ فِي أَذْوَاتِكُمْ خَيْرٌ - أَوْ يَكُونُ - فَفِي شَرْزَةٍ مِنْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةٍ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَاقِّفُ دَاءً، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِي».

(٣٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (١٠/١٣٩، ١٥٣، ١٥٤ - ١٥٥)، ومسلم (٢٢٠٥/٧١)، والسيّاح له، وأحمد (٣٤٣/٣)، وابن حirir في «تهذيب الآثار» (٧٩١) - مسند ابن عباس) والطحاوي في «الشرح» (٣٢٢/٤)، والبيهقي (٤١/٩) وفي «السنن الصغرى» (٣٩٢١) والبغوي في «شرح السنّة» (١٤٣/١٢) من طرق عن عبد الرحمن بن سليمان الغسيل، عن عاصم بن عمر بن قتادة، وقال: جاءنا جابر بن عبد الله في أهلنا ورجل يشتكي خراجاً - أو به جراحًا -، فقال: ما تشتكي؟ قال: خراج بي قد شقّ عليٍ. فقال: يا غلام! اثنين بحجاج. فقال له: ما تصنّع بالحجاج يا أبا عبد الله؟ قال: أريد أن أعلق فيه محجماً. قال: والله! إن الذباب ليصيّبني، أو يصيّبني الثوب فيؤذني ويشقّ عليٍ. فلما رأى تبرّةً من ذلك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره.

قال: فجاءه بحجاج فشرطه، فذهب عنه ما يجد.

وابن الفضل بن دكين، عن عاصم بن عمر.

(١) في «الأصل»: «يقول».

آخرجه ابن أبي شيبة (٤٤٣/٧). =

وأخرجه البخاري (١٥٠/١٠)، ومسلم (٢٢٠٥/٧٠)، وأحمد (٣٣٥/٣)، والحاكم (٤/٢٠٨، ٤٠٩)، والبيهقي (٩/٣٤١) من طرق عن ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبد الله عاد المقنع فقال: لا أبرح حتى تتحجّم، فإني سمعت رسول الله ﷺ: «إن في الشفاء».

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيفين» وافقه الذهبي! وقد هم في استدراكه عليهما كما ترى.

وفي الباب عن ابن عباس، وابن عمر، ومعاوية بن خديج، وعقبة بن عامر رضي الله عنهم.

* أولاً: حديث ابن عباس رضي الله عنهم.

آخرجه البخاري (١٣٦/١٣٧)، وابن ماجه (٣٤٩١)، وأحمد (١/٢٤٥) - (٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (ج ١١/رقم ١٢٢٤١)، والبيهقي (٩/٣٤١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٤/١٢) من طرق عن مروان بن شجاع، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً: «الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكني».

وآخرجه ابن جرير في «تهذيب الآثار» (٧٩٤) - مستند ابن عباس) من طريق عون بن سلام، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (ج ٨/ق ١٠٩) من طريق عبد العزيز بن الخطاب كلاهما عن يعقوب القمي، عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً: «إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي مصبة الحجام، أو في مصة العسل».

وسنده ضعيف، ويعقوب القمي وليث فيهما. مقال. والله أعلم.

وآخرجه الحربي في «الغريب» (٥٦٠/٢) قال: حدثنا عبد الله بن عمر، حدثنا وكيع، عن طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً: «إذ كان في شيء مما يتداوون به شفاء، ففي بزغة الحجام».

قال الحربي: قوله: «ففي بزغة الحجام» التبزيع: الشرط، وتبزيع الدابة: شرط أشاعرها، ويقال: بزغت الشمس: طلعت.

وسنده واه، وطلحة هو ابن عمرو المكي متوفى.

* ثانياً: حديث ابن عمر رضي الله عنهم:

آخرجه الحاكم (٤/٢٠٩) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (ج ٤/ق ٥٥) من طريق أسد بن زيد الحمال، ثنا زهير بن معاوية، عن عبد الله

عن ^(١) نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مَا تَدَاوُونَ بِهِ شَفَاءٌ، فَشَرْطَةٌ مَحْجُومٌ، أَوْ شَرْبَةٌ عَسْلٌ، أَوْ كَيْةٌ نَارٌ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوْي». قال الحاكم:

«هذا حديث صحيح على شرط الشعراين»!!
فردة الذهبي يقوله: «أسيد متروك».
قلت: لم يتفرد به.

تابعه محمد بن أسعد التغلبي، ثنا زهير بن معاوية بسنده سواء.
آخرجه البزار (ج ٣٠١٩ رقم ٣٠١٩) وابن جرير في «التهذيب» (٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧)
والخطيب في «تالي التلخيص» (ق ٤٥٨) والطحاوي في «الشرح» (٤٣٢٠ / ٤)
ولم يذكر البزار: «الكتي». قال الهيثمي (٩١/٥):

«فيه محمد بن أسعد التغلبي وثقة ابن حبان وضعفه أبو زرعة» اهـ.
وقال العقيلي: «منكر الحديث».

ولما سئل أبو زرعة عن حديثه هذا قال: «هذا حديث منكر».
نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢ رقم ٢٤٩٨).

* ثالثاً: حديث معاوية بن خديج، رضي الله عنه.

آخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٣٢٩ - ٣٢٨/١) معلقاً، ووصله
النسائي في «الكبري» (٤/٣٧٨)، وأحمد (٦/٤٠١)، وابن جرير في
«التهذيب» (٧٩٨، ٧٩٩)، والطبراني في «الكتير» (ج ١٩ رقم ١٠٤٤)، و
«الأوسط» (ج ٢/٣٠٠) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، ثنا
سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن قيس، عن
معاوية بن خديج مرفوعاً: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شَفَاءٌ فَشَرْبَةٌ عَسْلٌ أَوْ شَرْطَةٌ
مَحْجُومٌ، أَوْ كَيْةٌ نَارٌ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوْي».

قال الهيثمي (٩١/٥):

«رجالة رجال الصحيح خلا سعيد بن قيس وهو ثقة».

وخلوف سعيد بن أبي أيوب: خالقه محمد بن إسحاق فرواه عن يزيد بن أبي
حبيب، عن رجل من الأنصار من بني سلمة، عن رسول الله ﷺ ذكره، آخرجه
ابن أبي شيبة (٧/٤٤٣) قال: حدثنا عبد الرحيم، عن محمد بن إسحاق.

(١) وقع في «المستدرك»: «ابن»! وليت أحداً من أهل العلم يعني بنشر «المستدرك» نشرة علمية صحيحة، فالكتاب ملآن بالتصحيفات الفاحشة.

.....
.....

= وأخرجه ابن جرير في «التهذيب» (٨٠٢) عن يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق به.

ويزيد بن أبي حبيب لم يدرك أحداً من الصحابة، فتكون هذه الرواية مرسلة أو منقطعة والوجه الأول أرجح . والله أعلم .

ثم وقفت عليه في «التهذيب الآثار» (٨٠١) - مستند ابن عباس (للطبرى)، فرواه من طريق يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب أن سويد بن قيس أخبره عن رجل من الأنصار وساقه، وهذا يلتقي مع الرواية الأولى ، ويحيى بن أيوب وإن كان فيه مقال فقد تابعه أيضاً عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب بسنده سواء ، آخرجه ابن جرير (٨٠٣) أيضاً .

* رباعاً: حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .

آخرجه أحمد (٤/١٤٦)، وأبو يعلى (٣٠٠/٢)، وابن جرير في «التهذيب» (٨٠٠) والحارث بن أبيأسامة في «مسنده» (ق ٢٦ / ٢ زوائد)، والطبراني في «الكبير» (ج ١٧ / رقم ٧٩٦)، وفي «الأوسط» (ج ٢ / ق ١٣٠٠) من طريق عبد الله بن الوليد، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر مرفوعاً: «إن كان في شيء شفاء ففي ثلاثة: ففي شربة عسل، أو شرطة محجم، أو كبة من نار يصيب الماء، وأنا أكره الكبي ولا أحبه» .

قال الطبراني :

«لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن الوليد إلا سعيد» اه .
فُلْتُ: يعني ابن أبي أيوب، ولم يتفرد به كما قال الطبراني، بل تابعه حمزة بن شريح عند الطبراني نفسه في «المعجم الكبير». وعلة الإسناد عبد الله بن الوليد، ضعفه الدارقطني ونقه ابن حبان، وتسامح الهيثمي في «المجمع» (٥/٩١) لما ونقه مطلقاً من غير اعتبار لجرح الدارقطني إيه . والله الموفق .

ما ذكر في العسل

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ» (النحل: ٦٩).

٣٥ - وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَقَ بَطْنُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْقِهِ عَسْلًا» . فَسَقَاهُ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْقِهِ عَسْلًا» . فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ ، فَقَالَ : «إِنْقِهِ عَسْلًا» . فَقَالَ : قَدْ سَقَيْتُهُ ، فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» ، فَسَقَاهُ فَبَرَا .

(٣٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ :

آخرجه البخاري (١٣٩/١٠، ١٦٨) والإسماعيلي في «مستخرجه» - كما في «الفتح» (١٦٩/١٠) -، ومسلم (٢٢١٧/٩١) والنسائي في «الكبرى» (٤/١٦٣)، والترمذى (٢٠٨٢) وإسحاق بن راهويه في «مسنده»، وأحمد (٣٧٠/٣)، والبيهقي (٣٤٤/٩) وفي «دلائل النبوة» (٦/١٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٧/١٢) من طريق قتادة، عن أبي الم توكل، عن أبي سعيد الخدري فذكره قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي !

=

وليس كما قالا، ثم استدراكه على مسلم وهم، وقد اختلف في إسناده.
فرواه شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة على الوجه السابق، وخالفهما
شيبان بن عبد الرحمن، فرواه عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد
الخدراني ذكره.

يجعل شيخ قتادة «أبا الصديق» بدل «أبي المتوكل». =
آخرجه النسائي (٤/١٦٣ - ١٦٤)، وأحمد (٣٩/١٩) من طريقين عن شيبان.
قال الحافظ في «الفتح» (١٦٨/١٠):

«آخرجه النسائي ولم يرجع، والذي يظهر ترجيح طريق أبي المتوكل لاتفاق
الشيوخين عليها شعبة وسعيد أولاً، ثم البخاري ومسلم ثانياً، وخالف الجميع
معمر بن راشد، فرواه عن قتادة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فأخبره أنَّ
أخاه اشتكي بطنه وساق الحديث بنحوه. آخرجه عبد الرزاق في «المصنف»
(ج ١١/رقم ٢٠١٧٣)، وفي «تفسيره» (٢/٣٥٧ - ٣٥٨) وابن حجرير في
«تفسيره» (٩٤/١٤) عن محمد بن ثور كلاهما عن قتادة.

وهذه الرواية مرجوحة، وكان معمر إذا روى عن قتادة أغرب، وسعيد ابن أبي
عروبة من أثبت الناس في قتادة، وقد خالقه كما مرَّ.

فصل

قال ابن القيم رحمة الله (٤/٣٣ - ٣٦):

«والعسل فيه منافع عظيمة، فإنه جلاء للأوساخ التي في العروق والأمعاء وغيرها،
 محلل للرطوبات أكلاً وطلاء، نافع للمشايخ وأصحاب البلغم، ومن كان مزاجه
 بارداً رطباً، وهو مُغذٍ ملين للطبيعة، حافظ لقوى المعاجين ولما استودع فيه،
 مذهب لكيفيات الأدوية الكريهة، منقٌ للكبد والصدر، مذرٌ للبول، موافقٌ للسعال
 الكاثن عن البلغم، وإذا شرب حاراً بدهن الورد، نفع من نهش الهوام، وشرب
 الأفيون، وإن شرب وحده ممزوجاً بماء نفع من عضة الكلب الكلب، وأكل
 الفطر القتال، وإذا جعل فيه اللحم الطري، حفظ طراوته ثلاثة أشهر، وكذلك إن
 جعل فيه القثاء، والخيار، والقرع، والباذنجان، ويحفظ كثيراً من الفاكهة ستة
 أشهر، ويحفظ جثة الموتى، ويسمى الحافظ الأمين. وإذا لطخ به البدن المقلمل
 والشعر، قتل قمله وصيانته، وطُوَّل الشعر، وحسنه، ونَعْمه، وإن اكتحل به، جلا
 ظلمة البصر، وإن استئن به، بيض الأسنان وصقلها، وحافظ صحتها، وصححة
 اللثة، ويفتح أنفواه الغرورق، ويُبَرِّ الطمث، ولعقة على الريق يذهب البلغم،
 ويغسل خفل المعدة، ويدفع الفضلات عنها، ويُسخنها تسخيناً معتدلاً، ويفتح=

.....
سُدَّدَهَا، ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة، وهو أقل ضرراً لسُدَّد الكبد =
والطحال من كل حلو.

ومع هذا كله مأمون الغائلة، قليل المضار، مضير بالعرض للصفراوين، ودفعها
بالخل ونحوه، فيعود حيئته نافعاً له جداً.

وهو غذاء مع الأغدية، دواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وحلو مع
الحلوى، وطلاء مع الأطالية، ومفرح مع المفرحات، فما خلق لنا شيء في معناه
أفضل منه، ولا مثله، ولا قريباً منه، ولم يكن معول القدماء إلا عليه، وأكثر
كتب القدماء لا ذكر فيها للسكر البنته، ولا يعرفونه، فإنه حديث العهد حدث
قريباً، وكان النبي ﷺ يشربه بالماء على الريق، وفي ذلك سرٌّ بديع في حفظ
الصحة لا يدركه إلا الفطن الفاضل، وسنذكر ذلك إن شاء الله عند ذكر هديه في
حفظ الصحة.

وفي «سنن ابن ماجه» مرفوعاً من حديث أبي هريرة: «مَنْ لَعِقَ العَسَلَ ثَلَاثَ
غَدَّوَاتٍ كُلُّ شَهْرٍ، لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ»، وفي أثر آخر: «عَلَيْكُمْ بِالشَّفَاعَةِ
الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ» فجمع بين الطب البشري والإلهي، وبين طب الأبدان، وطب
الأرواح، وبين الدواء الأرضي والدواء السمائي.

إذا عُرفَ هذا، فهذا الذي وصف له النبي ﷺ العسل، كان استطلاق بطنه عن
ثُخْمَةِ أصابته عن امتلاء، فأمره بشرب العسل لدفع الفضول المجتمعة في نواحي
المعدة والأمعاء، فإن العسل فيه جلاء، ودفع للفضول، وكان قد أصاب المعدة
أخلاط لزجة، تمنع استقرار الغذاء فيها للزوجتها، فإن المعدة لها حَمْلٌ كحمل
القطيفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة، أفسدتها وأفسدت الغذاء، فدواؤها بما
يجلوها من تلك الأخلاط، والعسل جلاء، والعسل من أحسن ما عُرِّلَجَ به هذا
الداء، لا سيما إن مزج بالماء الحار.

وفي تكرار سقيه العسل معنى طبي بديع، وهو أن الدواء يجب أن يكون له مقدار
وكمية بحسب حال الداء، إن قصر عنه، لم يُزله بالكلية، وإن جاوزه، أوهى
القوى، فأحدث ضرراً آخر، فلما أمره أن يسقيه العسل، سقاه مقداراً لا يفي
بمقاومة الداء، ولا يبلغ الغرض، فلما أخبره، علم أن الذي سقاه لا يبلغ مقدار
الحاجة، فلما تكرر ترداده إلى النبي ﷺ، أكد عليه المعاودة ليصل إلى المقدار
المقاوم للداء، فلما تكررت الشربات بحسب مادة الداء، برأ، بإذن الله. واعتبار
مقادير الأدوية، وكيفياتها، ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب.

وفي قوله ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ»، إشارة إلى تحقيق نفع هذا
الدواء، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء في نفسه، ولكن لـكَذَبَ البطن، =

«عَلَيْكُمْ بِالشُّفَائِينِ : الْعَسْلُ وَالْقُرْآنُ» .

وكثرة المادة الفاسدة فيه، فأمره بتكرار الدواء لكتراة المادة.

وليس طبُّه كطبُّ الأطباء، فإن طب النبي ﷺ متيقن قطعي إلهي، صادر عن الوحي، ومشكاة النبوة، وكمال العقل. وطبُّ غيره، أكثره حده وظنون، وتجارب، ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه إنما يتتفقُ به من تلقاه بالقبول، واعتقاد الشفاء به، وكمال التلقي له بالإيمان والإذعان، فهذا القرآن الذي هو شفاء لما في الصدور - إن لم يتلق هذا التلقي - لم يحصل به شفاء الصدور من أدواهها، بل لا يزيد المنافقين إلا رجساً إلى رجسهم، ومرضى إلى مرضهم، وأين يقع طب الأبدان منه، فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شفاء القرآن لا يناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراض الناس عن طب البنوة كاعتراضهم عن الاستشفاء بالقرآن الذي هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور في الدواء، ولكن لخبث الطبيعة، وفساد الم محل، وعدم قبوله، والله الموفق.

فصل

وقد اختلف الناس في قوله تعالى: «إِنَّمَا تُكَلِّمُ أَثْمَارَتِ فَاتَّلِكِ سُبْلَ رَبِّكِ ذَلِلًا يَحْمِجُ بِئْ بُطُونَهَا شَرَابٌ مُخْلِفُ الْوَتْنَهُ فِيهِ شَفَاءٌ لِلنَّاسِ» [النحل: ٦٩]، هل الضمير في «فيه» راجع إلى الشراب، أو راجع إلى القرآن؟ على قولين: الصحيح: رجوعه إلى الشراب، وهو قول ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلام سين لأجله، ولا ذكر للقرآن في الآية، وهذا الحديث الصحيح وهو قول: «صَدَقَ اللَّهُ كَالصَّرِيحِ فِيهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ». (٣٦) صحيح موقوفاً.

أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٢) والحاكم (٤/٢٠٠)، والبيهقي في «سننه» (٩/٣٤٤) وفي «الشعب» (ج ٥/ رقم ٢٣٤٥)، وابن عدي في «الكامل» (٣/١٠٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/١٣٣)، والخطيب في «تاريخه» (١١/٣٨٥) من طرق عن زيد بن الحباب، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعاً. قال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيفيين» ووافقه الذهبي!

وليس كما قال، ولم يخرج الشيخان شيئاً لزيد بن الحباب عن الثوري لأنه كان يأتي عن الثوري بما ينكر.

.....
.....
.....

وهذا الحديث أنكر رفعه ابن عدي والبيهقي، وقد خالفه وكيع بن الجراح، فرواه عن الثوري بسنده سواء لكنه وقه.

أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩٤/١٤) قال: حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: شفاءان: العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور.

فُلُّث: ابن وكيع هو سفيان، وقد أنسده ورقه، لكنه لم يتفرد به.
تابعه ابن أبي شيبة، فرواه عن وكيع بسنده سواء.

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤٥/٧)، والحاكم (٤/٤٠٣)^(١) وصححه على شرط الشعيبين وله طريق آخر.

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤٥/٧) وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ق ٢/١)، والحاكم (٤/٢٠٠) من طرق عن الأعمش عن خيثمة، عن الأسود، عن ابن مسعود قال: عليكم بالشفاءين: القرآن والعسل.
وهذا سند صحيح.

وقد صحَّ وقه البيهقي وابن كثير وغيرهما.
وقال الحافظ في «الفتح» (١٧٠/١٠) بعد ذكر الموقوف:
«رجاله رجال الصحيح».

(١) وقد سقط بعض السنده عندة، وأظنه من طريق ابن أبي شيبة. والله أعلم.

ذِكْرُ الْكَمَاءِ

٣٧ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

«الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاوْهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

(٣٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه البخاري (٨، ١٦٣/١٠)، (٣٠٣/١٦٣)، ومسلم (٢٠٤٩)، والترمذى (٢٠٦٧)، وابن ماجه (٣٤٥٤)، وأحمد (١٨٧/١)، وابن أبي شيبة (٧/٤٤٦) والحمidi (٨١)، والهيثم بن كلبي في «مسنده» (ق ٢/١٦)، والبزار (ج ١/١٣٥)، وأبو يعلى (ج ٢/رقم ٩٦١، ٩٦٥، ٩٦٧)، والبيهقي (٩/٣٤٥) وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢/٤٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (ج ٤/٥١ - ٢)، والبغوي (٣٣١/١١ - ٣٣٢) من حديث سعيد بن زيد مرفوعاً: «الكماء من الماء، وماوها شفاء للعين».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، وجابر، وأبي هريرة رضي الله عنهم خرجت أحاديثهم في «مسند سعيد بن زيد» للبزار.

ذِكْرُ الْإِثْمِ

٣٨ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

«عَلَيْكُم بِالثِّيَابِ الْبَيَاضِ، فَلَا يُلِسِّنُهَا أَخْيَاوُكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَائُكُمْ. وَعَلَيْكُم بِالْإِثْمِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُثْبِتُ الشَّعْرَ».

(٣٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

وقد خرجته في «جنة المرتاب» (ص ٣٤٨ - ٣٦٣) فاطلبنا هناك وذكرت هناك، أحاديث جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

(٤/٢)

ذِكْر

تَضْمِينُ الْعَيْنِ بِالصَّبْرِ

٣٩ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

فِي الْمُخْرِمِ يَشْتَكِي عَيْنَهُ، يُضْمَدُهَا بِالصَّبْرِ.

(٣٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه مسلم (٤/١٢٠٨)، وأبو داود (١٨٣٨)، والنسائي (٥/١٤٣)، والترمذى (٩٥٢)، والدارمى (١/٣٩٧)، وأحمد (١/٦٨، ٦٩)، والحميدى (٣٤)، والطیالسى (٨٥)، وابن خزيمة (٤/١٨٦)، وابن الجارود في «المتنقى» (٤٤٣)، وأبو نعيم في «الطب» (٢/٤٨)، والبیهقى (٥/٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن تبیه، قال: اشتکى عمر بن عبید الله بن معمر عینه، فلماً أتی الروحاء اشتد به، فأرسل إلى أبان بن عثمان، فأرسل أبان أن عثمان رضي الله عنه حدث عن النبي ﷺ أنه قال: «يُضْمَدُهَا بِالصَّبْرِ».

وتابعه عبد الوارث بن سعید، ثنا أيوب بن موسى به.

أخرجه مسلم، وأحمد (١/٦٥).

وقال الترمذى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيفٌ».

و«الصَّبْر» بتشديد الصاد وكسر الباء ويجوز إسكانها. : دواءٌ مُرُّ.

ومعنى يُضْمَدُهَا: أي يلطخها.

وكذلك يقال للخرقة التي يشد بها العضو: ضماد، وأصل الضماد: هو الشد.

ما ذُكرٌ فِي الْحَبَّةِ السُّوْدَاءِ

٤٠ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (قَالَ) ^(١):

إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السُّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَّ وَالسَّامُ: هُوَ الْمَوْتُ.

(٤٠) صحيح.

أخرجه البخاري (١٤٣/١٠) - فتح)، ومسلم (٨٨/٢٢١٥ - ٨٩/٢٢١٥) والنسياني في «الطب» (٣٧٣/٤)، والترمذئي (٢٠٤١)، وأبي ماجه (٣٤٤٧)، وأحمد (٢/٢٤١، ٢٦١، ٢٦٨، ٣٤٣، ٤٢٩، ٥٠٤)، وأبي أبي شيبة (٣٦٨/٧)، والحميدئي (١١٠٧)، وعبد الرزاق (ج ١١، رقم ٢٠١٦٩) وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد» (١٠٢٣) وأبي المنذر في «الإقناع» (٦٣٧/٢) وأبي شاذان في «حديثه» (ق ١٩٩/١) والبيهقي (٣٤٥/٩) والبغوي في شرح السنة (١٤١/١٢)، (١٤٢) من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

ولفظ ابن شاذان: «إِنَّ الشُّونِيزَ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ».

قال الترمذئي:

«هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيفَةً».

ونقل الحافظ في «الفتح» (١٤٥/١٠) عن الخطابي أنه قال:

«هذا من العام الذي يراؤ به الخاص».

ويوضحه ما قاله بعضهم أن النبي ﷺ كان يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض، فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه باردة فيكون =

(١) في «الأصل»: «يقول».

.....
= معنى قوله: «شفاء من كل داء» أي: من هذا الجنس الذي وقع القول فيه، والتخصيص بالحيثية كثيرٌ شائعٌ.

ورد ابن أبي جمرة هذا التخصيص بقوله:

«تكلّم الناس في هذا الحديث وخصوصاً عمومه، وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة، ولا خفاء بغلط قائل ذلك، لأننا إذا صدقنا أهل الطب - ومدار علهم غالباً إنما هو على التجربة التي بناؤها على ظنّ غالبٍ، فتصديقُ من لا ينطقُ عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم» اهـ.

وهذا كلام حسنٌ وقويٌّ،

ولقد علمنا علماً أكيداً أن الأطباء وجدوا في العسل شفاءً لبعض الأمراض التي لم يجدوا لها دواءً قبل ذلك، وكان الأطباء قبلَ ينكرون أن يكون العسل دواءً مثل هذا المرض، فما هو المانع أن تكون الحبة السوداء شفاءً من كل داءٍ ولكن جهل العباد بطرائق استخدامها هو الذي يؤخر - أو يعرقل - الشفاء بها؟

وهل من اللائق أن يخصص كلام الرسول ﷺ بجهل الخلق؟!!

ما ذُكِرَ فِي الْحِجَامَةِ

٤١ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ:

سُئِلَ أَنَّسُ بْنُ مَاجَةَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَاجِ؟

فَقَالَ: اخْتَاجَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعِينِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَاتَبَهُ أَهْلُهُ، فَرَفَعُوا عَنْهُ مِنْ حَرَاجِهِ، قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَوَّنْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، أَوْ: مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ».

(٤١) أخرجه مالك (٢/٢٦٩٧٤)، والبخاري (٤٥٩، ٤٥٩/١٠)، ومسلم (١٥٧٧)، والدارمي (٦٣، ٦٣/٢٧٢)، والترمذى (١٢٧٨)، وفي «الشمايل» (٣٥٣) وأحمد (٣/١٨٢، ١٠٠/١٨٢) وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن العجعد» (ج ٢/رقم ٢٨٠٢)، وابن أبي شيبة (٧/٤٤٠ - ٤٤١) والحميدى (١٢١٧)، والطیالسى (٢١٢٩)، والطحاوى في «شرح المعانى» (٤/١٣١)، والبيهقي (٩/٣٣٧)، من طرق عن حميد الطويل، عن أنس.

قال الترمذى:

هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ.

وليس عند بعضهم:

«إنَّ أَفْضَلَ... إلَخ».

وفي الباب عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

آخرجه أحمد (٥/٩، ١٥، ١٨، ١٩)، وابن أبي شيبة (٧/٤٤٢) والحاكم (٤/٢٠٨) والحربي في «الغريب» (٣/٩٠٣) والبيهقي (٩/٣٣٩) وصححه الحاكم على شرط الشيفيين وفيه نظر.

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة وغيره.

٤٢ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَاجَ أَجْرَهُ، وَلَوْ عَلِمَهُ خَيْرًا،
لَمْ يُعْطِهِ.

(٤٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ .

أخرجه البخاري (٤/٣٢٤)، ومسلم (٤٥٨/٦٦)، وأبو داود (١٢٠٢/٦٥)، والترمذى (٣٤٢٣)، والشمايل (٣٥٥)، وأحمد (١/٣٨٣)، والحامض في «المنتقى من الجزء الأول من فوائده» (٩٥/٢)، وأبو نعيم في «الطيب» (١/٤٥) من طرق عن ابن عباس.

الحجامة في الرأس

٤٣ - رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ عَلَى رَأْسِهِ، وَهُوَ مُخْرِمٌ.

٤٤ - رُوِيَ عَنْ (امرأة)^(١) عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ

(٤٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفَةً.

آخرجه البخاري (٤/٥٠)، ومسلم (٨٧/١٢٠٢)، وأبو داود (١٨٣٥)، والنسائي (١٩٣/٥)، والترمذني (٨٣٩)، وابن ماجه (٣٠٨١)، والدرامي (١/٣٦٨)، وأحمد (١٩٢٢، ١٩٢٣)، والحميدي (٥٠٠)، وابن أبي شيبة (٧/٣٨٥)، وابن سعد في «الطبقات» (١/٤٤٦)، والشافعي (١/٣١٩)، وابن الجارود (٤٤٢)، وابن خزيمة (٤/١٨٤، ١٨٦) وابن حبان (ج/٩ رقم ٣٩٥٠، ٣٩٥١)، والطبراني في «الكبير» (رقم ١١٥٠٠، ١١٨٥٩، ١١٩٧، ١٢١٤١، ١٢٤٧٧، ١٢٩٤٣)، والدارقطني (١/٢٣٩)، وأبو يعلى (ج/٢٣٩٠ رقم ١٢٩١٩)، والبيهقي (٤/٢٦٣، ٥/٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٧/٢٥٧) من طرق عن ابن عباس.

قال الترمذني:

«هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيفَةٌ».

(٤٤) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وانظر (رقم ٦٨).

(١) كذا في «الأصل».

(جَدِّي)^(١) سَلَمَى خَادِم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ يَشْتَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ، إِلَّا قَالَ: «اخْتَبِّمْ»، وَلَا وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ إِلَّا أَخْضَبَهَا.

(١) في «الأصل»: «حديفة» !!

الحجامة على الكاهل والأخدعين

٤٥ - روى عن أنس أن النبي ﷺ احتجم في الأخدعين والكافر.

(٤٥) صحيح و يأتي برقم ٤٩.

أخرجه أبو داود (٣٨٦٠) واللفظ له، وابن ماجة (٣٤٨٣)، وأحمد (١١٩/٣)، وابن حبان (٦٠٧٧)، وأبو يعلى (ج ٥/ رقم ٣٠٤٨)، والطيساني (١٩٩٤)، وأبي شيبة (٣٨٤/٧) وابن سعد (٤٤٦/١) وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (ج ٨/ ق ١١٠)، والحسن بن موسى الأشيب في «جزئه» (١٩)، من طرق عن جرير بن حازم، قال: سمعت قتادة، عن أنس أن النبي ﷺ احتجم ثلاثة في الأخدعين والكافر.

وعند أبي داود: «قال مغمراً: احتجمت فذهب عقلني، حتى كنت أُلْقَنْ فاتحة الكتاب في صلاتي! وكان احتجم على هامته». قُلْتُ: وهذا سند ضعيف^(١).

قال ابن معين: «جرير بن حازم عن قتادة ضعيف». لكنه توبع. تابعه همام بن يحيى، عن قتادة.

أخرجه الترمذى (٢٠٥١) وفي «الشمايل» (٣٥٧) والحاكم (٢١٠/٤) من طريق عمرو ابن العاص، قال: حدثنا همام وجرير بن حازم، قالا: حدثنا قتادة، عن أنس.. ذكره وزاد:

«وكان ياحتجم لسبعين عشرة، وتسعمائة، وإحدى وعشرين». قال الترمذى:

«هذا حديث حسن غريب».

(١) وقال محقق مستند أبي يعلى: «إسناده صحيح»!!

.....
وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيفين» ووافقه الذهبي.

وقد خولف عمرو بن عاصم.

خالقه عفان بن مسلم، قال: أخبرنا همام، أخبرنا قتادة أن النبي ﷺ كان يتحجّم ثنتين في الأخدعين، وواحدة في الكاهل. أخرجه ابن سعد (٤٤٧/١) عن عفان هكذا مرسلًا.

ورواه نصر بن طريف وهو كذاب، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.
وقال بعضهم: عن قتادة، عن أنس.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٤٩٧/٧ - ٢٤٩٨) ونقل عن البخاري قال:
«ولا يصح».

وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ احتجم ثلاثًا في الأخدعين وبين الكتفين، وأعطى الحجام أجرته، ولو كان حراماً لم يعطه إياها».

أخرجه أحمد (١/٣٢٤، ٢٤١، ٢٤٦، ٣١٦) من طرق عن جابر الجعفي، عن عامر الشعبي عن ابن عباس: وقد رواه عن الجعفي سفيان الثوري، وشعبة، وإسرائيل بن يونس، وشريك التخفي.

وجابر الجعفي واو. ثم وجدت له طريقاً آخر عن ابن عباس مثله.
أخرجه أحمد (١/٣٣٣) قال: ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.
وستندة صحيح.

(نبيه) الأخدعان: عرقان في جنبي العنق، والكافل: ما بين الكتفين، أو موصل العنق في الصليب.

الاحتِجَامُ بَيْنَ الْكَتَفَيْنِ

٤٦ - رُوِيَّ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ:
إِنَّ الشَّيْءَ الْمُكَلَّلَ كَانَ يَخْتَجِمُ عَلَى هَامِتِهِ وَبَيْنَ كَتْفَيْهِ، وَيَقُولُ: «مَنْ
أَهْرَاقَ مِنْهُ هَذِهِ الدَّمَاءَ، فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَدَاوِي بِشَيْءٍ».

(٤٦) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو داود (٣٨٥٩)، وابْنُ ماجَه (٣٤٨٤)، وابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» (١/٢
١٤٥)، وابْنُ أَبِي عَاصِم فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (١٢٨٣) وَالْبَيْهَقِي (٣٤٠/٩)
وَابْنِ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دَمْشِقٍ» (ج ٢/ ل ٤٥٦) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثُنَّا
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابَتِ بْنِ ثُوبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي كَبْشَةِ الْأَنْمَارِيِّ فَذَكَرَهُ.
فُلُثُ: وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ لَمْ يَصُرِّحْ فِي جُمِيعِ الإِسْنَادِ، وَلَكِنَّهُ تَوَبَّعَ، تَابَعَهُ
حَفْصُ بْنُ غِيلَانَ، عَنْ أَبِنِ ثُوبَانَ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُنِ عَسَاكِرٍ أَيْضًا.
وَحَفْصُ بْنُ غِيلَانَ صَدُوقٌ تُكَلِّمُ فِيهِ بِكَلَامٍ حَفِيفٍ.

الاْحْتِجَامُ عَلَى ظَهْرِ الْفَدَمِ

٤٧ - رُوِيَّ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ عَلَى ظَهْرِ قَدْمَيْهِ مِنْ وَجْعٍ كَانَ بِهِ.

(٤٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرج أبو داود (١٨٣٧)، والنسائي (٥/١٩٤) وفي «الكبرى» (٤/٣٧٧)، والترمذى في «الشمائل» (٣٥٨)، وأحمد (٣٦٤/٣)، وأبو يعلى (ج ٥ / رقم ٣٠٤١)، وابن خزيمة (ج ٤ / رقم ٣٦٥٩)، والبيهقي (٩/٣٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٧/٢٥٨) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة عن أنس فذكره.

ورواية معمر عن قتادة فيها ضعف، وقد خولف معمر في وصله، فقال أبو داود عقب الحديث «سمعتُ أَحْمَدَ قَالَ: إِنَّ أَبِي عَروَةَ أَرْسَلَهُ - يَعْنِي: عَنْ قَتَادَةِ». وسعيد بن أبي عروبة أثبت الناس في قتادة قبل اختلاطه، ثم هشام الدستوائي، ثم همام بن يحيى. كما قال أبو حاتم في «العلل»، ولكن يؤيد وصل الحديث أن معتمر بن سليمان رواه عن حميد الطويل قال: سئل أنسُ عن الحجامة للمحرم فقال: احتجم رسول الله ﷺ من وجع كان به.

أخرجه أَحْمَدُ (٣/٢٦٧) وعنه الضياء في «المختار» (٤/٢٠١٤) قال: حدثنا علي بن عبد الله - يعني: ابن المديني - قال: ثنا معتمر. وسنده صحيح.

وأخرجه الضياء (٢٠١٢، ٢٠١٣) من طريقين آخرين عن معتمر به، فقال: «من وجع كان برأسه».

ورواية معمر عن قتادة: «علي ظهر قدميه».

وأخرجه البخاري وأبو داود (١٨٣٦) من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم = وهو محرم في رأسه، من داء كان به.

.....
.....
.....

= وأخرجه البخاري (٤/٥٠، ١٥٢/١٠)، ومسلم (١٢٠٣/٨٨) وغيرهما عن ابن
بحينة أن النبي ﷺ احتجم بطريق مكة وهو محرم، وسط رأسه.

الحجامة للنساء

٤٨ - رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَخْجُمَ أُمَّ سَلَمَةَ.

قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَوْ غُلَامًا لَمْ يَخْتَلِمْ.

* كَذَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ:

قُلْتُ: وَلَا أَدْرِي قَوْلُ مَنْ هَذَا؟، وَيُخْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا قَبْلَ نُزُولِ الْحِجَابِ، وَيَجُوزُ ذَلِكَ عِنْدَ الْضَّرُورَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه مسلم (٢٢٠٦/٢٢٠٦)، وأبو داود (٤١٠٥)، وابن ماجه (٣٤٨٠)، وأحمد (٣٥٠/٣)، والحاكم (٤/٢١٠ - ٢٠٩)^(١) من طريق عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر.

وقد رواه عن الليث جماعةً من أصحابه منهم:

«قيبة بن سعيد، ومحمد بن رمح، وحجين ويونس وابن موهب، وشعيب بن الليث».

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي!

وقد وهم في استدراكه على مسلم، وقد أخرجه كما رأيت.

(نبيه) وقع في «المستدرك» أن أبا طيبة حجم «عاشرة» وفي بقية المصادر: «أم سلمة».

(١) سقط ذكر «الليث بن سعد» من «المستدرك».

.....

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج / ٢ ق ٢٨٩) قال: حدثنا مفضل، نا
علي بن زياد المحرجي، ثنا أبو قرة، قال: ذكر زمعة، عن زياد بن سعد، عن أبي
الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: استأذنت أم سلمة النبي ﷺ في
الحجامة، فأذن لها، فأرسلت إلى أم لها في الرضاعة، فحجمتها.
وأخرجه أبو سعد المaliini في «حديشه» (ق ١٦٢) من طريق أبي قرة بسنده
سواء ولكن عنده: «فأرسلت إلى أخ لها من الرضاعة فحجمها».
قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن زياد بن سعد، إلا زمعة، تفرد به: أبو قرة».
قلت: وزمعة بن صالح، فهو ضعيف.
وأخرجه أبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد» (٣٠٦٤) قال: أنا يزيد بن
عياض بن جعدة، عن أبي الزبير، عن جابر بنحوه وفيه: «ثم قال النبي ﷺ -
يعني للحجام - : «إذا كان العشي فاتني فاحجمني» فأتاه فحجمه، ثم سأله عن
خراجه، فقال: ثلاثة أصبع، فوضع عنه صاعاً.
وهذا سند ساقط. ويزيد بن عياض كذبه مالك.
وقال البخاري وغيره: «منكر الحديث».

ذِكْرُ

أَيْ يَوْمٍ يُشَتَّبِهُ فِيهِ الْحِجَامَةُ

٤٩ - عَنْ أَنَسِ، قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَاجُمْ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَخْتَاجُمْ لِسَبْعَ عَشَرَةَ، وَتِسْعَ عَشَرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ.

* وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ :

«حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٌ».

(٤٩) حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٌ.

أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (٢٠٥١) وَانْظُرْ (رَقْمٌ / ٤٥).

ما ذُكِرَ فِي الْكِتَابِ

٥٠ - رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ (ق ١/٥) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: رَمَى رَجُلٌ أُبْيَا يَوْمَ الْأَخْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ، فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ.

(٥٠) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه مسلم (٧٣/٢٢٠٧، ٧٤)، وأبو داود (٣٨٦٤)، وابن ماجه (٣٤٩٣)، وأحمد (٣١٧/٣١٥)، وأبو يعلى (ج ٤/رقم ٢٢٨٧، ٢٢٨٨)، والطحاوی في «شرح المعانی» (٣٢١/٤)، والحاکم (٤١٧/٤)، والبیهقی (٣٤٢/٩) من طرق عن الأعمش، عن أبي سفیان، عن جابر.. فذکرہ.

وقد روی جابر - رضي الله عنه - أيضاً أن النبي ﷺ کوى سعد بن معاذ لما رمى على أكحله يوم الأحزاب.

آخرجه مسلم (٢٢٠٨)، وأبو داود (٣٨٦٦)، وابن ماجه (٣٤٩٤)، والدارمی (٢٣٨/٢)، وأحمد (٣١٢/٣)، وابن الطیالسی (١٧٤٥)، وابن أبي شيبة (٤٢٦/٧) وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعده». (٢٧٤٥) وأبو يعلى (ج ٤/رقم ٢١٥٨)، والطحاوی في «شرح المعانی» (٤/٣٢١)، والحاکم (٤١٧/٤)، والبیهقی (٣٤٢/٩) من طريق أبي الزبیر، عن جابر فذکرہ. وقد رواه عن أبي الزبیر الليث بن سعد في آخرين، وهذا مما يدلُّ على أن أبا الزبیر سمعة من جابر. واستدركه الحاکم على مسلم؛ فوهم.

فصل

قال ابن القیم رحمه الله (٤/٦٦ - ٦٢) بعد أن ذكر أحادیث في الکی منها حديث عمران بن حصین - عند الترمذی - أن النبي ﷺ نهى عن الکی، قال: فابتلينا

فأكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا. =

قال ابن القيم :

«قال الخطابي : إنما كوى سعداً ليرقا الدم من جرحه ، وخف عليه أن ينزف فيهلك . والكي مستعمل في هذا الباب ، كما يكوى من تقطع يده أو رجله . وأما النهي عن الكي ، فهو أن يكتوئ طلباً للشفاء ، وكانوا يعتقدون أنه متى لم يكتو ، هلك فنهاهم عنه لأجل هذه النية .

وقيل : إنما نهى عنه عمران بن حصين خاصة ، لأنه كان به ناصر ، وكان موضعه خطراً ، فنهاه عن كيه ، فيُشَبِّهُ أن يكون النهي منصراً إلى الموضع المخوف منه ، والله أعلم .

وقال ابن قبية : الكي جنسان : كي الصحيح لثلا يعتَلُ ، فهذا الذي قيل فيه : لم يتوكَّلْ مَنْ اكتوى ، لأنَّه يُريدُ أنْ يدفعُ القدرَ عنْ نفسه .

والثاني : كي الجرح إذا نَغَلَ ، والعضو إذا قُطِعَ ، ففي هذا الشفاء . وأما إذا كان الكي للتداوي الذي يجُرُّ أن ينبع ، ويجوز أن لا ينبع ، فإنه إلى الكراهة أقرب . انتهى .

وثبت في «الصحيح» في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم الذين لا يُشَرِّفُونَ ولا يكتوون ولا يتطهرون ، وعلى ربهم يتوكلون ». فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع ، أحدها : فعله ؛ والثاني : عدم محنته له ، والثالث : الثناء على من تركه ، والرابع : النهي عنه ، ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى ، فإن فعله يدل على جوازه ، وعدم محنته له لا يدل على المنع منه . وأما الثناء على تاركه ، فيدل على أن تركه أولى وأفضل ، وأما النهي عنه ، فعلى سبيل الاختيار والكرامة ، أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه ، بل يفعل خوفاً من حدوث الداء ، والله أعلم » أهـ .

ما ذكر في الرَّضفِ

٥١ - رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا إِلَيْهِ، قَالُوا: صَاحِبُ
لَنَا يَشْتَكِي، أَنْكُونِيهِ؟
قَالَ: فَسَكَتَ. قَالُوا: أَنْكُونِيهِ؟
فَسَكَتَ، فَقَالَ: «أَكُوفُهُ، وَأَرْضِفُهُ بِالرَّضْفِ رَضْفًا».

(٥١) هذا حديث صحيح.

أخرجه النسائي في «الطب» (٤/٣٧٧) وأحمد (١/٤٠٦، ٣٩٠) والطيبالسي
(٣٠٢)، وعبد الرزاق (ج ١١/رقم ١٩٥١٧) وعنه البغوي في «شرح السنة»
(١٤٤/١٢)، وابن أبي شيبة (٤٢٤/٧)، وابن حبان (٦٠٨٢)، والطحاوی في
«شرح المعانی» (٤/٣٢٠)، والحاکم (٤/٢١٤، ٤١٦)، والبیهقی (٩/٣٤٢) من
طريق أبي إسحاق السبئي، قال: سمعت أبا الأحوص يحدث عن ابن مسعود..
فذكره، قال الحاکم:

«صحيح على شرط الشیخین، ووافقه الذهبی».

وقد رواه عن أبي إسحاق جماعة، منهم شعبة بن الحجاج وهو من قدماء
أصحابه. والله أعلم.

الأَمْرُ بِتَبْرِيذِ الْحُمَى بِالْمَاءِ الْبَارِدِ

٥٢ - رُوِيَ عَنْ (رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ) ^(١) النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الْحُمَىَ فَوْزٌ مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِلُوهَا عَنْكُمْ بِمَاءِ زَمْزَمَ».

(٥٢) صحيح.

أخرجه البخاري (٦/٣٣٠، ١٧٤/١٠ فتح) واللَّفظُ لَهُ، ومسلم (٨٣/٢٢١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤/٣٧٨ - ٣٧٩) والترمذى (٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٤٧٣)، والدارمى (٢/٢٢٤)، وأحمد (٤٦٣/٣ - ٤٦٤، ٤٦٤/٤) وابن أبي شيبة (٤٣٩/٧)، وابن السنى في «الليوم والليلة» (٥٧٢)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (١١٨)، والطبرانى في «المعجم الكبير» (ج ٤/ رقم ٤٣٩٧، ٤٣٩٨، ٤٣٩٩، ٤٤٠٠)، والطحاوى في «المشكل» (٣٤٦/٢) من طرق عن سعيد بن مسروق، عن عبادة بن رافع، عن رافع بن خديج مرفوعاً «الحمى من فوح جهنم، فأبردوها بالماء».

أما «ماء زمزم» فلم يقع في حديث رافع، إنما في حديث ابن عباس الذي أخرجه:

البخاري (٦/٣٣٠ فتح) واللَّفظُ لَهُ، والنسائي في «الكبرى» (٤/٣٨٠)، وأحمد (١/٢٩١)، وابن أبي شيبة (٧/٤٣٩)، وابن أبي الدنيا (١١٩)، وأبو يعلى (ج ٥/ رقم ٢٧٣٢)، وابن حبان (٦٠٦٨)، والطحاوى في «المشكل» (٢٤٦/٢)، والطبرانى في «الكبرى» (ج ١٢/ رقم ١٢٩٦٧)، والحاكم (٤/٤٠٣) من طريق =

(١) من هامش «الأصل».

.....

همام بن يحيى، ثنا أبو جمرة. قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذني الحمى، فقال: أبردتها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله ﷺ قال: «هي الحمى من فيع جهنم، فأبردوها بالماء» - أو قال: «ماء زمزم» شك همام. وعند ابن حبان وغيره، عن أبي جمرة قال: «كنت أدفع الناس عن ابن عباس، فاحتبس أياً ما، فقال: ما حبسك قلت: الحمى... إلخ» ولم يذكروا الشك.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي!
قلت: وهم في استدراكه على البخاري. والله أعلم.
وفي الباب عن عائشة، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وثوبان، وأنس، وأبي بشير الأنباري، وغيرهم، وقد خرجت أحاديثهم في «مجلسان من إملاء السائقي»، (رقم ٣٦).
قال ابن القيم رحمة الله (٤/٢٥ - ٣٢).

«وقد أشكل هذا الحديث على كثير من جهله الأطباء، ورأوه منافياً لدواء الحمى وعلاجها، ونحن نبئن بحول الله وقوته وجهه وفقهه، فنقول: خطاب النبي ﷺ نوعان: عام لأهل الأرض، وخاص ببعضهم، فال الأول: كعامة خطابه، والثاني: كقوله: «لا تستغْلِوا الْقِبْلَةَ بِغَاطِطٍ، وَلَا بَوْلٍ، وَلَا تَسْتَدِرُّوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا، أَوْ غَرِّبُوا» فهذا ليس بخطاب لأهل المشرق والمغارب ولا العراق، ولكن لأهل المدينة وما على سمتها، كالشام وغيرها. وكذلك قوله: «مَا بَيْنَ الْمَسْرِقَيْنِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةً».

إذا عرف هذا، فخطابه في هذا الحديث خاص بأهل الحجاز، وما والاهم، إذ كان أكثر الحمى التي تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس، وهذه ينفعها الماء البارد شرباً واغتسالاً، فإن الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب، وتثبت منه بتوسط الروح والدم في الشرابين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالاً يضر بالأفعال الطبيعية، وهي تنقسم إلى قسمين: عرضية: وهي الحادثة إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القيظ الشديد، ونحو ذلك.

ومرضية: وهي ثلاثة أنواع، وهي لا تكون إلا في مادة أولى، ثم منها يسخن جميع البدن. فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حمى يوم، لأنها في الغالب تزول في يوم، ونهايتها ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأختلاط سميت عفنية، وهي أربعة أصناف: صفراوية، وسوداوية، وبلغمية، ودموية. وإن كان مبدأ تعلقها بالأعضاء الصلبة الأصلية، سميت حمى دق، وتحت هذه الأنواع أصناف كثيرة.

.....
= وقد ينتفع البدن بالحمى انتفاصاً عظيماً لا يبلغه الدواء، وكثيراً ما يكون حمى يوم، وحمى العفن سبباً لأنفاساً مواد غلية لم تكن تنفس بدونها، وسبباً لفتح سدّ لم يكن يصل إليها الأدوية المفتوحة.

وأما الرمدُ الحديثُ والمتقادِمُ، فإنها تُبرِئُ أكثر أنواعه بُرءاً عجيباً سريعاً، وتُنفع من الفالج، واللثوة، والتشنج الامتلاكي، وكثيراً من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة.

وقال لي بعض فضلاء الأطباء: إن كثيراً من الأمراض تستبشر فيها بالحمى، كما يستبشر المريض بالعافية، ف تكون الحمى فيه أفعى من شرب الدواء بكثير، فإنها تنفس من الأخلال والمواد الفاسدة ما يضرُّ بالبدن، فإذا أنسجتها صادفها الدواء متيبة للخروج بنضاجها، فأخرجها، فكانت سبباً للشفاء.

وإذا عرف هذا، فيجوز أن يكون مراد الحديث من أقسام الحميات العرضية، فإنها تسكن على المكان بالانغماس في الماء البارد، وسقى الماء البارد المثلوج، ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنها مجرد كفية حارة متعلقة بالرور، فيكتفي في زوالها مجرد وصول كافية باردة تسكتها، وتحمد لهبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة، أو انتظار نصف.

ويجوز أن يُراد به جميع أنواع الحميات، وقد اعترف فاضل الأطباء جالينوس: بأن الماء البارد ينفع فيها، قال في المقالة العاشرة من كتاب «حيلة البرء»: ولو أن رجلاً شاباً حسن اللحم، خصب البدن في وقت القبيظ، وفي وقت منتهي الحمى، وليس في أحشائه ورم، استحم بماء بارد، أو سبع فيه، لانتفع بذلك. قال: ونحن نأمر بذلك بلا توقف.

وقال الرازي في «كتابه الكبير»: إذا كانت القوة قوية، والحمى حادة جداً، والنضج بين ولا ورم في الجوف، ولا فتق، ينفع الماء البارد شيئاً، وإن كان العليل خصب البدن والزمان حارٌ، وكان معتاداً لاستعمال الماء البارد من خارج، فليؤذن فيه.

وقوله: «الحمى من فيح جهنم»، هو شدة لهبها، وانتشارها، ونظيره: قوله: «شدة الحر من فيح جهنم»، وفيه وجهان. أحدهما: أن ذلك أنموذج ورقيقة اشتقت من جهنم ليستدلُّ بها العباد عليها، ويعتبروا بها، ثم إن الله سبحانه قد ظهورها بأسباب تقتضيها، كما أن الروح والفرح والسرور واللهزة من نعيم الجنة أظهرها الله في هذه الدار عبرة ودلالة، وقد ظهورها بأسباب توجها.

والثاني: أن يكون المراد التشبيه، فشبه شدة الحمى لهبها بفيح جهنم، وشبه شدة الحر به أيضاً تنبئها للنفس على شدة عذاب النار، وأن هذه الحرارة =

العظيمة مشبهة بفيتها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها.
وقوله: «فأبِردوها»، روي بوجهين: بقطع الهمزة وفتحها، رباعي: من أبد
الشيء: إذا صيره بارداً، مثل أخنه: إذا صيره سخناً.
والثاني: بهمزة الوصل مضمة من برد الشيء بَرْدَهُ، وهو أفعى لغة واستعمالاً،
والرابع: لغة رديئة عندهم قال:

إذا وَجَدْتُ لَهِبَ الْحُبَّ فِي كَبِيْدِي أَقْبَلْتُ تَخْوِيْسَقَاءَ الْقَوْمَ أَبْتَرْدِي
هَبْنِي بَرْدَتُ بَبْرَدِ الْمَاءِ ظَاهِرَهُ فَمِنْ لِئَارِ عَلَى الْأَخْشَاءِ تَئْقَدِي
وقوله: «بالماء»، فيه قولان. أحدهما: أنه كل ماء وهو الصحيح.

والثاني: أنه ماء زمم، واحتاج أصحاب هذا القول بما رواه البخاري في
«صحيحه»، عن أبي جمرة نضر بن عمران الضبيسي، قال: كنت أجالس ابن
عباس بمكة، فأخذتهي الحمى، فقال: أبردتها عنك بماء زمم، فإن
رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحَى جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»، أو قال: بماء
زمزم». وراوي هذا قد شك فيه، ولو جزم به لكان أمراً لأهل مكة بماء زمم،
إذا هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء.

ثم اختلف من قال: إنه على عمومه، هل المراد به الصدقة بالماء، أو استعماله؟
على قولين. وال الصحيح أنه استعمال، وأظن أن الذي حمل من قال: المراد
الصدقة به أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد في الحمى، ولم يفهم وجهه مع
أن لقوله وجهاً حسناً، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيب
العطش عن الظمآن بالماء البارد، أخمد الله لهيب الحمى عنه جزاء وفacaً، ولكن
هذا يؤخذ من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله.

وقد ذكر أبو نعيم وغيره من حديث أنس يرفعه: «إِذَا حُمِّ أَحَدُكُمْ، فَلَيْرُشَ عَلَيْهِ
الْمَاءَ الْبَارِدَ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ».

وفي «سنن ابن ماجة» عن أبي هريرة يرفعه: «الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ كَبِيرِ جَهَنَّمَ، فَنَحْوُهَا
عَنْكُم بِالْمَاءِ الْبَارِدِ».

وفي «المستند» وغيره، من حديث الحسن، عن سمرة يرفعه: «الحمى قطعة من
النار، فأبردوها عنكم بالماء البارد»، وكان رسول الله ﷺ إذا حُمِّ دعا بقربة من
ماء، فأفرفها على رأسه فاغتنس.

وفي «السنن»: من حديث أبي هريرة قال: ذُكِرَتُ الْحُمَّى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فسبها رجل، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَسْبَهَا فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارَ
حَبَّتُ الْحَدِيدِ».

لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الأغذية الرديئة، وتناول الأغذية والأدوية النافعة، وفي ذلك إعانة على تنقية البدن، ونفي أخباره وفضوله، وتصفيته من مواد الرديئة، وتفعل فيه كما تفعل النار في الحديد في نفي خبثه، وتصفيته جوهره، كانت أشبه الأشياء بنار الكير التي تصفي جوهر الحديد، وهذا القدر هو المعلوم عند أطباء الأبدان.

وأما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه، وإخراجها خبائثه، فامر يعلمه أطباء القلوب، ويجدونه كما أخبرهم به نبيهم رسول الله ﷺ، ولكن مرض القلب إذا صار مأيوساً من برئه، لم ينفع فيه هذا العلاج.

فالحمى تنفع البدن والقلب، وما كان بهذه المثابة فسيه ظلم وعدوان، وذكرت مرة وأنا محموم قول بعض الشعراء يسبها:

رَأَرْتُ مُكَفِّرَةَ الذُّنُوبِ وَوَدَعْتُ تَبَالَهَا مِنْ زَائِرٍ وَمُؤَدِّعٍ
قَالَتْ وَقَدْ عَزَّمْتَ عَلَى تَرْخَالِهَا مَاذَا تُرِيدُ فَقَلَتْ أَنْ لَا تُزِّجِي
فَقَلَتْ: تَبَا لَهِ إِذْ سَبَ مَا نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ سَبِّهِ، وَلَوْ قَالَ:
رَأَرْتُ مُكَفِّرَةَ الذُّنُوبِ لِصَبْهَا أَهْلَاهَا مِنْ زَائِرٍ وَمُؤَدِّعٍ
قَالَتْ وَقَدْ عَزَّمْتَ عَلَى تَرْخَالِهَا مَاذَا تُرِيدُ فَقَلَتْ: أَنْ لَا تُشْلِعِي
لِكَانَ أُولَى بِهِ، وَلَا قَلَعْتَ عَنْهِ، فَأَقْلَعْتَ عَنِي سَرِيعاً. وَقَدْ رُوِيَ فِي أَثْرِ لَا
أَعْرِفُ حَالَهُ «حُمَّى يَوْمَ كَفَارَةَ سَنَةٍ»، وَفِيهِ قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْحَمَى تَدْخُلُ
فِي كُلِّ الْأَعْضَاءِ وَالْمَفَاصِلِ، وَعَدْتَهَا ثَلَاثَمَائَةَ وَسَوْطَنَ مَفْصِلًا، فَتَكْفُرُ عَنْهِ -
بَعْدَ كُلِّ مَفْصِلٍ - ذُنُوبَ يَوْمٍ. وَالثَّانِي: أَنَّهَا تَؤْثِرُ فِي الْبَدْنِ تَأثِيرًا لَا يَزُولُ
بِالْكَلِيلِيَّةِ إِلَى سَنَةٍ، كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ
أَزْبَعَيْنَ يَوْمًا»: إِنَّ أَثْرَ الْخَمْرِ يَبْقَى فِي جَوْفِ الْعَبْدِ، وَعَرْوَقِهِ، وَأَعْضَائِهِ أَرْبَعِينَ
يَوْمًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قال أبو هريرة: ما من مرض يصيبني أحب إلى من الحمى، لأنها تدخل في كل عضو مني، وإن الله سبحانه يعطي كل عضو حظه من الأجر.

وقد روى الترمذى في «جامعه» من حديث رافع بن خديج يرفعه: «إذا أصابتْ
أَحَدَكُمُ الْحُمَى - وَإِنَّ الْحُمَى قِطْنَةٌ مِنَ الْكَارِ - فَلْيُغْنِفُهَا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ، وَيَسْتَغْفِلْ نَهَرًا
جَارِيًّا، فَلْيُسْتَقْبِلْ جَزِيَّةَ الْمَاءِ بَعْدَ الْقُسْجِ وَقَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلِيَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ
الْهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، وَصَدِّقْ رَسُولَكَ، وَيَغْمِسْ فِيهِ ثَلَاثَ غَمَسَاتٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَإِنْ
بَرِيءٌ، وَالا فَفِي خَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرُأْ فِي خَمْسٍ، فَسَبْعَ، فَإِنْ لَمْ يَبْرُأْ فِي سَبْعٍ
فَسَعْ، فَإِنَّهَا لَا تَكَادْ تُجَاوزُ تِسْعًا يَادِنَ اللَّهِ».

قلت: وهو ينفع فعله في فصل الصيف في البلاد الحارة على الشرائط التي =

.....

تقدّمت، فإن الماء في ذلك الوقت أبرد ما يكون لبعده عن ملاقة الشمس، ووفر القوى في ذلك الوقت لما أفادها النوم، والسكون، وبرد الهواء، فتجتمع فيه قوة القوى، وقوة الدواء، وهو الماء البارد على حرارة العُيُّ العرضية، أو الغُبُّ الخالصة، أعني التي لا ورم معها، ولا شيء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة، فلطفتها بإذن الله، لا سيما في أحد الأيام المذكورة في الحديث، وهي الأيام التي يقع فيها بحران الأمراض الحادة كثيراً، سيما في البلاد المذكورة لرقة أخلاط سكانها، وسرعة انفعالهم عن الدواء النافع.

ذِكْرٌ

الْتَّدَاوِي بِالْقُشْطِ الْبَحْرِيِّ وَالرَّزِّيْتِ

٥٣ - رَوَى (زَيْنُ الدِّينُ بْنُ) ^(١) أَرْقَمُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«تَدَاوُفَا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُشْطِ الْبَحْرِيِّ وَالرَّزِّيْتِ».

(٥٣) إسناده ضعيفٌ ويأتي برقم / ٥٦.

آخرجه النسائي في «الكبيري» (٤/٣٧٥)، والترمذئي (٢٠٧٩، ٢٠٧٨) وأبن ماجه (٣٤٦٧)، وأحمد (٤/٣٦٩)، والحاكم (٤/٤٠٥، ٤٠٦)، والطبراني في «الكبير» (ج ٥/ رقم ٥٠٩٠، ٥٠٩١)، والبيهقي (٩/٣٤٦)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ١/٦٠ - ١/٧١) من طرق عن ميمون أبي عبد الله، عن زيد بن أرقم فذكره.

قال الترمذئي:

«هذا حديث حسن صحيحٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث ميمون عن زيد بن أرقم، وقد روی عن ميمون غير واحدٍ هذا الحديث». وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد» ووافقتُ الذهبي! وليس كما قالوا، لأن ميمون هذا ضعفه عامة النقاد كيحيى القطاان، وأحمد وأبن معين وأبي داود. وغيرهم، وقد تفرد به، كما يعلم من كلام الترمذئي.

=

(١) ساقط من «الأصل».

فصل

قال ابن القيم رحمة الله (٤/٨١ - ٨٤).

«وَذَاتُ الْجَنْبُ عِنْدَ الْأَطْبَاءِ تَوْعِانٌ: حَقِيقِي وَغَيْرُ حَقِيقِي. فَالْحَقِيقِي: وَرْمٌ حَارٌ يَغْرِضُ فِي نَوَاحِي الْجَنْبِ فِي الْغَشَاءِ الْمُسْتَبْطَنِ لِلْأَضْلاعِ، وَغَيْرُ الْحَقِيقِي: أَلْمٌ يُشَبِّهُ بِغَرْضٍ فِي نَوَاحِي الْجَنْبِ عَنْ رِياحِ غَلِيلَةٍ مُؤَذِّيَّةٍ تَحْتَقِنُ بَيْنَ الصَّفَاقَاتِ، فَتُخَدِّثُ وَجْهًا قَرِيبًا مِنْ وَجْهِ ذَاتِ الْجَنْبِ الْحَقِيقِيِّ، إِلَّا أَنَّ الْوَجْهَ فِي هَذَا الْقَسْمِ مَمْدُودٌ، وَفِي الْحَقِيقِيِّ نَاخْسٌ.

قال صاحب «القانون»: قد يعرضُ في الجنب، والصفاقات، والعضل التي في الصدر، والأضلاع، ونواحيها، أورام مؤذية جداً موجعة، تسمى شوصة وبرساماً، وذات الجنب. وقد تكون أيضاً أوجاعاً في هذه الأعضاء ليست من ورم، ولكن من رياح غليظة، فيظن أنها من هذه العلة، ولا تكون منها. قال: وأعلم أن كُلَّ وَجْهٍ فِي الْجَنْبِ قَدْ يُسَمِّي ذَاتَ الْجَنْبِ اشتقاقةً مِنْ مَكَانِ الْأَلْمِ، لِأَنَّ مَعْنَى ذَاتِ الْجَنْبِ صَاحِبُ الْجَنْبِ، وَالغَرْضُ بِهِ هَذَا وَجْهُ الْجَنْبِ، فَإِذَا عَرَضَ فِي الْجَنْبِ الْأَلْمَ عَنْ أَيِّ سَبِبٍ كَانَ تُسَبِّ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ حُمِّلَ كَلَامَ بَقْرَاطٍ فِي قَوْلِهِ: إِنَّ أَصْحَابَ ذَاتِ الْجَنْبِ يَتَفَعَّلُونَ بِالْحَمَامِ.

قيل: المراد به كُلُّ من به وَجْهٌ جَنْبٌ، أو وَجْهٌ رَئَةٌ مِنْ سُوءِ مَزَاجٍ، أو مِنْ أَخْلَاطِ غَلِيلَةٍ، أو لَذَاعَةٍ مِنْ غَيْرِ وَرْمٍ وَلَا حُمِّيَّ.

قال بعض الأطباء: وأما معنى ذات الجنب في لغة اليونان، فهو ورم الجنب الحار، وكذلك ورم كل واحد من الأعضاء الباطنة، وإنما سمي ذات الجنب ورم ذلك العضو إذا كان ورمًا حارًا فقط.

ويلزم ذات الجنب الحقيقي خمسة أعراض: وهي الحمى والسعال، والوجع الناكس، وضيق النفس، والنفاس المتشنج.

والعلاج الموجود في الحديث، ليس هو لهذا القسم، لكن للقسم الثاني الكائن عن الريح الغليظة، فإن القسط البحرى - وهو العود الهندي على ما جاء مفسراً في أحاديث أخر - صنف من القسط إذا دق دقناً ناعماً، وخلط بالزيت المسخن، وذلِكَ بِمَكَانِ الْرِيحِ الْمَذَكُورِ، أَوْ لَعْقٍ، كَانَ دَوَاءً مُوافِقاً لِذَلِكَ، نافعاً لَهُ، مُحَلَّاً لِمَادَتِهِ، مُذَهِّبَاً لَهَا، مقوِياً لِلأَعْضَاءِ الْبَاطِنَةِ، مفتوحاً لِلْسُّدُّدِ، وَالْعُودُ الْمَذَكُورُ فِي مَنَافِعِهِ كَذَلِكَ..

قال المسبحي: العود: حار يابس، قابض يحبس البطن، ويقوى الأعضاء الْبَاطِنَةِ، ويطرد الريح، ويفتح السُّدُّدَ، نافعٌ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ، وَيُذَهِّبُ الرُّطْبَةَ =

٥٤ - رُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَعِنْهَا صَيِّئٌ يَسِيلُ مُتَخَرَّاً دَمًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟».

قَالُوا: بِهِ الْعُذْرَةُ.

=
والعُود المذكور جيد للدماغ. قال: ويجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقة أيضاً إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية لا سيما في وقت انحطاط العلة، والله أعلم.

و ذات الجنب: من الأمراض الخطرة؛ وفي الحديث الصحيح: عن أم سلمة، أنها قالت: بدأ رسول الله ﷺ بمرضه في بيته ميمونة، وكان كلما خفت عليه، خرج وصل إلى الناس، وكان كلما وجده ثقلًا قال: «مُرُوا أبا بكرٍ فَلَيُصَلِّ بالثَّالِثِ»، واشتد ش�واه حتى غمر عليه من شدة «مُرُوا أبا بكرٍ فَلَيُصَلِّ بالثَّالِثِ»، واشتد شكواه حتى غمر عليه من شدة الوجع، فاجتمع عنده نساوه، وعمه العباس، وأم الفضل بنت الحارث، وأسماء بنت عميس، فتشاوروا في لدنه، فلدوه وهو مغمور، فلما أفاق قال: «مَنْ قَعَلَ بِي هَذَا، هَذَا مِنْ عَمَلِ نِسَاءٍ جِئْنَ مِنْ هَا هُنَّا، وَأَشَارَ بِيدهِ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلْمَةَ وَأَسْمَاءَ لَدْنَاهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بِكَ ذَاتُ الْجَنْبِ. قَالَ: «فَإِمَّا كَانَ اللَّهُ لِيَقْذِفَنِي بِذَلِكِ الدَّاءِ، وَشَيْءٌ مِّنْ وَزْنِي، وَقَطْرَاتٌ مِّنْ زِيَّتِي. فَقَالَ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَقْذِفَنِي بِذَلِكِ الدَّاءِ»، ثُمَّ قَالَ: «عَزَّمْتُ عَلَيْكُمْ أَنْ لَا يَنْقُنَّ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدُّ إِلَّا عَمِّي العَبَاسِ».

وفي «الصحيحين» عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: لددنا رسول الله ﷺ، فأشار أن لا تلدوني، فقلنا: كراهة المريض للدواء، فلما أفاق قال: «أَلَمْ أَنْهَكُمْ أَنْ تَلْدُونِي، لَا يَنْقُنَّ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا لَدُّ عَيْرَ عَمِّي العَبَاسِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشَهِدْكُمْ».

قال أبو عبيد عن الأصممي: اللدود: ما يُسقى الإنسان في أحد شفي الفم، أحد من لَدِيَّ الوادي، وما جانبه. وأما الرجور: فهو في وسط الفم.

قلت: واللدود - بالفتح: - هو الدواء الذي يلدّ به. والسعوط: ما أدخل من أنفه. وفي هذا الحديث من الفقه معاقبة الجاني بمثل ما فعل سواء، إذا لم يكن فعله محظاً لحق الله، وهذا هو الصواب المقطوع به لبضعة عشر دليلاً قد ذكرناها في موضع آخر، وهو منصوص أحمد، وهو ثابت عنخلفاء الراشدين، وترجمة المسألة بالقصاص في اللطمة والضربة، وفيها عدة أحاديث لا معارض لها أبداً، فيتعين القول بها» أهـ.

(٥٤) هذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه أحمد (٣١٥/٣)، وابن أبي شيبة (٣٦٧/٧)، وأبو يعلى (ج ٣/ رقم ١٩١٢ وج ٤/ رقم ٢٢٨٠، ٢٠٠٩)، والبزار (ج ٣/ رقم ٣٠٢٤)، والحاكم-

قال: «وَيْلَكُنَّ، لَا تَقْتُلُنَّ أَزْلَادَكُنَّ، أَيْمًا امْرَأةً أَصَابَ وَلَدَهَا الْعَذْرَةُ
أَوْ وَجْعَ فِي رَأْسِهِ، فَلَا تَخْذُلْ قُسْطَانَ هَنْدِيَّاً فَلَتُحْكُمُ بِمَاءٍ، ثُمَّ تَسْعَطُهُ بِهِ».

قال: فَأَمَرْتُ عَائِشَةَ فَصَنَعْتُ ذَلِكَ بِهِ، فَبَرَأَ.

* هَذَا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.



(٤٠٦/٤)، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، وأبو نعيم في «الطب»،
(٢/٥٨ - ١/٤٥) ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢/٧٢)
من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ قوله طريق آخر يرويه نصير بن
أبي الأشعث وعبد الله بن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ فذكره.
رواه ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/ رقم ٢٥٦٣)، وابن الجنيد في «سؤالات
يعيي بن معين» (رقم ٧٣٧) وقال ابن الجنيد: «سألت يعيي عن نصير بن أبي
الأشعث فقال: كوفي لا يأس به».

وقل أبن محرز في «معرفة الرجال» (ج ٢/ رقم ١٢٤) «سمعت يعيي بن معين
يقول لأبي خيثمة وغيره: تحفظون هذا عن نصير بن أبي الأشعث عن أبي الزبير،
عن جابرٍ عن النبي عليه السلام: «تدواروا من العذرة بالقسط والورس» فقيل
ليعيي: من حدث بهذا؟ فقال: أبو نعيم. ثم إن بعض أصحابنا أفاده رجلٌ بعد
نحو من ستين، فذهب المفاد به إلى يعيي بن معين مع أحاديث، فأنكره يعيي،
وقال: ما أعرفُ هذا. فرجع الرجل إلى صاحبه وقد غلظ عليه الأمر، فادعى
المفيد شهادتي، وذكر حضوري وغيري ذلك المجلس، ثم قال ليعيي: يا أبا
زكريا! سمعتُ تذكره عن أبي نعيم. فقال: شُبِّهَ لك، ما سمعتُ بهذا إلاً منك!!
ثم قال لنا يوم الثلاثاء بعد المغرب لست بقين من ربيع الأول ستة سبع وعشرين
ومائتين: ذاك الحديث حدثنا أبو نعيم. فقلتُ له: يا أبا زكريا! كان من قصته
كبت وكيت، فسمعته من أبي نعيم؟ قال: نعم سمعناه من أبي نعيم». أهـ.

• قُلْتُ: وقد رواه أيضاً موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ.
آخر جه النسائي في «الكتابي» (٤/٣٧٤) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن
موسى بن عقبة.

وخلوف إسماعيل في إسناده.

خالفة عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فرواه عن موسى بن عقبة، عن أبي
الزبير، عن جابرٍ، عن عائشة.

= فجعله من «مسند عائشة».

آخر جه النسائي، أيضاً.

ورواية إسماعيل بن جعفر أرجح، وهو أوثق من الدراوردي.
 (نببيه) عزا الحافظ في «الفتح» (١٤٨/١٠) هذا الحديث لأصحاب السنن ولم يخرجه منهم غير النسائي. والله أعلم.
 وفي علل الحديث (٢٥٦٣) لابن أبي حاتم: «قال أبو زرعة: العذرة داء يأخذ الإنسان في حلقة».

فَضْلٌ

: قال ابن القاسم رحمة الله (٤/٩٥ - ٩٦):

قال أبو عبيدة عن أبي عبيدة: العذرة: تهيج في الحلق من الدم، فإذا عولج منه، قيل: قد عذر به، فهو مغدور انتهى. وقيل: العذرة: فرحة تخرج فيما بين الأذن والحلق، وتعرض للمسان غالباً.

وأما نفع السعوط منها بالقسط المحكم، فلأن العذرة مادتها دم يغلب عليه البلغم، لكن تولده في أبدان الصبيان أكثر، وفي القسط تجفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها، وقد يكون نفعه في هذا الداء بالخاصية، وقد ينفع في الأدواء الحارة، والأدوية الحارة بالذات تارة، وبالعرض أخرى.

وقد ذكر صاحب «القانون» في معالجة سقوط اللهاة: القُسط مع الشعب اليماني، وزير المرو.

والقسط البحري المذكور في الحديث: هو العود الهندي، وهو الأبيض منه، وهو حلو، وفيه منافع عديدة، وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة، وبالعلاق، وهو شيء يعلقونه على الصبيان، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، وأرشدهم إلى ما هو أدنى للأطفال، وأسهل عليهم.

والسعوط: ما يُصب في الأنف، وقد يكون بأدوية مفردة ومركبة تُدق وتُتَخل
وتشعّن وتتجفف، ثم تُحل عند الحاجة، ويُعطى بها في أنف الإنسان، وهو
مستلق على ظهره، وبين كفيه ما يرفعهما لتنخفض رأسه، فيتمكن السعوط من
الوصول إلى دماغه، ويستخرج ما فيه من الداء بالعطاس، وقد مدح النبي ﷺ
التداوي بالسعوط فيما يحتاج إليه فيه.

ذِكْر الْتَّدَاوِي بِالْغُوْدِ الْهِنْدِي

٥٥ - رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِشَتِّ مُخَصَّنِ، قَالَتْ: دَخَلْتُ بَيْنَ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ عَلِقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، فَقَالَ:

«عَلَامَ تَدْغُرُنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ، عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْغُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةً أَشْفَيَّةً، يُسْعَطُ (بِهِ) ^(١) مِنَ الْعُذْرَةِ، وَيُلَدُّ (بِهِ) ^(٢) مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ».

(٥٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٠/١٤٨)، وَالْمَسْلِمُ (١٧١ - ١٦٦، ١٦٧)، وَمَسْلِمٌ (٢٢١٤/٨٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٨٧٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْطَّبِّ» (٤/٣٧٤)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٤٦٢)، وَأَحْمَدَ (٦/٣٥٥)، وَالْحَمِيْدِيُّ (٣٤٤)، وَعَبْدُ الرَّزَاقَ (ج ١/رَقْم ١٤٨٥ وَج ١١/رَقْم ٢٠١٦٨)، وَابْنُ أَبِي شِيبَةَ (٧/٣٦٦)، وَالْحَرَبِيُّ فِي «الْغَرِيبِ» (١/٢٦٦) وَالْطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَعَانِي» (٤/٣٢٤) وَفِي «الْمَشْكُلِ» (٤٤٢/٢ - ٣٨٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (ج ٢٥/رَقْم ٤٣٥، ٤٤٠) وَأَبُو الْفَاظِ الْمَهْرَوَانِيُّ فِي «الْمَهْرَوَانِيَّاتِ» (١٢٤) وَالْبَيْهَقِيُّ (٩/٣٤٦) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْطَّبِّ» (ق ٥٩/٢) وَالْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (١٥٤/١٢).

مِنْ طَرِيقِ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بَنْتِ مُحَمَّدٍ ..

(١)(٢) لَيْسَ فِي «الْأَصْلِ».

.....
.....
.....

=
وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها.

أخرجه البزار (ج ٣ رقم ٣٠٢٥، ٣٠٢٦) من طريق عبد الله بن رجاء، وأبي النضر، عن المسعودي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مثله، قال البزار:

«لا نعلم رواه إلا المسعودي».

قال الهيثمي (٨٩/٥): «فيه المسعودي وهو ثقة، وقد حصل له الاختلاط، وبقية رجاله ثقات».

ذِكْرُ الْتَّدَاوِي بِالْوَرْسِ وَالرَّيْتِ

٥٦ - رُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَزْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْعَثُ الزَّيْتَ
وَالْوَرْسَ^(١) مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ^(٢).
قَالَ قَتَادَةُ: وَيُلْدُ مِنَ الْجَانِبِ الَّذِي يَشْتِكِيهِ.

(٥٦) إسنادة ضعيف.

وانظر رقم /٥٣.

(١) هو نبات أصفر يخرج باليمن، وهو بوزن: «فأس ورأس».

(٢) ذات الجنب، كالسل ونحوه، ويقع على كل مرض يضجع صاحبه على جنبه.
عافانا الله وسائر المسلمين.

ذِكْر

الْتَّدَاوِي بِالسَّنَاء

٥٧ - يُرَوَى عَنْ بُنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِمَاذَا تَسْتَمِشِينَ؟» قَالَتْ: بِالشَّبْرِمِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَارٌ حَارٌ».

وَقَالَ: «أَيْنَ أَنْتِ (مِنْ) ^(١) السَّنَاء، فَلَوْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ (فِي) ^(٢) السَّنَاء».

(٥٧) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

آخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٤١/٢)، وأحمد في «المسندي»، وابنه عبد الله في «الزوائد» (٣٦٩/٦) ومن طريقه المزي في «التهذيب» (٣٤٨/٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٦٥ - ٣٦٥/٧)، والطبراني في «الكبير» (ج ٢٤/٣٩٧)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢/٣٤ - ١/٧٢، ق ٢/١٠٧) والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١٠٥/٢) من طريق أبي أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن زرعة بن عبد الرحمن، (عن) ^(٣) مولى لم عمر التيمي، عن أسماء بنت عميس به.

وآخرجه ابن ماجه (٣٤٦١) من طريق ابن أبي شيبة بسنده لكنه قال: «عن مولى =

(١) في «الأصل»: «عن».

(٢) في «الأصل»: «من».

(٣) سقط من «كتاب الطبراني».

لعمر التيمي، عن عمر التيمي عن أسماء».

فزاد في الإسناد: «عمر التيمي» ولم يثبته المزي في «التحفة» (١١/٢٦٢) فظننتُ أنه من خطأ النسخة المطبوعة، فراجعت بعض مخطوطات السنن فوجدتها ثابتة، منها نسخة كتبت سنة (٧٤٠) والحديث فيها (ق ٢٢٤/٢) بالإضافة، ونسخة أخرى كتبت سنة (٨٤٧) والحديث فيها أيضاً (ق ٣٥٦/١) بهذه الزيادة في الإسناد، فلا أدرى ألوهُم فيها من ابن ماجه أم من غيره، وذلك لأن من رواه عن ابن أبي شيبة مثل أحمد وابنه والطبراني لم يذكروا «عمراً التيمي» في إسناده.

وقد تابع أبو مسعود أحمد بن الفرات ابن أبي شيبة في روايته عن أبيأسامة بإسقاط «عمراً» من الإسناد.
وقد خولف أبوأسامة في إسناده.

خالقه محمد بن بكر، وأبو بكر الحنفي، فروياه عن عبد الحميد بن جعفر، عن عتبة بن عبد الله، عن أسماء بنت عميس.
فسقط «زرعة بن عبد الرحمن» من السند.

آخرجه البخاري في «الكتير» والترمذى (٢٠٨١)، والطبرانى في «الكتير» (ج ٢٤/٤٠٤)، رقم (٣٩٨) وعنه المزي في «التهذيب» (٣١٢/١٩)، والحاكم (٤/٢٠١)، والبيهقي (٩/٣٤٦).

قال الترمذى :
«هذا حديث حسن غريب»^(١).

وقال الحاكم :
«صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي !
كذا قال !

وزرعة بن عبد الرحمن، ويقال: ابن عبد الله لم يوثقه إلا ابن حبان، والظاهر أنه مجهول، ومولى عمر التيمي مجهول أيضاً.

قال المزي: «ويحتمل أن يكون هذا المولى هو عتبة بن عبد الله - ويقال: ابن عبيد الله - ولكن تعقبه الحافظ بأن البخاري لما ترجم لزرعة بن عبد الله في «تاریخه» ذكر أن عتبة هذا هو «زرعة» وقد اختلف على عبد الحميد بن جعفر في إسناده. وعلى هذا فالإسناد متقطع لسقوط مولى عمر منه.

فاللائق أن يقال في الحديث: «غريب» بدل «حسن غريب»، وقد وقع ذلك نقلأً =

(١) وكذا في «عارضة الأحوذى» (٨/٢٣٤).

.....
عن «سنن الترمذى» كما في «أطراف المزى» (١١/٢٦١)، و «تحفة الأحوذى» (٦/٢٥٦).

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (ج ٢٤/رقم ٣٦١)، والحاكم (٤/٢٠١ - ٢٠٠) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سعيد بن أبي مريم نا عبد الله بن فروخ، حدثني ابن جريج، عن سعيد بن عقبة الزرقى، عن زرعة بن عبد الله بن زياد، عن عمر بن الخطاب، عن أسماء بنت عميس فذكرته.

قال الحاكم :
«صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي .
كذا! وضعفه ظاهر .

وله شاهد من حديث أنس مرفوعاً.
«ثلاث فيهن شفاء من كل داء إلا السام: السنّا والسنوت» .
قال محمد: ونسى الثالثة .

قالوا: يا رسول الله: هذا السنّا قد عرفناه، فما السنوت؟
قال: «لو شاء الله لعرفكموا» .

آخرجه النسائي في «الكبرى» (٤/٣٧٣) وأبو نعيم في «الطب» (ق ٣٥/١، ١٠٧/١) وعن الضياء في «المختار» (٢٢٥٥) من طريق حاتم ابن إسماعيل عن محمد بن عمارة، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك فذكره .

ولفظ أبي نعيم: «إن في السنّا والسنوت شفاء كل داء» .
وهذا سند لا بأس به .

وفي الباب عن أم سلمة قالت:

«دخل على رسول الله ﷺ فقال: «مالى أراك مرثى؟» فقلت: شربت دواء أستمشي به . قال: «وما هو؟» قلت: الدم، قال: «ومالك وللدم فإنه حار، نار، عليك بالسنّا والسنوت فإن فيهما دواء من كل شيء إلا السام» .

آخرجه الطبرانى في «الكبير» (ج ٢٣/رقم ٩٥٢)، وابن أبي عاصم، وعنه أبو نعيم كلامها في «الطب» (ق ٣٤/٢) من طريق دحيم، ثنا ابن أبي فديك، ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطیع العدوی، عن رکیح بن أبي عبیدة (عن أمہ عن أبيه عن أم سلمة)^(١) فذكرته .

قال الهيثمي (٥/٩٠): «رواه الطبرانى من طريق رکیح بن أبي عبیدة، عن أبيه، =

(١) سقط من «الطبرانى» .

.....
عن أمه، ولم أعرفهم» كذا نقل الهيثمي، وما نقلته عن أبي نعيم، قال: «عن أمه، عن أبيه». فالله أعلم.

فصل

قال ابن القيم رحمة الله (٤/٧٤ - ٧٦):

قوله: «بماذا كنت تستمرين؟ أي: تلينين الطبع حتى يمشي، ولا يصير بمنزلة الواقف، فيؤذني باحتباس النجو، ولهذا سمي الدواء المسهل مُثِيَّا على وزن فعيل. وقيل: لأن المسهول يكثر المشيء والاختلاف للحاجة، وقد روى: «بماذا تستشفين؟»؟ فقالت: بالشبرم، وهو من جملة الأدوية اليتوعية، وهو قشر عرق شجرة، وهو حارٌ يابس في الدرجة الرابعة، وأجوده المائل إلى الحمرة، الخفيف الرقيق الذي يُشبه الجلد الملفوف، وبالجملة فهو من الأدوية التي أوصى الأطباء بترك استعمالها لخطرها، وفرط إسهالها.

وقوله عليه السلام: «حارٌ جارٌ» ويروى: «حارٌ يابس»، قال أبو عبيد: وأكثر كلامهم بالياء. قلت: وفيه قولهان، أحدهما: أن الحار العجار بالجيم: الشديد الإسهال، فوصفه بالحرارة، وشدة الإسهال وكذلك هو، قاله أبو حنيفة الديئوري.

والثاني - وهو الصواب - أن هذا من الإيات الذي يقصد به تأكيد الأول، ويكون بين التأكيد الللغطي والمعنوي، ولهذا يُراعون فيه إتباعه في أكثر حروفه، كقولهم: حَسَنْ بَسَنْ، أي: كامل الحسن، وقولهم: حَسَنْ قَسَنْ بالقاف، ومنه شيطان ليطان، وحار جار، مع أن في العجار معنى آخر، وهو الذي يجر الشيء الذي يُصيبه من شدة حرارته وجذبه له، كأنه ينزعه ويسلكه. ويار: إما لغة في جار، كقولهم: صهري وصهريج، والصهاري والصهاريج، وإما إتاء مستقل.

وأما السناء، ففيه لغتان: المد والقصر، وهو نبت حجازي أفضله المكي، وهو دواء شريف مأمون الغائلة، قريب من الاعتدال، حارٌ يابس في الدرجة الأولى، يُسهل الصفراء والسوداء، ويقوى جِزْمَ القلب، وهذه فضيلة شريفة فيه، وخاصة منه النفع من الوسوس السوداوي، ومن الشقاق العارض في البدن، ويفتح العضل وينفع من انتشار الشعر، ومن القُمْلِ والصداع العتيق، والجرب، والبشرور، والحكمة، والصرع، وشرب مائه مطبوخاً أصلح من شربه مدققاً، ومقدار الشربة منه ثلاثة دراهم، ومن مائه خمسة دراهم، وإن طبخ معه شيء من زهر البنفسج والزيسب الأحمر المتزروع العَجَمِ، كان أصلح.

قال الرازبي: السناء والشاهد يُسهلان الأختلاط المحترقة، وينفعان من الجرب والحكمة، والشربة من كل واحد منها من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم.

٥٨ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«عَلَيْكُم بِالسَّنَنَا وَالسَّنُوتِ، فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءِ، إِلَّا السَّامُ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا السَّامُ؟

قَالَ: «الْمَوْتُ».

= وأما السنون، ففيه ثمانية أقوال؛ أحدها: أنه العسل. والثاني: أنه رب عكة السمن يخرج خططاً سوداء على السمن، حكاها عمرو بن بكر السكسيكي. الثالث: أنه حب يشبه الكمون وليس به، قال ابن الأعرابي. الرابع: أنه الكمون الكرمانى. الخامس: أنه الرازيانج. حكاها أبو حنيفة الدینوري عن بعض الأعراب. السادس: أنه الشبت. السابع: أنه التمر حكاها أبو بكر بن السنى الحافظ. الثامن: أنه العسل الذي يكون في زقاق السمن، حكا عبد اللطيف البغدادي. قال بعض الأطباء: وهذا أجدر بالمعنى، وأقرب إلى الصواب، أي: يخلط النساء مدقاً بالعسل المخالط للسمن، ثم يلعق فيكون أصلح من استعماله مفرداً لما في العسل والسمن من إصلاح السنن، وإعانته له على الإسهال. والله أعلم.

وقد روى الترمذى وغيره من حديث ابن عباس يرفعه: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوِيَتْ بِهِ السَّعْوَطُ وَاللَّدُوْدُ وَالجِجَامَةُ وَالْمَشَى» والممشى: هو الذي يمشي الطبع ويُلْيِّنه ويُسْهِّلُ خُروجَ الْخَارِجِ أهـ.

(٥٨) صَحِّحَ بِمَا قَبْلَهُ.

آخرجه ابن ماجه (٣٤٥٧)، والحاكم (٤/٢٠١)، وأبو أحمد الحاكم في «الكتنى» (٢/٢٢) وأبو نعيم في «الطبطب» (ق ١/٣٥، ق ١٠٧ - ١/١٠٧) من طريق عمرو بن بكر السكسيكي، ثنا إبراهيم ابن أبي عبلة، قال: سمعت أبا أبي ابن أم حرام، وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين يقول:

فذكره. وفي آخره:

قال عمرو: قال ابن أبي عبلة: السنون: الشبت.

وقال آخرون: بل هو العسل الذي يكون في زقاق السمن.

وهو قول الشاعر:

هُمُ السَّمَنُ بِالسَّنُونَ لَا أَلْسُ فِيهِمْ وَهُمْ يَمْنَعُونَ جَارِهِمْ أَنْ يُقْرَدُوا
وَعِنْدَ أَبِي أَحْمَدَ فِي «الكتنى» قال الفريابي: فقلت لعمرو: ما السنون؟ قال:

.....

أما في هذا الحديث العسل، وأما في غريب كلام العرب فهو: رب عكة السمن،
 فيخرج خططاً سوداً على السمن وقد قال الشاعر.. ثم ذكر هذا البيت. قلت
 لعمرو: فما معنى «لا ألس فيهم» قال: لا غش فيهم. قلت: فما معنى: «أن
 يتقدوا» قال: لا يستنزل جارهم.
 قال الحاكم: «صحيح الإسناد»!
 فردة الذهبي بقوله:
 «قلت: عمرو اتهمه ابن حبان. وقال ابن عدي: له مناكير».
 لكنه توبع.

تابعة شداد بن عبد الرحمن - من ولد شداد بن أوس - قال: حدثني إبراهيم بن
 أبي عبلة قال: انطلقت مع ابن الديلمي حتى دخلنا على أبي أبي الأنصاري
 فذكره.

آخرجه البهبهاني (٩/٣٤٦ - ٣٤٧) وأبو نعيم في «الطب» (٢/٣٥ - ١) من طريق
 عبد الله بن معاوية الفزارى، قال: سمعت شداد بن عبد الرحمن.
 وسنده جيد، وشداد بن عبد الرحمن ترجمة ابن حبان في «الثقات» (٦/٤٤١)
 وقال: «مستقيم الحديث».
 وبعد الله بن مروان ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٣٥٠) وقال: «مستقيم
 الحديث»، ووثقه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/١٥١ - ١٥٢).

ذِكْرُ الْتَّدَاوِي بِالْعَجْوَةِ

٥٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتِ عَجْوَةٍ، لَمْ يَضْرِهِ ذَلِكَ الْبَيْوْمُ سُمٌّ وَلَا سِخْرٌ».

(٥٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (٥٦٩ / ٩ و ٢٣٨ / ١٠ ، ٢٤٧)، والإسماعيلي في «المستخرج» - كما في «الفتح» (٢٣٩ / ١٠)، ومسلم (٢٠٤٧)، وأبو عوانة (٣٩٧ / ٥)، وأبو داود (٣٨٧٥)، وأحمد (١٨١ / ١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٦ / ٧)، والحميدى (٧٠)، وأبو يعلى (ج / ٢ / رقم ٧١٧)، والدورقى في «مسند سعد» (٩ / ١)، والبزار في «المسند الكبير» (رقم ٧٠ - مسند سعد)، والبيهقى (٨ / ١٣٥)، وأبو نعيم في «الطب» (ق / ٣٨ - ١ / ٩٥)، والبغوى في «شرح السنة» (٣٢٥ / ١١) من طريق هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص مرفوعاً فذكره.

ورواه عن هاشم بن هاشم هكذا جماعةً، منهم: «شجاع بن الوليد، ومروان بن معاوية الفزارى، وأحمد بن بشير، وأبو أسامة حماد بن أسامة، ومكيٌّ بن إبراهيم، وأبو ضمرة أنس بن عياض» وغيرهم، وخالفهم عبد الله بن نمير، فرواه عن هاشم بن هاشم، عن عائشة بنت سعد عن أبيها. فذكرته.

أخرجه أَحْمَدُ (١٥٧١)، والمحاملى في «الأمالى» (١٤).
وسئل الدارقطنى - رحمه الله - عن هذا الاختلاف، فقال - كما في «العلل» (ج / ٤ / رقم ٦١٠) - : (يرويه هاشم بن هاشم واختلف عنه). فرواه أبوأسامة عن =

.....
هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد، عن سعد. وخالقه ابن نمير فرواه عن هاشم عن عائشة بنت سعيد عن أبيها، وكلاهما ثقة، ولعل هاشماً سمعه منها» أهـ.

فُلْتُ: قد توبع أبوأسامة كما رأيت، ولعل الدارقطني رحمة الله لم يستحضر هذه المتابعتين، ولو سلمنا صحة روایة ابن نمير فإن روایة أبي أسامة أصلح لما ذكرت، ولذلك رجحها أبو زرعة الرازي - كما في «العلل» (ج ٢/ رقم ٢٥٠٥) لابن أبي حاتم رحمة الله تعالى.

قال ابن القيم رحمة الله (٩٧/٤ - ١٠١).

«والتمر غذاء فاضل حافظ للصحة لا سيما لمن اعتاد الغذاء به، كأهل المدينة وغيرهم، وهو من أفضل الأغذية في البلاد الباردة والحرارة التي حرارتها في الدرجة الثانية، وهو لهم أنفع منه لأهل البلاد الباردة، لبرودة مواطن سكانها، وحرارة مواطن سكان البلاد الباردة، ولذلك يكثرون أهل الحجاز واليمن والطائف، وما يليهم من البلاد المشابهة لها من الأغذية الحرارة ما لا يتأتى لغيرهم، كالتمر والعسل، وشاهدنهم يضعون في أطعمةهم من الفلفل والزنجبيل فوق ما يضعه غيرهم نحو عشرة أضعاف أو أكثر، ويأكلون الزنجبيل كما يأكل غيرهم الحلوي، ولقد شاهدت من يتسلّل به منهم كما يتنقل بالنقل، ويُوافقهم ذلك ولا يضرُّهم لبرودة أجوفهم، وخروج الحرارة إلى ظاهر الجسد، كما تشاهد مياه الآبار تبردُ في الصيف، وتتسخن في الشتاء، وكذلك تنضج المعدة من الأغذية الغليظة في الشتاء ما لا تنضجه في الصيف.

وأما أهل المدينة، فالتمر لهم يكاد أن يكون بمنزلة الحنطة لغيرهم، وهو قوتهم ومادتهم، وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم، فإنه متين الجسم، لذيد الطعم، صادق الحلاوة، والتمر يدخل في الأغذية والأدوية والفاكهه، وهو يُوافق أكثر الأبدان، مقو للحار الغريزي، ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهه، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها.

وهذا الحديث من الخطاب الذي أريد به الخاص، كأهل المدينة ومن جاورهم، ولا ريب أن للأمكنة اختصاصاً بنفع كثير من الأدوية في ذلك المكان دون غيره، فيكون الدواء الذي قد ينبع في هذا المكان نافعاً من الداء، ولا يوجد فيه ذلك النفع إذا نبت في مكان غيره لتأثير نفس التربة أو الهواء، أو هما جمِيعاً، فإن للأرض خواص وطبائع يقارب اختلافها اختلاف طبائع الإنسان، وكثير من النبات يكون في بعض البلاد غذاء مأكولاً، وفي بعضها سماً قاتلاً، ورب أدوية لقوم أغذية لآخرين، وأدوية لقوم من أمراض هي أدوية لآخرين في أمراض سواها، وأدوية لأهل بلدٍ لا تناسب غيرهم، ولا تنفعهم.

.....

وأما خاصية السبعة، فإنها قد وقعت قدرًا وشرعاً، فخلق الله عزوجل السماوات سبعاً، والأرضين سبعاً، والأيام سبعاً، والإنسان كمل خلقه في سبعة أطوار، وشرع الله سبحانه لعباده الطواف سبعاً، والسعى بين الصفا والمروة سبعاً، ورمي الجمار سبعاً، وتکبيرات العيدین سبعاً في الأولى. وقال ﷺ: «مُرُومٌ بالصلوة لسبعين»: «إذا صار لخلام سبع سبعين حُسْنَ بَيْنَ أَبْوَيْهِ» في رواية. وفي رواية أخرى: «أَبْوَهُ أَحَقُّ بِهِ مِنْ أَمْهُ» وفي ثالثة: «أُمْهُ أَحَقُّ بِهِ» وأمر النبي ﷺ في مرضه أن يصبب عليه من سبع قرب، وسخر الله الريح على قوم عاد سبع ليال، ودعا النبي ﷺ أن يعينه الله على قومه بسبع كسبع يوسف، ومثل الله سبحانه ما يضاعف به صدقة المتصدق بحبة أنبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة، والسنابل التي رآها صاحب يوسف سبعاً، والستين التي زرعوها دأباً سبعاً، وتضاعف الصدقة إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ويدخل الجنة من هذه الأمة وغير حساب سبعون ألفاً.

فلا ريب أن لهذا العدد خاصية ليست لغيره، والسبعة جمعت معاني العدد كله وخواصه، فإن العدد شفع ووتر. والشفع: أول وثان. والوتر: كذلك، فهذه أربع مراتب: شفع أول، وثان. ووتر أول وثان، ولا تجتمع هذه المراتب في أقل من سبعة، وهي عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربع، أعني الشفع والوتر، والأوائل والثانوي، وعني بالوتر الأول الثلاثة، وبالثانوي الخامسة، وبالشفع الأول الاثنين، وبالثانوي الأربع، وللأطباء اعتماد عظيم بالسبعة، ولا سيما في البحارين. وقد قال بقراط: كل شيء من هذا العالم، فهو مقدر على سبعة أجزاء، والنجمون سبعة، والأيام سبعة، وأسنان الناس سبعة، أولها طفل إلى سبع، ثم صبي إلى أربع عشرة، ثم مراهق، ثم شاب، ثم كهل، ثم شيخ، ثم هرم إلى منتهى، العمر، والله تعالى أعلم بحكمته وشرعيه، وقدره في تحصيص هذا العدد، هل هو لهذا المعنى أو لغيره؟ .

ونفع هذا العدد من هذا التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسمحر، بحيث تمنع إصابته، من الخواص التي لو قالها بقراط وجاليوس وغيرهما من الأطباء، لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخيّل والظن، فمن كلامه كله يقين، وقطع وبرهان، ووحي، أولى أن تُتلقي أقواله بالقبول والتسليم، وترك الاعتراض. وأدوية السعوم تارة تكون بالكيفية، وتارة تكون بالخاصية، كخواص كثير من الأحجار والجوهر والليواقت، والله أعلم.

فصل

ويجوز نفع التمر المذكور في بعض السموم، فيكون الحديث من العام المخصوص، ويجوز نفعه لخاصية تلك البلد، وتلك التربية الخاصة من كل سُم، ولكن هنا أمر لا بد من بيانه، وهو أن من شرط انتفاع العليل بالدواء قبوله، واعتقاد النفع به، فتقبله الطبيعة، فستعين به على دفع العلة، حتى إن كثيراً من المعالجات ينفع بالاعتقاد، وحسن القبول، وكمال التقلي، وقد شاهد الناس من ذلك عجائب، وهذا لأن الطبيعة يستند قبولها له، وتفرخ النفس به، فتنتعش القوة، ويقوى سلطان الطبيعة، وينبعث الحار الغزيري، فيساعد على دفع المؤذى، وبالعكس يكون كثير من الأدوية نافعاً لتلك العلة، فيقطع عمله سوء اعتقاد العليل فيه، وعدم أخذ الطبيعة له بالقبول، فلا يجدي عليها شيئاً، واعتبر هذا بأعظم الأدوية والأشفية، وأنفعها للقلوب والأبدان، والمعاش والمعد، والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذي هو شفاء من كل داء، كيف لا ينفع القلوب التي لا تعتقد فيه الشفاء والنفع، بل لا يزيدها إلا مرضًا إلى مرضها، وليس لشفاء القلوب دواءً قط أفعى من القرآن، فإنه شفاها التام الكامل الذي لا يغادر فيها سقماً إلا أبناء، ويحفظ عليها صحتها المطلقة، ويحميها الحمية التامة من كل مؤذ ومضر، ومع هذا فإن عراض أكثر القلوب عنه، وعدم اعتقادها العازم الذي لا ريب فيه أنه كذلك، وعدم استعماله، والعدول عنه إلى الأدوية التي ركبتها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به، وغلبت العوائد، واشتد الإعراض، وتمكنت العلل والأدواء المزمنة من القلوب، وتربى المرضى والأطباء على علاج بني جنسهم وما وضعه لهم شيوخهم، ومن يعظمونه ويحسنون به ظنونهم، فعظم المصائب، واستحكم الداء، وتركت أمراض وعلل أعياناً عليهم علاجها، وكلما عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقم أمرها، وقويت، ولسان الحال ينادي عليهم: ومن العجائب والعجائب حمةٌ فرب الشفاء وما إليه وصولٌ كالعيس في البناء يقتلها الطماٌ والماء فرق ظهورها مخموٌ

ذِكْرٌ (٢/٥) عِزْقِ النَّسَاءِ

٦٠ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي ﷺ أمر الذي يه عزق النساء أن يأخذ إلية كنيش عربي ليس بالصغير ولا بالكبير، فيقطّعها قطعاً صغاراً، ثم يجزئها ثلاثة أجزاء، فيشرب كُلَّ يوم جزءاً.

(٦٠) هذا حديث صحيح.

أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٣)، والحاكم (٢٠٦/٤) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا هشام بن حسان، ثنا أنس بن سيرين، أنه سمع أنس بن مالك فذكره. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين» ووافقه الذهبي. قلت: بل صحيح فقط، ولم يخرج الشيفيان أو أحدهما شيئاً للوليد بن مسلم عن هشام بن حسان، ولا لهشام عن أنس بن سيرين فلا يكون الإسناد على شرطهما.

وقد توبع الوليد. تابعه ثلاثة من وفقت عليهما:

١ - المعتمر بن سليمان، فرواه عن هشام بن حسان، عن «أنس بن سيرين»^(١)، عن أنس بن مالك فذكره وزاد: «فتشرب كُلَّ يوم جزءاً على ريق النفس». قال أنس: وقد وصفت ذلك لثلاثمائة، كلهم يعافيه الله تبارك وتعالى.

أخرجه الحاكم (٢٠٦/٤) وصححه على شرط الشيفيين، وفيه نظر لما تقدم.

٢ - أبوأسامة حماد بن أسامة، عن هشام بن حسان.

آخرجه الضياء في «المختار» (١٥٥٥).

٣ - حماد بن زيد، ثنا هشام بن حسان بسنده سواء.

(١) سقط ذكره من المستدرك، وكلام الحاكم يدلُّ عليه. والله أعلم.

.....
أخرجه الحاكم (٤٠٨/٤) من طريق أبي الريبع الزهراني، ثنا حماد بن زيد وقال:
= «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي!

ولم يخرج الشیخان شيئاً لهشام بن حسان عن أنس بن سیرین، وهذا سند
صحيح. ثم وقفت على متابع رابع.

فأخرجه بأحمد (٢١٩/٣) وعنه الضياء في «المختار» (١٥٥٤) قال: حدثنا
محمد بن عبد الله الأنباري، ثنا هشام بن حسان، عن أنس بن سيرين، عن
أنس بن مالك فذكره وفيه. «كبش عربي أسود».

فصاروا أربعة أنفس يروون الحديث عن هشام بن حسان، ثم وقفت على «علل
الحديث» (ج ٢/ رقم ٢٢٦٤) لابن أبي حاتم فقال: «سألت أبي عن حديث
الأنصاري محمد بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن
أنس فذكره. قال أبي: هذا وهم، رواه الوليد بن مسلم، عن هشام بن حسان،
عن أنس بن سيرين، عن أنس... إلخ».

فهل هذا يدل على أن روایة المستند خطأ^(١)؟، والصواب أن محمد بن عبد الله
الأنصاري خالفهم في شیخ هشام بن حسان، فجعله «محمد بن سیرین» بينما
جعله الآخرون «أنس بن سیرین» وروايتها أصح.
وقد خولف هشام بن حسان.

حاله حماد بن سلمة فرواه عن أنس بن سيرين، عن أخيه عبد بن سيرين عن
رجل من الأنصار، عن أبيه فذكره.

آخره أحمد (٧٨/٥) ثنا عبد الرحمن بن مهدي وعفان، ثنا حماد بن سلمة.
وقال الحاكم بعد أن أشار إلى هذه الرواية.

«أعضله حماد بن سلمة، والقول عندنا فيه قول المعتمر بن سليمان والوليد بن
مسلم».

فُلْت: مقصود الحاكم بـ«الاعضال» هو أن حماد بن سلمة جعل بين أنس بن
سيرين وصاحب الحديث واسطتين، بينما سقطا في حديث هشام بن حسان عن
أنس بن سيرين. والله أعلم.

ثم وضع الحاكم المعتمر والوليد في مقابل حماد بن سلمة فيه نظر، والصواب
وضع هشام بن حسان في مقابل حماد بن سلمة لأنه هو الذي خالقه. وكلاهما
ثقة إمام، إلا أن حماد بن سلمة - رحمة الله - كان تغيير في آخر حياته. فرواية =

(١) ولكن رواه الضياء من طريق «المستند» فقال: «أنس بن سيرين».

.....
هشام بن حسان أشبةٌ، والله أعلم، ويحتمل أن يكون لأنس بن سيرين فيه وجهان. والله أعلم.

وقد صحّح أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان رواية حماد بن سلمة كما في «علل الحديث» (٢٢٦٤)، (٢٥٣٦).

فُلْتُ: ولعلَّ مما يؤيد رواية هشام بن حسان ما أخرجه البخاريُّ في «الكبير» (٣) (١٢٦ / ٤) معلقاً ووصله الحاكم (٢٠٦ - ٢٠٧) والطبرانيُّ في «الأوسط» (٢٠٦٧) ومن طريقه الضياء في «المختار» (١٥٥٦).

من طريق العباس بن يزيد البحرياني ثنا عبد الخالق بن أبي المخارق، ثنا حبيب بن الشهيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك فذكره بنحوه. وقال الطبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد، إلا عبدُ الخالق» وصححه الحاكم على شرط الشيفرين!! وليس كما قال، والعباس بن يزيد من شيوخ ابن ماجه، ولم يخرج له أحدٌ من ستة. وعبدُ الخالق لا يعرف حاله، مع ذكر ابن جبان له في «الثقافات» (٤٢٢/٨).

وعلى كل حالٍ، فهذه الرواية تصلح في الشواهد، والله أعلم.

فضل

قال ابن القيم رحمه الله (٧١ / ٤ - ٧٣):

«عِرقُ النَّسَاءِ: وَجْعٌ يَبْتَدِئُ مِنْ مَفْصِلِ الْوَرِكَ، وَيَنْزَلُ مِنْ خَلْفِ الْفَخذِ، وَرِبْماً عَلَى الْكَعْبِ، وَكُلُّمَا طَالَتْ مَدْهُ، زَادَ نَزُولُهُ، وَتَهَذَّلُ مَعَهُ الرَّجُلُ وَالْفَجَنُّ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ مَعْنَى لَغْوِيٍّ، وَمَعْنَى طَبِّيٍّ. فَأَمَّا الْمَعْنَى الْلُّغْوِيُّ، فَدَلِيلُهُ عَلَى جُوازِ تَسْمِيَةِ هَذَا الْمَرْضِ بِعِرْقِ النِّسَاءِ خَلْفًا لِمَنْ مَنَعَ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ، وَقَالَ: النِّسَاءُ هُوَ الْعِرقُ نَفْسَهُ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ مُمْتَنَعٌ.

وَجَوَابُ هَذَا الْقَائِلِ مِنْ وَجْهِيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْعِرقَ أَعْمَمُ مِنَ النِّسَاءِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْعَامِ إِلَى الْخَاصِ نَحْوَ: كُلُّ الدَّرَاهِمِ أَوْ بَعْضِهَا.

الثَّانِي: أَنَّ النِّسَاءَ هُوَ الْمَرْضُ الْحَالِ بِالْعِرقِ، وَالإِضَافَةُ فِيهِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى مَحْلِهِ وَمَوْضِعِهِ. قِيلَ: وَسَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ يُنْسِي مَا سَوَاهُ، وَهَذَا الْعِرقُ مُمْتَدٌ مِنْ مَفْصِلِ الْوَرِكَ، وَيَنْتَهِي إِلَى آخِرِ الْقَدْمِ وَرَاءَ الْكَعْبِ مِنَ الْجَانِبِ الْوَحْشِيِّ فِيمَا بَيْنَ عَظِيمِ السَّاقِ وَالْوَتَرِ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الْطَّبِّيُّ: فَقَدْ تَقْدِمَ أَنَّ كَلَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَوْعَانَ: أَحَدُهُمَا: عَامٌ بِحَسْبِ الْأَزْمَانِ، وَالْأَمَكْنَ، وَالْأَشْخَاصِ، وَالْأَحْوَالِ.

وَالثَّانِي: خَاصٌ بِحَسْبِ هَذِهِ الْأَمْرَوْنِ أَوْ بَعْضِهَا، وَهَذَا مِنْ هَذَا الْقَسْمِ، فَإِنْ هَذَا

خطاب للعرب، وأهل الحجاز، ومن جاورهم، ولا سيما أعراب البوادي، فإن هذا العلاج من أفعى العلاج لهم، فإن هذا المرض يحدث من يُس، وقد يحدث من مادة غليظة لزِجة، فَعِلَاجُهَا بِالإِسْهَالِ، وَالْأَلْيَةُ فِيهَا الْخَاصِيَّاتُ: الإِنْضَاجُ، وَالْتَّلِيَّينُ، فِيهَا الإِنْضَاجُ، وَالْإِخْرَاجُ. وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين، وفي تعيين الشاة الأعرابية لقلة فضولها، وصغر مقدارها، ولطف جوهرها، وخاصية مرعاها لأنها ترعى أعشاب البر الحارة، كالشيح، والقينُصُومُ، ونحوهما، وهذه النباتات إذا تغذى بها الحيوان، صار في لحمه من طبعها بعد أن يلطفُنَّها تغذية بها، ويُكَسِّبُها مزاجاً أَطْفَافَ منها، ولا سيما الألية، وظهور فعل هذه النباتات في اللبن أقوى منه في اللحم، ولكن الخاصية التي في الألية من الإنضاج والتلبيين لا تُوجَدُ في اللبن، وهذا كما تقدم أن أدوية غالب الأمم والبوادي هي الأدوية المفردة، وعليه أطباء الهند.

وأما الروم واليونان، فيعتبرون بالمركبة، وهم متتفقون كُلُّهم على أن مهارة الطبيب أن يداوي بالغذاء، فإن عجز بالفرد، فإن عجز، فيما كان أقل تركيباً. وقد تقدم أن غالب عادات العرب وأهل البوادي الأمراض البسيطة، فالأدوية البسيطة تناسبها، وهذا لبساطة أغذيتهم في الغالب. وأما الأمراض المركبة، فغالباً ما تحدث عن تركيب الأغذية وتنوعها واختلافها، فاختيرت لها الأدوية المركبة، والله تعالى أعلم» أمر.

ذِكْرٌ تَوْقِيُّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي بِهَا الْوَبَاءُ

٦١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَأْزِضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَأْزِضٍ وَأَنْتُمْ
بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ».

(٦١) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه مالك (٢/٨٩٤ - ٢٢/٨٩٦)، والبخاري (١٧٩/١٠)، ومسلم (٢٢١٩ / ٩٨ - ٩٩)، وأبو داود (٣١٠٣)، وأحمد (١٩٤/١)، وعبد الرزاق (ج ١١ / رقم ٢٠١٥٩)، وأبو يعلى (ج ٢ / رقم ٨٣٧)، والبرقي في «مسند ابن عوف» (ج ١ / ٨) - (٢)، والهيثم بن كلبي في «المسند» (ق ١/٣١)، والطبراني في «الكبير» (ج ١ / ٢٦٨، ٢٦٩)، والطحاوي في «الشرح» (٤/٣٠٣ - ٣٠٤)، والبزار في «المسند الكبير» (٩٨٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٨/٣٦١ - ٣٦٣)، والبيهقي (٧ - ٢١٨) من طريق الزهراني، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، [قال عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ]؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ. حَتَّى إِذَا كَانَ يَسْرُعُ لِقِيَةً أُمَّرَاءِ الْأَجْنَادِ، أَبْوَ عَبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ وَأَصْحَابِهِ. فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ ثَدَ وَقَعَ بَأْزِضِ الشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: اذْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأُولَئِينَ. فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارُوهُمْ. وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. فَاخْتَلَفُوا. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَنْتَ، وَلَا تَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَةُ النَّاسِ وَاصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَرَى لَهُمْ تُقْدِيمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَقَالَ عُمَرُ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: اذْعُ لِي الْأَئْصَارِ. فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارُوهُمْ. فَسَلَّكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ =

«إِنَّ هَذَا الطَّاغُونَ رِجْزٌ، وَبَقِيَّةٌ عَذَابٌ عَذَابٌ بِهِ قَوْمٌ، فَإِذَا وَقَعَ
بِأَرْضٍ وَأَتَشْمَهُ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ (بِأَرْضٍ)
وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

وَاخْتَلَفُوا كَانْتِلَافِهِمْ. فَقَالَ: اذْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَّا مِنْ
مَشِيقَةٍ قُرْبَشٍ. مِنْ مَهَاجِرَةِ الْفَتْحِ. فَلَدَعْوَتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفُ عَلَيْهِ مِنْهُمْ أَثَانٍ. فَقَالُوا:
نَرَى أَنَّ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُنْهِيَّهُمْ عَلَى هَذَا الْوَيَاءِ. فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي
مُضِيَّ عَلَى ظَهْرِهِ. فَاضْبَحُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ أَبُو عَيْنَةَ: أَفَرَأَيْتَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ
عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عَيْنَةَ؟ نَعَمْ. نَفَرَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَيَّ قَدْرِ اللَّهِ. أَرَأَيْتَ لَوْ
كَانَ لَكَ إِلَيْهِ فَهَبَطَتْ وَادِيَّاهُ لَهُ عُدُوتَانِ. إِخْدَاهُمَا مُخْصِبَةً وَالْأُخْرَى جَدِبَةً، أَلِيَّسْ إِنَّ
رَعَيْتَ الْخَصِبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ وَإِنَّ رَعَيْتَ الْجَدِبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ فَجَاءَ
عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَزْفٍ، وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجِجِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عَنِيَّيْنِ مِنْ هَذَا
عِلْمًا. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا
وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَتَشْمَهُ، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ عُمَرُ، ثُمَّ أَنْصَرَهُ.
ورواه عن الزهرى هكذا: مالك، ويونس بن يزيد، ومعمر بن راشد،
 وإبراهيم بن سعد. وهذا أصلُ الوجوه لما جزم به العقيليُّ في «الضعفاء» (٤/٤٠٢)
، والبزار (٣/٢٠٥)، والدارقطنيُّ في «العلل» (٤/٢٥٧). وقد اختلف فيه
على الزهرى اختلافاً عظيماً، ذكرته مفصلاً في جزء لي أفردت له هذا الحديث،
يسرى الله نشره، ثم نقلته بકامله في كتابي «تسليمة الكاظم» بتخريج أحاديث تفسير
القرآن العظيم تحت الطبع منه الأجزاء الخمسة الأولى. والحمد لله.

(٦٢) هَذِهِ حَدِيثٌ صَحِيفَةً.

آخرجه مالك (٢ - ٨٩٦ - ٨٩٧) والبخاري (١٠/١١، ١٧٩/٣٤٤) ومسلم
(١٠٠/٢٢١٩) وأحمد (١٩٣/١، ١٩٤) وابن حبان (٢٩١٢) والبيهقي (٣/٣٧٦)
والطبراني في «الأوسط» (١١٧٩) من طريق الزهرى عن عبد الله بن عامر بن
ربيعة، عن عبد الرحمن بن عوف به، وهذا السياق لابن حبان. وقرن الطبراني
سالم بن عبد الله مع عبد الله بن عامر.

وآخرجه الشیخان وغيرهما من حديث أسماء بن زيد رضي الله عنهما.
وقد خرجته في «الجزء المذكور».

(١) سقط من «الأصل».

قال ابن القيم رحمة الله تعالى:

«الطاعون - من حيث اللغة - : نوع من الوباء، قاله صاحب «الصحاح»، وهو عند أهل الطب: ورم رديء قتال يخرج معه تأهب شديدة مؤلم جداً يتتجاوز المقدار في ذلك، ويصير ما حوله في الأكثر أسود أو أحضر، أو أكمد، ويؤول أمره إلى الترجح سريعاً. وفي الأكثر، يحدث في ثلاثة مواضع: في الإبط، وخلف الأذن، والأربنة، وفي اللحوم الرخوة.

وفي أثر عن عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «عَذْدَةٌ كَنْدَةٌ الْبَعِيرُ يَخْرُجُ فِي الْمَرَاقِ وَالْإِبْطِ».

قال الأطباء: إذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة، والمعابن، وخلف الأذن والأربنة، وكان من جنس فاسد، سمي طاعوناً، وسيبه دم رديء مائل إلى العفونة والفساد، مستحيل إلى جوهر سمي، يفسد العضو ويعير ما يليه، وربما رشح دمًا وصبيداً، و يؤدي إلى القلب كيفية رديئة، فيحدث القيء والخفقان والعشي، وهذا الاسم وإن كان يعم كل ورم يؤدي إلى القلب كيفية رديئة حتى يصير لذلك قاتلاً، فإنه يختص به الحادث في اللحم العذدي، لأنه لرداءه لا يقبله من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردوه ما حدث في الإبط وخلف الأذن لقربهما من الأعضاء التي هي أرأس، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر. والذي إلى السواد، فلا يفلت منه أحد.

ولما كان الطاعون يكثر في الوباء، وفي البلاد الوبية، عبر عنه بالوباء، كما قال الخليل: الوباء: الطاعون. وقيل: هو كل مرض يعم، والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عموماً وخصوصاً، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعوناً، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون، فإنه واحد منها، والطوعين خراجات وقرح وأورام رديئة حادثة في المواقع المتقدم ذكرها.

قلت: هذه القرح، والأورام، والجرحات، هي آثار الطاعون، وليس نفسه، ولكن الأطباء لما لم تدرك منه إلا الأثر الظاهر، جعلوه نفس الطاعون.

والطاعون يعبر به عن ثلاثة أمور:

أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذي ذكره الأطباء.

والثاني: الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله: «الطاعون شهادة لكل مسلم».

والثالث: السبب الفاعل لهذا الداء، وقد ورد في الحديث الصحيح: «أنه بقية رجز أرسيل علىبني إسرائيل»، وورد فيه «أنه وخز الجن»، وجاء أنه دعوة النبي.

وهذه العلل والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها، كما ليس عندهم ما يدل=

عليها، والرسل تخبر بالأمور الغائبة، وهذه الآثار التي أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفي أن تكون بتوسط الأرواح، فإن تأثير الأرواح في الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا ينكره إلا من هو أجهل الناس بالأرواح وتأثيراتها، وإنفعال الأجسام وطبائعها عنها، والله سبحانه قد يجعل لهذه الأرواح تصرفًا في أجسامبني آدم عند حدوث الوباء، ففساد الهواء، كما يجعل لها تصرفًا عند بعض المواد الرديئة التي تحدث للنفوس هيئة رديئة، ولا سيما عند هيجان الدم، والجمرة السوداء، عند هيجان المني، فإن الأرواح الشيطانية تتمكن من فعلها بصاحب هذه العوارض ما لا تتمكن من غيره، ما لم يدفعها دافع أقوى من هذه الأسباب من الذكر، والدعاء، والابتهاج والتضرع، والصدقة، وقراءة القرآن، فإنه يستنزل بذلك من الأرواح الملكية ما يقهر هذه الأرواح الخبيثة، ويُبطل شرها ويدفع تأثيرها، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا مراراً لا يحصيها إلا الله، ورأينا لاستنزال هذه الأرواح الطيبة واستجلاب قربها تأثيراً عظيماً في تقوية الطبيعة، ودفع المواد الرديئة، وهذا يكون قبل استحكامها وتمكناها، ولا يكاد ينخرم، فمن وفقه الله، بادر عند إحساسه بأسباب الشر إلى هذه الأسباب التي تدفعها عنه، وهي له من أفعى الدواء، وإذا أراد الله عز وجل إنفاذ قضائه وقدره، أغفل قلب العبد عن معرفتها وتصوّرها وإرادتها، فلا يشعر بها، ولا يُريدها، ليقضي الله فيه أمراً كان مفعولاً.

وستزيد هذا المعنى إن شاء الله تعالى أيضاحاً وبياناً عند الكلام على التداوي بالرُّقْبَى، والعُوذِ النبوية، والأذكار، والدعوات، وفعل الخيرات، ونبين أن نسبة طب الأطباء إلى هذا الطب النبوي، كنسبة طب الطرفة والعجائز إلى طبهم، كما اعترف به حذاهم وأئمتهم، ونبين أن الطبيعة الإنسانية أشد شيء انفعالاً عن الأرواح، وأن قوى العوذ، والرُّقْبَى، والدعوات، فوق قوى الأدوية، حتى إنها تُبطل قوى السموم القاتلة.

والمقصود: أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب الثامن، والعلة الفاعلة للطاعون، فإن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباء وفساده، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى الكيفيات الرديئة عليه، كالعفونة، والتبن والسممية في أي وقت كان من أوقات السنة، وإن كان أكثر حدوثه في أواخر الصيف، وفي الخريف غالباً لكثره اجتماع الفضلات الممارية الحادة وغيرها في فصل الصيف، وعدم تحملها في آخره، وفي الخريف لبرد الجو، وردغة الأبخرة والفضلات التي كانت تتخلل في زمن الصيف، فتنحصر، فتسخن، وتتعفن، فتحدث الأمراض العفنة، ولا سيما إذا صادفت البدن مستعداً، قابلاً، رهلاً، قليل الحركة، كثيراً

المواد، فهذا لا يكاد يُقلّل من العطب.

وأصح الفصول فيه فصلُ الربيع. قال بقراط : إن في الخريف أشد ما تكون من الأمراض، وأقل، وأما الربيع، فأصح الأوقات كلها وأقلها موتاً، وقد جرت عادة الصيادلة، ومجهزي الموتى أنهم يستدینون، ويتسلىون في الربيع والصيف على فصل الخريف، فهو ربّعهم، وهم أشوف شيء إليه، وأفرخ بقدومه، وقد رُوي في حديث : «إذا طَلَعَ النَّجْمُ ارْتَفَعَتِ الْعَاهَةُ عَنْ كُلِّ بَلْدٍ» وفسر بطلع الثريا، وفسر بطلع النبات زمان الربيع، ومنه **«وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدُانَ** [الرحمن: ٧] ، فإنَّ كمالَ طلوعه وتمامَه يكون في فصل الربيع، وهو الفصلُ الذي ترتفع فيه الآفات.

وأما الثريا، فالآمراض تكثر وقت طلوعها مع الفجر وسقوطها. قال التميمي في كتاب «مادة البقاء» : أشدُّ أوقات السنة فساداً، وأعظمُها بلية على الأجساد وقتان، أحدهما : وقت سقوط الثريا للغيب عند طلوع الفجر. والثاني : وقت طلوعها من المشرق قبل طلوع الشمس على العالم، بمنزلة من منازل القمر، وهو وقت تصْرُّم فصل الربيع وانقضائه، غير أنَّ الفساد الكائن عند طلوعها أقلُّ ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها.

وقال أبو محمد بن تقية : يقال : ما طلعت الثريا، ولا نأت إلا بعاهة في الناس والإبل، وغروبها أ尤ة من طلوعها.

وفي الحديث قول ثالث - ولعله أولى الأقوال به - أن المراد بالنجم : الثريا، وبالعاهة : الآفة التي تلحق الزروع والشمار في فصل الشتاء وصدر فصل الربيع، فحصل الأمان عليها عند طلوع الثريا في الوقت المذكور، ولذلك نهى **ﷺ** عن بيع الشمرة وشرائها قبل أن يبدوا صلاحها. والمقصود : الكلام على هديه **ﷺ** عند وقوع الطاعون.

فصل

وقد جمع النبي **ﷺ** للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال التحرز منه، فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضاً للبلاء، وموافقة له في محل سلطانه، وإعانة للإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحمية التي أرشد الله سبحانه إليها، وهي حمية عن الأماكن، والأهوية المؤذية.

واما نهيه عن الخروج من بلده، فيه معنيان :

أحدُهُما: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكُل عليه، والصَّبْر على أقضيهِ، والرُّضى بها.

والثاني: ما قاله أئمَّة الطَّبَّ، أنه يجب على كل محترز من الوباء أن يُخُرِّج عن بدنِه الرطوبات الفضليَّة، ويُقللُ الغذاء، ويعُيَّل إلى التدبير المُجفف من كل وجه إِلاَّ الرياضة والحمام، فإِنَّهُما ممَا يجب أن يُحذرا، لأنَّ البدن لا يخلو غالباً من فضل رديءٍ كامنٍ فيه، فتشيرُ الرياضة والحمام، ويخلطانه بالكيموس الجيد، وذلك يجلب علة عظيمة، بل يجب عند وقوع الطاعون، السكون والدُّعَة، وتسكين هيجان الأَخْلَاط، ولا يمكن الخروجُ من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة، وهي مضرّة جداً، هذا كلامُ أَفْضَلِ الأطباء المتأخرين، فظهور المعنى الطبي من الحديث النبوِّي، وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاجهما.

إِنْ قيلَ: ففي قول النبي ﷺ: «لا تخرجو فراراً منه»، ما يُبطلُ أن يكونَ أَرَادَ هذا المعنى الذي ذكرتموه، وأنَّه لا يمنعُ الخروجَ لعارضٍ، ولا يحبسُ مسافراً عن سفره؟ قيلَ: لم يقل أحدٌ طبِيبٌ ولا غيره، إنَّ الناس يتربَّون حرکاتِهم عند الطواعين، ويصيرون بمنزلةِ الجمادات، وإنما ينبعُ في التقلُّل من الحركة بحسب الإمكان، والفارقُ منه لا موجب لحركته إِلا مجرد الفرار منه، ودعنه وسكونه أَفعَ لقلبه وبدنِه، وأقربُ إلى توكله على الله تعالى، واستسلامه لقضاءه. وأما من لا يستغني عن الحركة، كالصناع، والأجراء، والمسافرين، والبرُّد، وغيرهم، فلا يقال لهم: اتركوا حرکاتِكم جملة، وإنْ أُمِرُوا أن يتركوا منها ما لا حاجة لهم إليه، كحركة المسافر فازاً منه، والله تعالى أعلم.

وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها عدَّة حِكْمَ: أحدها: تحجبُ الأسباب المؤذية، والبعدُ منها.

والثاني: الأخذ بالعافية التي هي مادةُ المعاش والمعدَّ.

والثالث: أن لا يستنشقُوا الهواء الذي قد عَفَنَ وفَسَدَ فيمرضون.

الرابع: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مَرِضُوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

وفي «سنن أبي داود» مرفوعاً: «إن من القرف التلف».

قال ابن قتيبة: القرف مدانة الوباء، ومدانة المرضى.

الخامس: حمية النفوس عن الطَّيْرَة والعدوى، فإنَّها تتأثرُ بهما، فإنَّ الطَّيْرَة على من تطيرُ بها، وبالجملة في النهي عن الدخول في أرضه الأمر بالحذر والحمية، والنهي عن التعرُّض لأسباب التلف. وفي النهي عن الفرار منه الأمر بالتوكل، والتسليم، والتغويض، فالأخير: تأدِيب وتعليم، والثاني: تفويض وتسلِّم» أهـ.

٦٣ - قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنِ الطَّاغُوتِ:

«إِنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَنْعَثِرُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَنِسَ مِنْ عَبْدٍ وَقَعَ الطَّاغُوتُ فِي بَلَدِهِ، فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُخْتَسِبًا، يَغْلُمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ شَهِيدٍ».

(٦٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (٥١٣/٦، ١٩٢/١٠، ١٩٢/١١، ٥١٤/١١ فتح) والنسائي في «الكبرى» (٣٦٣/٤) وأحمد (٦٤/٦، ١٥٤، ٢٥١ - ٢٥٢) والبيهقي (٣٧٦/٣) وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٥٩/١٢) والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٣/٥) من طرق عن داود بن الفرات، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن عمر، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه عن داود بن الفرات:

«حبان بن هلال، والنضر بن شميل، وموسى بن إسماعيل التبوزكي، وعبد الرحمن بن مهدي، وعمار، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وأبو عبد الرحمن المقربي، ويونس بن محمد، وعفان بن مسلم».

ذِكْرُ الْحِسَاءِ

٦٤ - قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

«الْتَّلِبِيَّةُ مُجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تُذَهِّبُ بَغْضَ الْحُزْنِ».

(٦٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (٩٥٠/١٠، ١٤٦/١٠ فتح)، ومسلم (٢٢١٦/٩٠)، وأحمد (٦/٨٠، ١٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (ج ٢/٢٧٤ ق ١/١) والبيهقي (٣٤٥/٩) وفي «الأداب» (٦٥٤) والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠/١١) وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢٣٦) من طريق عقيل بن خالد، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبية للمريض، وللمحزون على الهالك، وكانت تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن التلبية... إلخ». وذكر النسائي - فيما رواه عنه أبو علي الأسيوطى - أن عقباً تفرّد به عن الزهرى.

كُلُّتُ: رواه عن عقيل بن خالد: يونس بن يزيد، والليث بن سعد. ورواه عن يونس بن يزيد: عبد الله بن المبارك، وقد اختلف على عبد الله ابن المبارك فيه.

فرواه عنه حبان بن موسى، عن يونس، عن عقيل، عن الزهرى بسنده سواء، وهذا الوجه أخرجه البخاري كما مرّ عن جبان، وتابعه علي بن الحسن بن شقيق، فرواه عن ابن المبارك، عن يونس، عن عقيل. أخرجه الإسماعيلي في «مستخرجه» - كما في «الفتح» (١٤٦/١٠).

وخالفهما أبو إسحاق الطالقانى، ونعيم بن حماد فرويه عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهرى بسنده سواء.

فسقط ذكر «عقيل».

.....

= أخرجه الترمذى (٢٠٣٩)، والإسماعيلي في «مستخرجه».
قال الحافظ في «الفتح» (١٤٦/١٠) :

«إثباته - يعني : عقلاً - هو المحفوظ ، وكأن من لم يذكر : «عقلاً». جرى على الجادة ، لأن يونس مكث عن الزهرى ، وقد رواه عن عقيل أيضاً الليث بن سعد» . أهد.

و(التبينة) : هي بفتح المثناة وسكون اللام ، وكسر الموحدة بعدها تھانیة ، ثم نون ، ثم هاء .

قال الأصمعي : هي حسأء يعمل من دقيق أو نخالة ، ويجعل فيه عسل . قال غيره : أو لين .

وسُمِّيت «تبينة» تشبهها لها باللبن في بياضها ورقتها .

وقال ابن قتيبة : وعلى قول من قال : يُخلط فيها لبن ، سُمِّيت بذلك لمخالطة اللبن لها . وقال أبو نعيم في «الطب» : هي دقيق بحث .

وقال قوم : فيها شحم .

وقال الداودي : يؤخذ العجين غير خمير ، فيخرج ما فيه فيجعل حسناً فيكون لا يخالطه شيء ، فلذلك كثر تفعه .

وقيل غير ذلك . وانظر «الفتح» (١٤٦/١٠) .

فضل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/١٢٠ - ١٢١) .

«التبين» هو الحسأء الرقيق الذي هو في قوام اللبن ، ومنه اشتقت اسمه ، قال الهروي : سُمِّيت تبينة لتشبهها باللبن لبياضها ورقتها ، وهذا الغذاء هو النافع للعليل ، وهو الرقيق النضيج لا الغليظ الئيء ، وإذا شئت أن تعرِفَ فضل التبينة ، فاعرف فضل ماء الشعير ، بل هي ماء الشعير لهم ، فإنها حسأء متَّخذ من دقيق الشعير بـنخالتة ، والفرق بينها وبين ماء الشعير أنه يطبخ صحاحاً ، والتبينة تُطبخ منه مطحوناً ، وهي أفعى منه لخروج خاصية الشعير بالطحن ، وقد تقدم أن للعادات تأثيراً في الانتفاع بالأدوية والأغذية ، وكانت عادة القوم أن يتذدوا ماء الشعير منه مطحوناً لا صحاحاً ، وهو أكثر تغذية ، وأقوى فعلاً ، وأعظم جلاء ، وإنما اتخذه أطباء المدن منه صحاحاً ليكون أرق وألطف ، فلا يشق على طبيعة المريض ، وهذا بحسب طبائع أهل المدن ورخاوتها ، وقل ماء الشعير المطحون عليها . والمقصود : أن ماء الشعير مطبوخاً صحاحاً ينثُر سريعاً ، ويجلو جلاء ظاهراً ، ويعزدي غذاء لطيفاً . وإذا شرب حاراً كان جلاوة أقوى ، ونفوذه أسرع ، وإنماه للحرارة الغزيرية أكثر ، وتلميسه لسطوح المعدة أوفق .

=

.....

وقوله ﷺ فيها: «مجمة لفؤاد المريض» يروى بوجهين. بفتح الميم والجيم، ويضم الميم، وكسر الجيم، والأول: أشهر، ومعناه: أنها مُريرة له أي: تُريره وتسكته، من الإجماع، وهو الراحة. قوله: «تذهب ببعض الحزن»، هذا - والله أعلم - لأن الغم والحزن يُرددان المزاج، ويُضعفان الحرارة الغريزية لميل الروح العامل لها إلى جهة القلب الذي هو مشؤها، وهو الحسأة يقوى الحرارة الغريزية بزيادته في مادتها، فترسل أكثر ما عرض له من الغم والحزن.

وقد يقال - وهو أقرب - إنها تذهب ببعض الحزن بخاصية فيها من جنس خواص الأغذية المفرحة، فإن من الأغذية ما يفرح بالخاصية، والله أعلم.

وقد يقال: إن قوى الحزن تضعف باستيلاء الأليس على أعضائه، وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء، وهذا الجسماء يرطبه، ويقويها، ويغذيها، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض، لكن المريض كثيراً ما يجتمع في معدته خلطٌ ماري، أو بلغمي، أو صديدي، وهذا الجسماء يجعل ذلك عن المعدة ويشروه، ويُخدره، ويُميّعه، ويُعدل كيفيته، ويُكسر سُورَته، فيُريحها ولا سيما لمن عاده الاغتسال بخبز الشعير، وهي عادة أهل المدينة إذ ذاك، وكان هو غالب قوتهم، وكانت الحنطة عزيزةٌ عندهم. والله أعلم.

ذِكْرُ عَصْبِ الرَّأْسِ مِنَ الْوَجْعِ

٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

صَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا مِنْبَرًا، عَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُوَشَّحًا، غَاصِبًا رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ (دَسْمَةٍ)^(١)، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَغْدُ. إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقْلُلُ الْأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا كَالْمُلْحَفَةِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرِكُمْ شَيْئًا، فَيَقْبَلُ مِنْ مُخْسِنِهِمْ، وَيَسْجَاوِزُ عَنْ مُسِيَّهِمْ».

(٦٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفَةً.

أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ (٤٠٤/٢، ٦٢٨/٦، ١٢١/٧)، وَأَحْمَدُ (٢٩٠ - ٢٨٩/١)، وَالبَزَارُ (ج ٣ / رقم ٢٧٩٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِيدِ وَالْمَثَانِي» (ق ١٩٠ / ١)، وَأَبْوَ نَعِيمٍ فِي «الْطَّبِّ» (ق ٤٥ / ١) وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (ج ١١ / رقم ١١٦٨٤)، وَالْبَغْوَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (١٧٨/١٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الغَسِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرَهُ.

وَلَهُ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ ذُكْرُهَا فِي تَخْرِيجِي عَلَى «مَسْنَدِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ» لِلْبَزَارِ (رَقم ٥٤) فَرَاجِعُهَا غَيْرُ مَأْمُورٍ.

(١) فِي «الْأَصْلِ»: «دَسْمَةً».

ذِكْرٌ مَقْلِ الْدُّبَابِ فِي الطَّعَامِ

٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي إِناءِ أَحَدِكُمْ، فَإِنَّ فِي أَحَدٍ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ يَتَّقَى جَنَاحَهُ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلَا يَغْمِسُهُ كُلُّهُ».

(٦٦) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أبو داود (٣٨٤٤)، وأحمد (٢٤٦، ٢٢٩/٣)، وابن خزيمة (ج ١ / رقم ١٠٥) وابن حبان (١٢٤٣، ٥٢٢٦) والطحاوي في المشكل (٤/٢٨٣)، والحسن بن عرفة في «جزئه» (٢١) وعنه البيهقي (١/٢٥٢) والخطيب في «تالي التلخيص» (٦/٢٩) والذهبي في «السير» (٦/٣٢٢) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره.

قال الذهبي.

«هَذَا حَدِيثٌ حَسْنَ الإِسْنَادِ».

ورواه عن ابن عجلان هكذا: «بشر بن المفضل، وسفيان بن عيينة». وخالفهما يحيى بن أيوب، فرواه عن محمد بن عجلان، أن القعقاع بن حكيم أخبره عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً. آخرجه الطحاوي في «المشكل» (٤/٢٨٣) من طريق إسماعيل بن مرزوق، أنا يحيى بن أيوب.

وتوبع يحيى بن أيوب. تابعه يحيى بن محمد بن قيس - وهو إلى الضعف أقرب - فرواه عن ابن عجلان بسنده سواء.

آخرجه البزار في «مسنده» (٢/٢٠٤) قال: حدثنا عمرو بن علي، نا يحيى بن محمد به، وقال: «وهذا الحديث لا نعلم، رواه عن ابن عجلان عن القعقاع =

• • • • =
إلا يحيى بن محمد بن قيس».

● قُلْتُ: ورواية الطحاوي تردد عليه.

قال الدارقطني في «العلل» (ج ٣ / ق ١٣٣) :

«ولعله - يعني: ابن عجلان - حفظه عنهما» اهـ.

وقد توبع ابن عجلان على الوجه الأول.

تابعه إبراهيم بن الفضل، عن سعيد المقيري، عن أبي هريرة به.

آخرجه أحمد (٤٤٣ / ٢) حدثنا وكيع، عن إبراهيم.

وابراهيم بن الفضل ضعيف، بل هو أقرب إلى الترک.

وأما الوجه الثاني:

فتوبع يحيى بن أيوب.

تابعه الليث بن سعد، فرواه عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

آخرجه أحمد (٣٤٠ / ٢) حدثنا يونس، ثنا ليث.

وأخرجه أبو عمرو السمرقندی في «الفوائد المتنقة» (ق ١٧٠) من طريق آدم بن أبي إیاس، ثنا الليث بن سعد به.

وتتابعه أيضاً الدراوردي، عن ابن عجلان به.

آخرجه أبو محمد الفاكهي في «حديثه»^(١) (ج ٢ ق ٥١ / ١) قال: حدثني يحيى بن محمد الجاري، أنا عبد العزيز بن محمد.

فهو كما قال الدارقطني، وإن كان الوجه الثاني أقوى. والله أعلم.

لل الحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، منها:

١ - عبيد بن حنين، عنه.

آخرجه البخاري (٣٥٩ / ٦)، (٢٥٠ / ١٠)^(٢)، وابن ماجة (٣٥٠٥)، والدارمي (٢/٩٩)، وأحمد (٣٩٨ / ٢) وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨١ / ١)، والطحاوي في «المشكل» (٢٨٣ / ٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٣٧ / ١)، والبيهقي (١/٢٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١١ / ٢٥٩ - ٢٦٠).

٢ - محمد بن سيرين، عنه آخرجه السهمي في «تاریخ جرجان» (٨٥ - ٨٦) من طريق محمد بن حمید الرازی، حدثنا مهران بن أبي عمر، عن سفيان الثوری، عن هشام عن ابن سيرین عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا وقع الذباب في المرق فاغمسوه فيها فإن شفاء في أحد جناحيه، وفي الآخر سماً».

وهذا سند ضعيف جداً، ومهران بن أبي عمر، قال فيه ابن معین:

(١) وسأدفعه للطبع قريباً بحول الله تعالى.

(٢) وعزاه ابن القیم في «الزاد» (٣ / ٢٠٩) لمسلم، فوهم، رحمه الله.

«كان عنده غلط كثيير في حديث سفيان».

ووثقه مره، وكذا أبو حاتم الرازي وابن حبان، ولينه النسائي ومحمد بن حميد
الرازي واه فالحمل عليه أولى.
ولكن له طريق آخر.

آخرجه الخطيب في «الموضع» (٢/٣٧٥) من طريق محمد بن الوليد البصري، حدثنا محمد بن مروان، حدثنا هشام بن حسان بسنده سواء. والبصري ثقة، ومحمد بن مروان إما أن يكون الباهلي أو العجلي وكلاهما صدوق في حفظه مقالٌ خفيٌّ، فالسند جيدٌ. وله طريق آخر: آخرجه أحمد (٢/٣٥٥ - ٣٨٨) والطحاوي في «المشكل» (٤/٢٨٣) من طريق حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين به.

وهذا سند صحيح على شرط مسلم . وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج / ١) من طريق أبي عمر الضرير ، قال: حدثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، وحبيب ، وهشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج / ١٧٠) أيضاً من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ، قال: نا حماد بن سلمة ، عن حبيب ، وهشام ، وحميد ، عن ابن سيرين بسنده سواء . وقال: «لم يروه عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، إلا إبراهيم بن الحجاج السامي» . وأخرجه الطحاوي عن مرجي بن رجاء ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين به .

٣ - ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٣/٢)، ٣٥٥، ٣٨٨) وَالْدَارْمِيُّ (٩٩/٢)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ
فِي «مسندِه» (١٢٥)، وَالطَّحاوِيُّ (٤/٢٨٣) مِنْ طَرِيقِ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ
ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنْسٍ بِهِ.
وَاخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ.

فرواه سهل بن حماد^(١) أبو عتاب الدلال عن عبد الله المثنى، عن ثمامة، عن أنس مرفوعاً فذكره.

ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ١ / رقم ٤٦) وقال: «قال أبي وأبو زرعة جمعياً: رواه حماد بن سلمة، عن ثيامة بن عبد الله، عن أبي هريرة، قال أبو زرعة: وهذا الصحيح». وقال أبي: هذا أشبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ولزم أبو عتاب الطريق، فقال: عن عبد الله عن ثيامة، عن أنس، =

(١) وخلوف أبو عتاب فيه. خالفة مسلم بن إبراهيم فرواه عن عبد الله بن المثنى، عن ثعامة عن أنس موقعاً. ذكره الدارقطني (ج ٣ / ٣٩١).

وقال أبو زرعة: هذا حديث عبد الله بن المثنى، أخطأ فيه عبد الله، وال الصحيح: ثمامنة عن أبي هريرة» اه.

وكذا قال الدارقطني في «العلل» (ج ٣ / ق ٣٩) مرجحاً حديث حماد بن سلمة. قُلْتُ: وبعد ترجيح طريق حماد بن سلمة نقول: إنه ضعيف، وذلك لأن ثمامنة بن عبد الله لم يدرك أبا هريرة كما قال المزي في «التهذيب».

٤ - قيس بن خالد بن حسن، عن أبي هريرة.

أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ١ / رقم ٧٩) قال: سمعت أبي وحدثنا عن محمد بن إكليل، عن إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم، عن قيس بن خالد بن حسن، عن أبي هريرة مرفوعاً: فذكره.

فقال أبي: هذا حديث مضطرب الإسناد.

قُلْتُ: قوله «محمد بن إكليل» خطأ صوابه: «محمد بن الخليل». وهو محمد بن الخليل بن حماد الدمشقي. صدوق.

أما قيس بن خالد فلم أجد له ترجمة.

ثم راجعت نسخة أحمد الثالث من «العلل» (ق ٩ / ج ٢) لعل الاسم تصحّف، فوجدته: «قيس بن خالد بن جبير أو حنين». فاته أعلم بحقيقة ذلك.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، وأنس رضي الله عنهما.
أولاً: حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أخرجه النسائي (٧/١٧٨)، وأبي سعيد (٣٥٠/٤)، وفي «الكبري» (٨٨/٣)، وأبي ماجه (٤)، وأحمد (٣/٦٧، ٢٤)، والطيالسي (٢١٨٨) وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٤)، وأبو يعلى (ج ٢ / رقم ٩٨٦)، وأبي حبان (١٣٥٥) وفي «الثقافات» (٢/١٠٢) والطحاوی في «المشكل» (٤/٢٨٢)، وأبي عبد البر في «التمهید» (١/٣٣٧)، والبيهقي (١/٢٥٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١١/٢٦١) والمزي في «التهذيب» (١٠/٤٠٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد قال: دخلت على أبي سلمة فأثانا بزید وكتلة^(١)، فأسقط ذبابة في الطعام، فجعل أبو سلمة يمقّله بأصبعه فيه، فقلت: يا خال! ماذا تصنّع؟! فقال: إنّ أبا سعيد الخدري حدثني عن رسول الله ﷺ قال: إنّ أحد جناحي الذباب سُمٌ والأخر شفاء، فإذا وقع في الطعام، فamacلوة، فإنه يُقدّم السُّم، ويؤخر الشفاء».

وهو عند بعضهم بدون القصة.

(١) هو خليط من التمر والطحين.

.....
وسنده قويٌ، وسعيد بن خالد وثقة النسائي وابن حبان، وقال الدارقطني: «يحتاج به»، ولم يثبت عن النسائي تضعيفه والله أعلم.
* ثانياً: حديث أنس رضي الله عنه.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج ١ / ق ٢١٥٤) من طريق عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي، عن عباد بن متصور، عن عبد الله بن المثنى، عن أنس بن مالك مرفوعاً: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه، فإن في أحد جناحيه سداً، والآخر شفاء».

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عباد إلا عمرو». * ثالث: وهو لين الحديث، وقد خولف فيه عباد، خالفة أبو عتاب الدلائل سهل بن حماد، ثنا عبد الله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس مرفوعاً.
فزاد «ثمامة» في الإسناد.

أخرجه البزار (ج ٣ / رقم ٢٨٦٦) حدثنا زياد بن يحيى ومحمد بن معمر، قالا حدثنا أبو عتاب وأخرجه الضياء في «المختار» (١٨٣٥) من طريق يحيى بن صاعد ثنا محمد بن معمر بسنده سواء.

قال البزار: «لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد». وهو متعقب برواية الطبراني السابقة.
ورواية أبي عتاب الدلال أقوى.

وقال شيخنا في «الصحيحه»: «إسناده صحيح» وقد اختلف فيه كما يأتي إن شاء الله وعباد بن متصور ضعيف.

لكن خولف فيه سهل بن حماد على نحو ما مر ذكره في «حديث أبي هريرة». أما الهيثمي فجرى على ظاهر السندي فقال (٣٨ / ٥):
«رجاله رجال الصحيح».

واعلم أنَّ هذا الحديث ثار حوله شغبٌ قديم وحديثٌ، وتهوّكٌ في فهمه والإيمان به أقوامٌ غالبيهم من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَوْقَانِ الْأُنْوَافِ وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُرُمٌ غَنِيَّوْنَ﴾ [الروم / ٧] وجمعوني مجلسٌ بواحدٍ من هؤلاء «المجددينات»^(١)، فقال لي: كيف نقدم ديننا إلى الكافرين، أبمثل هذا الحديث

(١) أطلق هذا الوصف الأديب كامل كيلاني - رحمه الله - فقال له سامعه: ما هذا الجمع الجديد لا هو جمع مذكر سالم ولا جمع مؤنث سالم. فقال له: هذا جمع «مخنث» سالم، فأقسم له سامعه أن اللغة العربية في أشد الحاجة إلى هذا الجمع خصوصاً في هذه الأيام!

ونحن نصرخ في الآفاق بأن ديننا دين النظافة؟! فقلت له: وهل قال النبي ﷺ: =
إذا رأيتم الذباب فاصطادوه ثم اغمسوه حتى تلزمني بهذا القول المنكر؟! ثم إن
النبي ﷺ لم يوجب عليك أكله، وإنما أوجب غمسه، فإن طابت نفسك فكل
وإلا فما أجبرك أحد، وقد علل النبي ﷺ وجوب الغمس بقوله: «إنه يتقي
بعجافه الذي فيه الداء» فإذا غمسته انفجر ذاك «الكيس» الذي فيه الدواء بفعل
مقاومة المأكول، فتكون النتيجة برارة الطعام من الضرر.

فما كاد يسلم لي حتى أخرجت له بحثاً لأحد الأطباء المشهورين في المجامع
الطبية العالمية يقرر ما ذكره النبي ﷺ فحيثئذ سكت وأطرق، ثم قال: إننا نسلم
لأهل العلم، لا سيما إذا كان من المشهود لهم. فصرختُ فيه قائلاً:

إن رسول الله ﷺ هو سيد كل من ينسب إلى علم في الدنيا، فكيف لم تسلم له
لما أخبرك، وسلمت «للخواجة» الكافر الذي لا يعرف شيئاً عن الاستجاء؟!
والواقع أننا مصابون في إيماننا. وإن كثيراً من هؤلاء ينطبق عليهم قوله تعالى:
﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ أَشْمَأَرَتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَشْرِفُونَ﴾ [آل الزمر/ ٤٥].

وقد تكلم علماؤنا قديماً وحديثاً في دفع جهل هؤلاء المعتبرضين، منهم أبو
سليمان الخطابي - رحمه الله - فقال في «معالم السنن» (٤/ ٢٥٩): «وقد تكلم
على هذا الحديث بعض من لا خلاق له وقال: كيف يكون هذا وكيف يجتمع
الداء والشفاء في جناح الذبابة، كيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء
وتؤخر جناح الشفاء، وما أربتها إلى ذلك؟

قلت: هذا سؤال جاهل أو متجلل، وإن الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان
قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة، والرطوبة والجفون، وهي أشياء متضادة إذا
تلقت تفاسدت، ثم يرى أن الله قد ألف بينها وقهرها على الاجتماع، وجعل
منها قوى الحيوان التي بها بقاوتها وصلاحها لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء
والشفاء في جزيئين من حيوان واحد، وإن الذي ألمهم النحلنة أن تتخذن البيت
العجب الصنعة وأن تعسل فيه، وألمهم الذرة أن تكتسب قوتها وتدخلن لأوان
 حاجتها إليه، هو الذي خلق الذبابة وجعل لها الهدایة إلى أن تقدم جناحاً وتؤخر
جناحاً لما أراد من الابتلاء الذي هو مدرجة التبعد، والامتحان الذي هو مضمار
التكليف، وفي كل شيء عبرة وحكمة، وما يذكر إلا أولوا الألباب» اهـ.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٨٣ - ٢٨٤): «فقال قائلٌ من أهل الجهل بآثار رسول الله ﷺ وجوهها: وهل للذباب
اختيارٌ حتى يقدم أحد جناحيه لمعنى فيه، ويؤخر الآخر لمعنى فيه خلاف ذلك=

المعنى؟ فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجلّ وعنده أنه لو قرأ كتاب الله عز وجلّ قراءة متفهم لما يقرأ منه، لوجد فيه ما يدلّ على صدق قول رسول الله ﷺ وهو قوله عز وجلّ: «وَرَأَوْنَاهُ رَبِّكَ إِلَى الْقِتَالِ أَنَّ أَنْجَنَى مِنَ الْمُبَالَاهِ بِيُونَكَ وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِنَ يَعْشُونَ ﴿٦﴾ ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الْثَّرَبِ فَأَشْلَكَ شَبَلَ رَبِّكَ ذَلِكَ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا سَرَابٌ تَحْلِفُ الْوَزْنُوُّ فِيهِ شَفَاءٌ لِلنَّاسِ» إِلَّا وَكَانَ وَحْيُ اللَّهِ وَالْهَامَهُ إِيَاهَا أَنْ تَفْعَلَ مَا أَمْرَهَا بِهِ كَمَثْلِ قوله عز وجلّ في الأرض: «يَوْمَئِذٍ تَحْوَى أَجَارَهَا ﴿٥﴾ إِنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا [الزلزلة: ٤ - ٥] وَوَحْيَهُ لَهَا إِلَيْهَا مَا شَاءَ أَنْ يَلْهُمَهَا إِيَاهَا حَتَّى يَكُونَ مِنْهَا مَا أَرَادَ اللَّهُ عز وجلّ أَنْ يَكُونَ مِنْهَا. وَسَاقَ كَلَامًا آخَرَ فَلَيْرَاجِعَهُ مِنْ شَاءَ.

فضل

قال ابن القيم رحمه الله (١١١ - ١١٢ / ٤):

هذا الحديث فيه أمران: أمر فقهى، وأمر طبى، فأما الفقهى، فهو دليل ظاهر الدلالة جداً على أن الذباب إذا مات في ماء أو مائع، فإنه لا ينجسه، وهذا قول جمهور العلماء، ولا يعرف في السلف مخالف في ذلك. ووجه الاستدلال به أن النبي ﷺ أمر بمُقْلِه، وهو غمسه في الطعام، ومعهلاً أنه يموت من ذلك، ولا سيما إذا كان الطعام حاراً. فلو كان ينجسه لكان أمراً بإفساد الطعام، وهو ﷺ إنما أمر بإصلاحه، ثم عَدَى هذا الحكم إلى كل ما لا نفس له سائلة، كالنحلة والزنبور، والعنكبوت وأشباه ذلك، إذ الحكم يعمّ بعموم علته، وينتفي لانتفاء سببه، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحتجن في الحيوان بموته، وكان ذلك مفقوداً فيما لا دم له سائل انتفى الحكم بالتنجيس لانتفاء علته.

ثم قال من لم يحكم بنجاسته عظم الميتة: إذا كان هذا ثابتاً في الحيوان الكامل مع ما فيه من الرطوبات، والفضلات، وعدم الصلابة، فثبتوه في العظم الذي هو أبعد عن الرطوبات والفضلات، واحتقان الدم أولى، وهذا في غاية القوة، فال المصير إليه أولى.

وأول من حفظ عنه في الإسلام أنه تكلم بهذه اللفظة، فقال: ما لا نفس له سائلة؛ إبراهيم التخعي، وعنه تلقاها الفقهاء - والنفس في اللغة: يعبر بها عن الدم، ومنه نَفَسَتِ المرأة - بفتح النون - إذا حاضت، ونَفَسَتِ - بضمها - إذا ولدت.

وأما المعنى الطبى، فقال أبو عبيد: معنى امقلوه: اغمسوه ليخرج الشفاء منه، كما خرج الداء، يقال للرجلين: هما يتماكلان، إذا تغاطاً في الماء. واعلم أن في الذباب عندهم قوة سمية يدل عليها الورم، والحكمة العارضة عن لسعه، وهي بمنزلة السلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه، انتهاء بسلامه، فأمر النبي ﷺ =

.....
.....

أن يُقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه في جناحه الآخر من الشفاء، فَيُغمس كُلُّه في الماء والطعام، فيُقابل المادة السُّمية المادة النافعة، فيزول ضرُّها، وهذا طِب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهُم، بل هو خارجٌ من مشكاة النبوة، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموقّع يخضع لهذا العلاج، ويُقرُّ لمن جاء به بأنه أكملُ الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيدٌ بِوحي إلهي خارج عن القوى البشرية.

وقد ذكر غير واحدٍ من الأطباء أن لسع الزنبور والعقرب إذا ذُلِّك موضعه بالذباب نفع منه نفعاً بيناً، وسكنه، وما ذاك إلا للمادة التي فيه من الشفاء، وإذا ذُلِّك به الورم الذي يخرج في شعر العين المسمى شعرة بعد قطع رؤوس الذباب، أبناءه». اهـ.

وانظر أيضاً في ما كتبه الشيخ العلامة أبو الأشبال أحمد شاكر رحمه الله في «تخریج المسند» (١٢٤ / ١٢٩) وما كتبه شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني حفظه الله في «الصحيحۃ» (٦٠ / ٦٤).

ذُكْرٌ

مَا يَشْتَمِسُكَ بِهِ الدَّمُ مِنَ الْجَرَاحِ

٦٧ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جَرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جَرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ، فَإِنَّمَا ذُووِيِّي. قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلَيْهِ يَسْكُبُ الْمَاءُ بِالْمِجْنَنِ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةً أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَخْرَقَتْهَا، فَأَسْتَمَسَكَ (فِي ٦) الدَّمْ. أَخْرَجَاهُ جَمِيعًا عَنْ قُبَيْنَةَ.

(٦٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أُخْرِجَهُ الْبَخَارِيُّ (٩٣/٦)، ١٧٣/١٠، ٣٧٢/٧ - ١٧٤، وَمُسْلِمُ (١٠١/١٧٩٠ - ١٠١) وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢٠٨٥)، وَابْنُ ماجِهِ (٣٤٦٤)، وَأَحْمَدُ (٣٣٤)، وَالْحَمِيْدِيُّ (٩٢٩)، وَعَبْدُ بْنِ حَمِيدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ» (٤٥٣) وَأَبُو يَعْلَى (ج ١٣، رقم ٣٥، ٧٥، ٧٥٣٦)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (ج ٦/رقم ٥٧٨٩، ٥٨٩٧، ٥٩١٦، ٥٩١٨، ٥٩٨٦) مِنْ طَرْقِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ،

قَالَ التَّرْمِذِيُّ:

«هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيفٌ».

وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ خَلَقَ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْهُمْ:

«ابْنَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَسَفِيَانُ بْنُ عَبِيْنَةَ، وَأَخْوَهُ مُحَمَّدٌ وَزَهْرَةُ بْنُ عُمَرٍ وَبْنُ مَعْدِنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَطْرُوفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ».

.....

= وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٥) والطبراني (ج ٦ / رقم ٥٧١١) من طريق
عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه عن جده. فذكره.
وعبد المهيمن واه.

ذِكْرُ الْحَنَاءِ يُثْرَكُ عَلَى الْقُرْوَحِ

٦٨ - قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَكَى إِلَيْهِ أَحَدٌ فُرْخَةً وَلَا شَوْكَةً، إِلَّا
وَأَمْرَةً أَنْ يَضْعَفَ عَلَيْهِ الْحَنَاءُ.

(٦٨) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَمَّا قول المصطفى - رحمه الله - : «قالت عائشة» فما أراه إلّا وهمّا، فقد أخرجه الترمذى (٢٠٥٤)، وابن ماجه (٣٥٠٢)، والطبرانى في «الكبير» (ج ٢٤ / رقم ٥٧) والمزمي في «التهذيب» (١٢١ / ١٩) من طريق زيد بن حباب، عن فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن مولاه عبيد الله، عن جدّته سلمى وكانت تخدم النبي ﷺ قالت: ما كان يكون برسول الله ﷺ فرحة ولا نكبة إلا أمرني رسول الله ﷺ أن أضع عليها الحناء.

وتتابعه عبد الرحمن بن أبي الموال، ثنا فائد مولى عبيد الله، عن مولاه عبيد الله، عن جدّته سلمى فذكره بنحوه.

أخرجه أبو داود (٣٨٥٨) والحاكم (٤٠ / ٤٠) والبيهقي (٣٣٩ / ٩) من طريق ابن وهب ويحيى بن حسان، قالا: ثنا عبد الرحمن بن أبي الموال.

وخالفهما يحيى الحمانى وأبو سعيد مولى بنى هاشم، فروياه عن عبد الرحمن بن أبي الموالى، حدثنى فائد مولى علي بن عبيد الله بن أبي رافع، عن جدّته سلمى.

فسقط ذكر «عبيد الله بن علي بن أبي رافع» أخرجه أحمد (٤٦٢ / ٦)، والطبرانى في «الكبير» (ج ٢٤ / رقم ٧٥٥).

.....

ولكن وقع عند أحمد: «عن عمه سلمي». =
وخلفهما أبو عامر العقدي، وغسان بن مالك فروياه عن عبد الرحمن بن أبي
الموال، حدثنا أبوبن حسن بن علي بن أبي رافع، عن جدته سلمي.
آخرجه أحمد (٤٦٢/٦) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤١١/١)، والحاكم
آخرجه (٤٠٧، ٢٠٦/٤) وقال:
«صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي.
وأخرجه الترمذى (٢٠٥٤) من طريق حماد بن خالد، حدثنا فائد مولى لآل أبي
رافع عن علي بن عبيد الله، عن جدته سلمي.
وقال: «هذا حديث غريب^(١) إنما نعرفه من حديث فائد» ثم رجح الترمذى إثبات
«عبيد الله» في الإسناد.
قلت: وهكذا وقع الاضطراب في الحديث، والوجه الأول أثبتت عندي، وسنته
حسن. والله أعلم.

(١) في طبعة الأستاذ إبراهيم عطوة: «حسن غريب»! والنسخة سقيمة جداً.

ذِكْرُ الذَّرِيرَةِ

٦٩ - أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: «أَعِنْدِكِ ذَرِيرَةً؟». قَالَتْ: نَعَمْ. فَدَعَا بِهَا فَوَضَعَهَا عَلَى بُشْرَةِ بَيْنِ أَصْبَاعِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَطْفِي الْكَبِيرِ، (وَمُكْبِرِ الصَّغِيرِ)^(١)، اطْفِهَا عَنِّي». فَطَفِئَتْ.

(٦٩) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ السَّائِي فِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٠٣١)، وَأَحْمَدُ (٥/٣٧٠)، وَابْنُ السُّنْنِ فِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٦٤٠)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» (٨/٣٩١)، وَالحاكِمُ (٤/٢٠٧) مِنْ طَرِيقِ عَنْ أَبْنَيْ جَرِيْجَ، قَالَ: حَدَثَنِي عُمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسْنٍ، حَدَثَنِي مَرِيمُ بْنَتُ إِيَّاسَ بْنِ الْبَكِيرِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْهُ.

قَالَ الْحاكِمُ:

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادًا وَوَاقِفُهُ الْذَّهَبِيُّ.

وَقَالَ الْبَهِيْشِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» (٥/٩٥ - ٩٦):

«رَوَاهُ أَحْمَدُ وَفِيهِ مَرِيمُ بْنَتُ أَبِي إِيَّاسٍ تَفَرَّدَ عَنْهَا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى، وَهُوَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ».

● قَلْتُ: هِيَ صَحَابَيَّةٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الإِصَابَةِ» (٨/١١٧): «سَنْدٌ صَحِيحٌ».

فَضَلَّ

قَالَ أَبْنَ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ (٤/١١٣ - ١١٤):

الذَّرِيرَةُ: دَوَاءٌ هَنْدِيٌّ يُتَخَذَّ مِنْ قَصْبِ الذَّرِيرَةِ، وَهِيَ حَارَّةٌ يَابِسَةٌ تَنْفَعُ مِنْ أَوْرَامٍ =

(١) فِي «الْأَصْلِ». «وَمُصْغَرُ الْكَبِيرِ».

المعدة والكبد والاستسقاء، وتفوي القلب لطبيها، وهي «الصحيحين» عن عائشة أنها قالت: طبى رسول الله ﷺ بيدي بذريرة في حجّة الوداع للحلل والإحرام.

والبَثْرَةُ: خراج صغير يكون عن مادة حارة تدفعها الطبيعة، فتسترق مكاناً من الجسد تخرج منه، فهي محتاجة إلى ما ينضجها ويُخرجها، والذريرة أحدهما يفعل بها ذلك، فإن فيها إنصاجاً وإخراجاً مع طيب رائحتها، مع أن فيها تبريداً للنار التي في تلك المادة، وكذلك قال صاحب «القانون»: إنه لا أفضل لحرق النار من الذريرة بدهن الورد والخل». اهـ.

ذِكْرُ النَّهْيِ عَنِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ

٧٠ - سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ يُجْعَلُ فِي الدَّوَاءِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا دَاءٌ لَيْسَتِ بِدَوَاءً».

(٧٠) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه مسلم (١٩٨٤)، وأبو داود (٣٨٧٣)، والترمذى (٢٠٤٦)، وابن ماجه (٣٥٠٠)، وأحمد (٤/٣١٧ و ٥/٢٩٢)، وعبد الرزاق (١٧١٠٠)، وابن أبي شيبة (٧/٣٨٠) وابن حبان (١٣٧٧)، والبيهقي (١٠/٤)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢/١٤)، والدارقطنى (٤/٢٦٥) من طريق سماع بن حرب، أنه سمع علقة بن وائل بن حجر يحدث عن أبيه به.

فضل

قال ابن القيم رحمه الله (١٥٨ - ١٥٦):
المعالجة بالمحرمات قبيحة عقلاً وشرعأ، أما الشرع فما ذكرنا من هذه الأحاديث وغيرها، وأما العقل، فهو أن الله سبحانه إنما حرّم لخبثه، فإنه لم يحرّم على هذه الأمة طيباً عقوبة لها، كما حرّم لخبثه، ففي إسرائيل بقوله: «فِي ظَلَمٍ مِّنَ الَّذِينَ كَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَتِ أُجْلَتْ لَهُمْ وَصَدَّقَتِهِمْ عَنْ سَيِّلِ اللَّهِ كَثِيرًا» [النساء: ١٦٠]، وإنما حرّم على هذه الأمة ما حرّم لخبثه، وتحريم له حمية لهم، وصيانته عن تناوله، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسماء والعلل، فإنه وإن أثر في إزالتها، لكنه يُغَيِّبُ سَقْمًا أَعْظَمَ منه في القلب بقوّة الْجُبُثِ الذِّي فيه، فيكون المُداوَى بِهِ قد سعى في إزالة سُقْمِ البدن بِسُقْمِ القلب.
وأيضاً فإن تحريمه يقتضي تجنبه وبعد عنّه بكلّ طريق، وفي اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وملابسته، وهذا ضد مقصود الشارع، وأيضاً فإنه داء كما نصّ عليه صاحب الشريعة، فلا يجوز أن يتّخذ دواء.

وأيضاً فإنه يُنكِّبُ الطبيعة والروح صفة الخبث، لأن الطبيعة تُنفَعِلُ عن كيفية الدواء اتفالاً بيناً، فإذا كانت كفيته خبيثة، اكتسبت الطبيعة منه خبراً، فكيف إذا كان خبيثاً في ذاته، ولهذا حرم الله سبحانه على عباده الأغذية والأشربة والملابس الخبيثة، لما تُكَسِّبُ النَّفْسَ مِنْ هَيَّةِ الْخَبَثِ وَصَفَتِهِ.

وأيضاً فإن في إباحة التداوى به، ولا سيما إذا كانت النَّفْسُ تميل إليه ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة، لا سيما إذا عرفت النَّفْسُ أنَّه نافع لها مزيل لأسبابها غالب لشفائتها، فهذا أحبُّ شيءٍ إليها، والشارعُ سدُّ الذريعة إلى تناوله بكلٍّ ممكناً، ولا ريب أنَّ بين سد الذريعة إلى تناوله، وفتح الذريعة إلى تناوله تنافضاً وتعارضاً.

وأيضاً فإن في هذا الدواء المحرم من الأدواء ما يزيدُ على ما يُظنُ فيه من الشفاء، ولنفرض الكلام في أمِّ الخباث التي ما جعل الله لنا فيها شفاءً قطُّ، فإنها شديدة المضرة بالدماغ الذي هو مركز العقل عند الأطباء، وكثير من الفقهاء والمتكلمين قال أبقراط في أثناء كلامه في الأمراض العادة: ضرر الخمرة بالرأس شديد. لأنَّه يُسرع الارتفاع إليه. ويرتفع بارتفاعه الأحلاط التي تعلو في البدن، وهو كذلك يضر بالذهن.

وقال صاحب «الكامِل»: إن خاصية الشراب الإضرار بالدماغ والعصب.
وأما غيره من الأدوية المحرمة فنوعان:

أحدهما: تعافُه النفس ولا تنبئُ لمساعدته الطبيعة على دفع المرض به كالسموم، ولحوم الأفاعي وغيرها من المستقدرات، فيبقى كائناً على الطبيعة مثقلًا لها، فيصير حيتند داء لا دواء.

والثاني: ما لا تعافُه النفس كالشراب الذي تستعمله الحوامل مثلاً، فهذا ضررٌ أكثر من نفعه، والعقل يقضي بتحريم ذلك، فالعقل والقطرة مطابق للشرع في ذلك.

وها هنا سر لطيف في كون المحرمات لا يُشتبهي بها، فإن شرط الشفاء بالدواء تلقى بالقبول، واعتقاد منفعته، وما جعل الله فيه من بركة الشفاء، فإن النافع هو المبارك، وأنفع الأشياء أبرُّها، والمبارك من الناس أينما كان هو الذي ينتفع به حيث حل، ومعلوم أن اعتقاد المسلم تحريم هذه العين مما يحولُ بينه وبين اعتقاد بركتها ومنفعتها، وبين حسن ظنه بها، وتلقى طبعه لها بالقبول، بل كلما كان العبد أعظم إيماناً، كان أكره لها وأسوأ اعتقاداً فيها، وطبعه أكره شيء لها، فإذا تناولها في هذه الحال، كانت داء لا دواء له إلا أن يزول اعتقاد الخبث فيها، وسوء الظن والكرامة لها بالمحبة، وهذا يُنافي الإيمان، فلا يتناولها المؤمن قط إلا على وجه داء، والله أعلم» اهـ.

ذِكْرُ النَّهْيِ عَنِ الدَّوَاءِ بِالسُّمِّ

٧١ - عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمَّ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّى بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ مُخْلِدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَالِدًا مُخْلِدًا فِيهَا أَبَدًا».

(٧١) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (١٠/٢٤٧)، ومسلم (١٧٥/١٠٩ - ١٧٦) وأبو عوانة (١/٤٣)، وأبو داود (٣٨٧٢)، والنسائي (٤/٦٦ - ٦٧)، والترمذى (٣٤٣/٢٠٤٤)، وابن ماجه (٣٤٦٠) والدارمى (١٩٢/٢)، وأحمد (٢٥٤/٢، ٤٧٨، ٤٨٨)، والطحاوى في «المشكل» (١/٧٣، ٧٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩)، والبيهقي (٨/٢٣ - ٢٤)، (٩/٣٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠/١٥٣)، من طرق عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال الترمذى: «وروى محمد بن عجلان عن سعيد المقبرى، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من قتل نفسه بسم عذب في نار جهنم» ولم يذكر فيه: «خالدا مخلدا فيها أبداً» وهكذا روى أبو^(١) الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، =

(١) أخرجه البخاري (٣/٢٢٧)، وابن حبان (٥٩٨٧)، وأحمد (٤٣٥/٢)، والطحاوى في «المشكل» (١/٧٣) من طرق عن أبي الزناد، عن أبي هريرة. =

عن النبي ﷺ. وهذا أصح، لأن الرويات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يذبون في النار ثم يخرجون منها ولم يذكر أنهم يخلدون فيها» اهـ.

قلت: بنى الترمذى ترجيحه على المعنى، وإلاً فحدث أبى صالح عن أبي هريرة صحيح قطعاً، وقد صَحَّحَهُ الترمذى، مع أن الجمْع ممكِن بحمل حديث أبى صالح عن أبي هريرة على المستحل، بدليل ما أخرجه مسلم (١٨٤/١١٦)، وأحمد (٣٧٠/٣٧١) والحاكم (٤/٧٦)، والطحاوى في «المشكل» (١/٧٤) والطبرانى في «الأوسط» (٢٤٠٦)، وأبُو نعيم في «الحلية» (٦/٢٦١)، والبيهقى في «الدلائل» (٥/٣٦٤)، وفي «السنن» (٨/١٧) من طريق حماد بن زيد عن حجاج الصواف، عن أبى الزبير، عن جابر بن عبد الله أن أبا الطفيل بن عمرو الدوسى أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هل لك في حصن حصين ومنعة؟ فأبى ذلك النبي ﷺ، للذى ذخر الله للأنصار، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجلٌ من قومه، فاجتروا المدينة، فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها برجممه، فشخت يداه حتى مات، فرأه الطفيل بن عمرو في منامه، فرأه في هيئة حسنة، ورأه مغطياً بيده، فقال له: ما صنع بك ربك. فقال: غفر لي بهجرتى إلى نبى ﷺ. فقال: ما لي أراك مغطياً بيديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت. فقصّها على النبي ﷺ. قال رسول الله ﷺ: «اللهم ولديه فاغفر».

قال الطبرانى: «لم يرو هذا الحديث عن أبى الزبير إلا حجاج، تفرد به حماد».

• قلت: كذا قال! ولم يتفرد به حماد، فتابعه إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا الحجاج بن أبى عثمان، عن أبى الزبير، عن جابر فذكر مثله.

أخرجه أبو يعلى (ج ٤/ رقم ٢١٧٥) وعنه ابن حبان (٣٠١٧) قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروى، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم.

قال أبو نعيم: «هذا حديث صحيح» أخرجه مسلم في كتابه.

أما الحاكم فقال: «صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي!

كذا قالا! والبخارى لم يحتج بأبى الزبير عن جابر.

ورواه عن أبى الزناد: «مالك، وابنه عبد الرحمن بن أبى الزناد، وابن عجلان، وشعيب بن أبى حمزة».

ذِكْر النَّهْيُ أَنْ يُجْعَلَ الضِفْدَعُ فِي الدَّوَاءِ

٧٢ - سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ضِفْدَعَةٍ يُجْعَلُهَا فِي دَوَاءِ، فَنَهَى النَّبِيُّ عَنْ قَتْلِهَا.

(٧٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه أبو داود (٣٨٧١)، والنسائي (٢١٠/٧)، وأحمد (٤٥٣/٣)، وابن أبي شيبة (٤٥٠/٧)، والبيهقي (٣١٨/٩)، والخطيب (١٩٩/٥)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢/١٦) والمزي في «تهذيب الكمال» (٤٠٦/١٠) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن عثمان، أن طيباً سأل النبي ﷺ عن ضفدع يجعلها في دواء... الحديث.
قال البيهقي:

«هو أقوى ماءورد في الضفدع».

ورواه عن ابن أبي ذئب جماعة، منهم:

«يزيد بن هارون، والشوري، وابن أبي فديك، وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد» والطیالسی وأبو عامر العقدی».

فُلْتُ: وهذا سند صحيح. وسعيد بن خالد وثقة النسائي وابن حبان. وقال الدارقطني: «يحتاج به»، ولم يثبت عن النسائي تضعيفه، والله أعلم.

ذِكْر كَرَاهِيَّةُ شُرْبِ التَّرِيَاقِ

٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَا أُبَلَّى مَا أَتَيْتُ، أَوْ مَا رَكِبْتُ إِذَا عَلَقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ شَرِبْتُ تِزِيَّاً، أَوْ قُلْتُ الشَّغْرَ مِنْ قِبْلِ نَفْسِي».

إسناده ضعيف.

آخرجه أبو داود (٣٨٦٩)، وأحمد (٢٢٣، ١٦٧/٢)، وابن أبي شيبة (٤٣٦/٧) والبيهقي (٣٥٥/٩) من طريق عبد الله بن يزيد المقرى، ثنا سعيد بن أبي أيوب، ثنا شرحبيل بن يزيد المعاذري، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

وقد خولف عبد الله بن يزيد.

خالفه معاوية بن يحيى، فرواوه عن سعيد بن أبي أيوب، عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الجبلى، عن عبد الله بن عمرو به.

آخرجه الطبرانى في «الأوسط» (ج ٢/ ق ٢٠٣/ ١)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٣٠٨/٩) حدثنا موسى بن عيسى، ثنا محمد بن المبارك الصورى، ثنا معاوية بن يحيى قال الطبرانى:

«لا يروى عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية».

ثالث: وقول الطبرانى متعقب برواية أبي عبد الرحمن المقرى السابقة قال الهيثمى = (١٠٣/٥)

.....

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه شيخه موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي،
ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات»
كذا قال! ، وشيخ الطبراني ، ترجمة في «اللسان» (٦/١٢٦ - ١٢٧) وقال: «روى
عنه الطبراني ، وهو من قدماء شيوخه ، سمع منه قبل الشهرين ومائتين ، وكتب عنه
النسائي ، فقال: «حمصي لا أحدث عنه شيئاً ، ليس هو شيئاً» اه.
ومعاوية بن يحيى في حفظه ضعف ، ورواية أبي عبد الرحمن المقرئ أرجح من
روايته . ولكن في السند عبد الرحمن بن رافع التتوخي ، وهو ضعيف .

ذِكْرٌ مَا يُذْهِبُ الْعَيْ وَالْتَّعْبَ

٧٤ - رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ حَتَّى بَلَغَ كِرَاعَ الْعَيْنِ، قَالَ: فَصَامَ النَّاسُ وَهُنَّ مُشَاةٌ وَرُكْبَانٌ، فَقَيْلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمَ، إِنَّمَا يَتَنَظَّرُونَ مَا تَفْعَلُ أَنْتَ. فَدَعَا بِتَحْذِيقٍ، فَرَفَعَهُ إِلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ. وَصَامَ بَعْضُهُ . فَقَيْلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ بَعْضَهُمْ صَائِمٌ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ الْعَصَّاءُ»، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ الْمُشَاةُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَصُفِّقُوا إِلَيْهِ، يَغْنِي وَقَالُوا: نَتَعَرَّضُ لِدَعْوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ اشْتَدَ السَّفَرُ وَطَالَتِ الْمَسَافَةُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَفْطِعُ عَنْكُمُ الْأَرْضُ، وَتَخْفَفُونَ لَهُ».

قَالَ: فَفَعَلْنَا، فَخَفَقْنَا لَهُ.

(٧٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «الْمَسْنَدِ» (ج٣ / رَقْم١٨٨٠)، وَعَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ (٢٧٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِيَّا، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ - يَعْنِي: التَّقْفِيُّ -، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرٍ فَذُكْرُهُ بِطَوْلِهِ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَزِيرَةَ (ج٤ / رَقْم٢٥٣٦)، وَعَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ (٣٥٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ بِسَنَدِهِ سَوَاءً بِشَطْرِهِ الثَّانِي وَالَّذِي فِيهِ مَحْلُ الشَّاهِدِ .

.....

= وأخرجه مسلم (١١٤/٩٠ - ٩١)، والنسائي (٤/١٧٧)، والترمذى (٧١٠)، والشافعى في «المسنن» (٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥)، والطيبالسى (١٦٦٧)، والحميدى (١٢٨٩)، وابن خزيمة (٢٠١٩)، وابن حبان (٣٥٥١)، والطحاوى في «شرح المعانى» (٦٥/٢) من طرق عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن سنه سواء حتى قوله: «أولئك العصاة» ورواه عن جعفر: «وهىء، واللith بن سعد، وعبد العزير بن محمد الدراوردى» قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

وتبعهم ابن جريج، عن جعفر بن محمد به بلفظ: «شكنا ناساً إلى النبي ﷺ فدعا لهم وقال: «عليكم بالنسلان» قال: فانتسلنا، فوجدناه أخفَ علينا. أخرجه ابن خزيمة (٢٥٣٧)، والبزار (١٦٦٣ - كشف الأستار)، والحاكم (١/٤٤٣، ٢/١٠١)، والطبرانى في «الأوسط» (٨١٠٢)، والبيهقى (٥/٢٥٦) من طرق عن روح بن عبادة، نا ابن جريج قال: أخبرنى جعفر بن محمد. قال البزار: «لا نعلم هذا إلَّا عن جابر بهذا الإسناد». وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي. ** والتأسلُّ: بفتح النون المشددة والسين المهملة، بعدها لام: هو الإسراع في المشي دون السعي، وهو النسلان أيضاً.

ذِكْرُ إِبَاحَةِ مُدَّاواَةِ النِّسَاءِ الرِّجَالَ

٧٥ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ :

«غَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (ق ٢/٦) سَبْعَ عَزَّوَاتٍ، أَخْلَفْتُهُنَّ فِي
رِحَالِهِمْ، وَأَصْنَعْ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأَجْبَرْ الْجَرَاحَاتِ، وَأَدَوَى الْمَرْضَى».

(٧٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٤٢/١٨١٢)، وَالنَّسائِيُّ فِي «الْكَبْرِيٰ» - كَمَا فِي «أَطْرَافِ الْمَزِيٰ»
(١٢/٥١٤) -، وَابْنُ مَاجِهِ (٢٨٥/٦) وَابْنُ أَبِي شِيبَةَ (٥٢٥/١٢) مِنْ طَرِيقِ عَنْ
هَشَامَ بْنِ حَسَانَ، عَنْ حَفْصَةَ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ... فَذَكَرَهُ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالرَّبِيعِ بْنِ مَعْوِذٍ، وَأُمِّ سَلِيمٍ، وَابْنِ عَبَاسٍ، وَأُمِّ زِيَادِ
الْأَشْجَعِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

أُولَاؤْ: عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سَلِيمٍ وَنَسْوَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يَسْقِيْنَ الْمَاءَ، وَيَدَاوِيْنَ
الْجَرْحَى».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٣٥/١٨١٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٣١)، وَالنَّسائِيُّ فِي «الْكَبْرِيٰ» (٤/
٣٦٩)، وَالترْمذِيُّ (١٥٧٥)، وَأَبُو يَعْلَى (ج ٦/رَقْم ٣٢٩٥) وَأَبُو نَعِيمَ فِي
«الْحَلِيلِ» (٢١١/١٠) مِنْ طَرِيقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ الْفَصْبِعِيِّ، عَنْ ثَابَتِ الْبَنَانِيِّ،
عَنْ أَنْسٍ.

قَالَ التَّرْمذِيُّ :

«هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيفَ».

فَلَّثُ: رَوَاهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ هَكَذَا: يَحِيَّيَ بْنَ يَحِيَّيَ، وَبِشَرَ بْنَ هَلَالَ
الصَّوَافَ، وَعَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مَطَهْرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَوارٍ».

.....
= وخالفهم الصلت بن مسعود الجحدري، فرواه عن جعفر، عن ثابت، عن أنسٍ

عن أم سليم فذكرته. فجعله من «مستند أم سليم».

أخرجه ابن حبان (١٦٦٢) والطبراني في «الكبير» (ج ٢٥ / رقم ٣٠٢) من طريقين عن الصلت والرواية الأولى أرجح، لأن الصلت وإن كان ثقة إلا أن العقيلي قال: «الحاديُّثُ وَهُمْ فِيهَا» وكذا قال مسلمة بن قاسم، فعلَّ هذا مما وهم فيه، ولم

أقْفَ عَلَى مَنْ تَابَعَهُ.

وله طريق آخر:

آخرجه الطبراني، وعنده أبو نعيم في «الحلية» (٨/٢٦٥) قال: حدثنا جعفر بن سليمان بن حاجب الأنطاكي، ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو إسحاق الغزارى، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الحسن البصري، عن أنسٍ قال: قالت أم سليم يا رسول الله! أخرج معك إلى الغزو؟ فقال: «يا أم سليم إنَّ اللهَ لَمْ يَكْتُبْ عَلَى النِّسَاءِ الْجَهَادَ». .

قالت: «أَدَوَى الْجَرْحِيُّ، وَأَعْالَجُ، وَأَسْقَى الْمَاءِ». .

قال: «فَتَعَمَّ إِذْنُ». .

قال الطبراني:

«تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو صَالِحٍ عَنْ الْغَزَارِيِّ». .

وقال الهيثمي (٥/٣٢٤):

«رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن سليمان بن حاجب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات» اهـ. وفيه عنترة الحسن البصري.

ثانياً: حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها.

آخرجه البخاري (٦/٨٠ و ١٠/١٣٦)، وأحمد (٦/٣٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١١/١٣) من طريق خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ قالت: كنا نفزو مع النبي ﷺ فنسقي القوم، ونخدمهم، ونردد الجرحى والقتلى إلى المدينة».

قال الإمام البغوي:

«في الحديث دليل على جواز الخروج بالنساء في الغزو لنوع من الرفق والخدمة فإن خاف عليهن لكترة العدو وقوتهم، أو خاف فتنتهن لجمالهن، وحداثة أسنانهن، فلا يخرج بهن، وقد روى عن النبي ﷺ أن نسوة خرجن معه، فأمر برذهن، فشيبة أن يكون ردة إيهن لأحد هذين المعنين» اهـ.

وهذا الذي ذكره البغوي أخذه من كلام أبي سليمان الخطاطبي في «معالم السنن» (٢/٢٤٦). =

.....

أما الحديث الذي ذكره، فقد أخرجه ابن أبي شيبة (٥٢٦/١٢) وعنه ابن سعد في «الطبقات» (٣٠٨/٨)، وأبو يعلى - كما في «المطالب العالية» (١٦٩/٢) -، والطبراني في «الكبير» (ج ٢٥/رقم ٤٣١)، وفي «الأوسط» (ج ١/ق ١/٢٧٠) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثناني» (ق ١/٣٨٢) وعنه ابن الأثير في «أسد الغابة» (٥/٦١٠) وعزاه لابن مندة وأبي نعيم من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن الحسن بن صالح، عن الأسود بن قيس، قال: حدثني سعيد بن عمرو القرشي، أنَّ أم كبشاً - امرأة من بني عذرة - عذرة قضاعة -، قالت: يا رسول الله! ائذن لي أنْ أخرج في جيشِ كذا وكذا. قال: «لا»، قلتُ: يا رسول الله! إني لستُ أُريدُ أنْ أقاتلُ، وإنما أُريدُ أنْ أداوي الجريح والمريض، أو أُسقي المرضى، فقال: «لولا أن تكون سنة، ويقالُ: فلانة خرجت، لأذنت لك، ولكن اجلس».

قال الطبراني:

«لا يروى هذا الحديث عن أم كبشاً، إلاًّ بهذا الإسناد تفرد به الحسن بن صالح».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/٣٢٤):
«رجاله رجال الصحيح».

فُلِتُّ: وإسناده صحيح، ويحتمل أن يكون منسوخاً، لأنَّ أحاديث الجواز أكثر شهرة وصحة، ويحتمل أن يكون لأحد العلتين اللتين أبداهما الخطابي رحمة الله. والله أعلم.

ثالثاً: حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

آخرجه مسلم (١٨١٢/١٣٧) وأبو داود (٢٧٢٨)، والترمذى (١٥٥٦)، والنمسائى (١٢٨/٧) مختصراً، وابن أبي شيبة (١٢/٥٢٥ - ٥٢٦)، والحميدى (٥٣٢)، والطبرانى في «الكبير» (ج ١٠/رقم ١٠٨٣٠ - ١٠٨٣٥) من طرق عن يزيد بن هرمز، قال: كتب نجدة الحرورى إلى ابن عباس يسأله عن الخمس لمن هو... فذكر الحديث وفيه: قال ابن عباس: كتبت تسألنى هل كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهن، فيداوين الجرحى، ويحدىن من الغنية... الحديث.

رابعاً: حديث أم زيد الأشجعية، رضي الله عنها:

آخرجه أبو داود (٢٧٢٩)، والنمسائى في «الكبرى» - كما في «أطراف المعزى» (٨١/١٣)، وأحمد (٥/٢٧١، ٣٧١/٦)، وابن أبي شيبة (١٢/٥٢٥) والبيهقى (٦/٣٣٣) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثناني» من طريق عن رافع بن سلمة =

.....

الأشجعى، قال: حدثني حشرج بن زياد الأشجعى، عن جدته أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر سادس ست نسوة، فبلغ رسول الله ﷺ، فبعث إلينا، فجئنا فرأينا فيه الغضب، فقال: «مع من خرجتن، وبإذن من خرجتن؟» فقلنا: يا رسول الله؟ خرجنا نغزل الشعر، ونعيين به في سبيل الله، ومعنا دواء الجرحي، ونناول السهام ونسقي السويق، فقال: «فقطمن» حتى إذا فتح الله عليه خير أسمهم لنا كما أسمهم للرجال...
فُلِّتْ: وسندة ضعيف، وكذا ضعفه الخطابي في «المعالم» (٢/٣٠٧) وذلك لأن حشرج بن زياد لا يعرف، ولم يرو عنه إلا رافع بن سلمة... وهناك أحاديث أخرى في الباب.

كراهة أن يقال: طيب

٧٦ - عن أبي رمثة، قال:

دخلت مع أبي على رسول الله ﷺ، فرأى أبي الذي بظهره، فقال: دعني أخلج الذي بظهرك، فإني طيب. فقال: «أنت رفيق، والله الطيب».

* هذا على شرط الصحيح. والله أعلم.

(٧٦) هذا حديث صحيح.

أخرجه أبو داود (٤٢٠٧)، والنسائي (٤٢٠٨/٨)، والترمذئي في «سننه» (٤٢١٢)، وفي «الشمائل» (٤٤) والدارمي (١١٩/٢)، والشافعى في «الأم» (٦/٤) وفي «المسنن» (ج ٢/ رقم ٣٢٥) وأحمد (٢٢٦/٢، ٢٢٨ - ١٦٣/٤)، والحميدى (٨٦٦) ويعقوب بن سفيان في «تاریخه» (٣/٢٨١)، وابن أبي عاصم في «الديات» (٢٢٩) وفي «الأحاديث المثنوي» (ج ١/ ق ١٢٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٧٠)، والدولابي في الكنى (١/٢٩)، وكذا ابن حبان (١٥٢٢) والمحاملي في الأمالى (ج ٧/ ق ١٥٢) والطبراني في الكبير (ج ٢٢ - ٢٨٣)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٨١٩) وابن أبي حاتم في «العلل» (١٤٣٨)، وابن سعد في «الطبقات» (١/٤٢٦، ٤٢٧)، والبيهقي (٨/٢٧، ٣٤٥)، وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢/ ١٥)، وفي «الحلية» (٧/ ٢٣١)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٠/ ١٨١ - ١٨٢) من طرق عن إياد بن لقيط، عن عمّه أبي رمثة قال: انطلقت مع أبي إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيته قال أبي: من هذا؟ قلت: لا أدرى؟ قال: هذا رسول الله ﷺ، قال: فاقشعررت حين قال ذلك، وكنت أظن أنّ رسول الله ﷺ، لا يشبه الناس، فإذا له وفرة بها ردع من حناء، وعليه بردان =

أخضران فسلم عليه أبي، فأخذ يحدثنا ساعة. قال: «ابنك هذا؟» قال: أي ورب الكعبة، أشهد به. قال: «إن ابنك هذا لا يعنيه عليك ولا تجني عليه، ثم قرأ رسول الله ﷺ **(وَلَا تَرِدْ فَارِزَةً وَذَّأْخَرَةً)** ثم نظر إلى السلعة التي بين كتفيه، فقال: يا رسول الله! إني كأطّب الرجال، ألا أعالجه؟ قال: «طبيها الذي خلقها».

وهذا السياق لابن حبان. وقد أخرجوه مطولاً ومختصرأ، واللفظ الذي ذكره المصطفى هو رواية لأحمد وغيره.

قال البغوي في «شرح السنة» (١٨٢/١٠):

«قوله: «أنت رفيق» معناه: أنك ترافق بالمريض، فتحميه مما تخشى أن لا يحتمله بدئه، وتطعمه ما ترى أنه أرقى به. والطبيب: هو العالم بحقيقة الداء والدواء، وال قادر على الصحة والشفاء، وليس ذلك إلا الله الواحد القهار، ثم تسمية الله سبحانه وتعالى به أن يذكر في حال الاستشفاء، مثل أن يقول: اللهم أنت المصح والممرض، والمداوى والطبيب ونحو ذلك، فأماماً أن يقول: يا طبيب افعل كذا، كما تقول: يا حليم، يا رحيم، فإن ذلك مفارق لأدب الدعاء». اهـ.

ذِكْرٌ

ضَمَانٌ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْطَّبَّ

٧٧ - عَنْ عَمْرُو بْنِ شَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ تَأْتِيَ بِالْمُؤْمِنِ بِالْمُؤْمِنِ وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُؤْمِنِ مَعْرُوفًا، فَأَصَابَ نَفْسًا فَمَا دُونَهَا، فَهُوَ ضَامِنٌ».

(٧٧) إسناده ضعيف.

آخرجه أبو داود (٤٥٨٦)، والنسائي (٥٢/٨، ٥٣)، وابن ماجه (٣٤٦٦)، والدارقطني (١٩٥/٣، ١٩٦، ١٩٦، ٢١٥/٤، ٢١٦)، وأبو بكر الإسماعيلي في «معجمه» (٢٦٥) والحاكم (٤/٢١٢) وابن عدي في «الكامل» (١١٥/٥)، والبيهقي (١٤١/٨)، وأبو نعيم في «الطب» (١/١٤) من طرق عن الوليد بن مسلم، نا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. مرفوعاً فذكره.

قال أبو داود:

«وهذا لم يروه إلا الوليد، ولا ندرى هو صحيح أم لا؟». وقال الدارقطني:

«لم يسنده عن ابن جريج غير الوليد بن مسلم، وغيره يرويه عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب مرسلاً عن النبي ﷺ».

قلت: رواه عن الوليد بن مسلم مستنداً هكذا جماعة، منهم: «نصر بن عاصم الأنطاكي، ومحمد بن الصباح بن سفيان، وعمرو بن عثمان بن =

سعید و محمد بن مصطفیٰ، وهشام بن عمار، و راشد بن سعید الرملی،
ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم، و دحیم، و عیسیٰ بن أبي عمران الرملی». =
و خالفهم محمود بن خالد، فرواه عن الولید بن مسلم، عن ابن جریح، عن
عمرو بن شعیب، عن جده، مرفوعاً.
ولم یذكر «أباه» في الإسناد.
ذکره ابن عدی، والیبهقیُّ.
قال ابن عدی:

رواہ محمود بن خالد، عن الولید بن مسلم عن ابن جریح، عن عمرو بن
شعیب، عن أبيه، عن جده مثل ما قال هشام و دحیم، ولم یذكر «أباه»، ذکره أبو
عبد الرحمن النسائیٰ عن محمود وجعله من جودة إسناده» اهـ.
کذا قال ابن عدی.

وقد رواه النسائیٰ (٥٣/٨) هكذا:
«أخبرنی محمود بن خالد، قال: حدثنا الولید، عن ابن جریح، عن عمرو بن
شعیب، عن أبيه، عن جده مثله سواء».

يعنی مثل روایة عمرو بن عثمان وابن مصطفیٰ عن الولید بن مسلم، وقد ذکر
السنن موصولاً. فقوله «مثله سواء» يعني سنداً ومتناً، لكن يظہر لي أن النسائیٰ
عنی بقوله مثله سواء المتن دون السنن، بدلیل ما نقلوه عنه، ومثل هذا یقع لعلماء
الحدیث حين ینبهون على الروایة المرسلة بعد الموصولة، فیذکرونها موصولة ثم
یدکرون أنها مرسلة، فنفهم ذلك من نقدمهم.
فکأنه قال: «... عمرو بن شعیب، عن أبيه، عن جده» ولكن لم یذكر أباه،
لتستحضر معه علة السنن. والله أعلم».

لکن النقد یقتضي أن تكون روایة الجماعة عن الولید أرجح من روایة محمود بن
خالد عنه، لولا ما ذکره الدارقطنیٰ أن الولید بن مسلم خولف فيه.
و هذا السنن - فضلاً عن المخالفۃ ضعیف -، فإن الولید بن مسلم كان یدلس
التسویة، فیلزمہ أن یصرح في كل طبقات السنن، وقد عنن في سائرها إلا عن
شيخه ابن جریح، فصرح بالتحدیث، ولكن هذا لا یکفی كما هو معروف. ثم
ابن جریح أيضاً كان مدلساً وقد عنن في سائر الطرق التي وقفت عليها، وقد
وصف الدارقطنیٰ تدلیسه «بالقبح» لأنک كان یدلس عن الكاذبین فیسقطهم، فلعله
أخذه عن کذاب أو متروک ثم دلساً.

ولکن أخرج أبو داود (٤٥٨٧) من طریق عبد العزیز بن عمر بن عبد العزیز،
قال: حدثنی بعض الوفد الذین قدموا على أبي، قال: قال رسول الله ﷺ:

.....
= «أيما طبيب تطئ على قوم، لا يعرف له تطئ قبل ذلك، فأعنت^(١)، فهو ضامن».

قال عبد العزيز: أما إنه ليس بالثُغْتِ، إنما هو قطع العروق، والبطُّ، والكُثُّ.
وهذا مرسل، وهو لا يقوى حديث ابن عمرو لشدة ضعفه على ما بينا قبل ذلك،
والله أعلم.

فضل

قال ابن القيم رحمه الله (٤/١٣٥ - ١٤٦).

«هذا الحديث يتعلق به ثلاثة أمور: أمر لغوی، وأمر فقهی، وأمر طبی.
فاما اللغوی: فالطبُّ بكسر الطاء في لغة العرب، يقال: على معان. منها
الإصلاح، يقال: طببته: إذا أصلحته. ويقال: له طبُّ بالأمور. أي: لطف
وسياسة. قال الشاعر:

إِذَا تَعَيَّرَ مِنْ تَوْمِيمِ أَمْرِهَا كُثِنَ الْطِبِّ لَهَا بِرَأْيِ ثَاقِبٍ
وَمِنْهَا: الْحَدْقَ، قَالَ الْجُوَهْرِيُّ: كُلُّ حَادِقٍ طَبِيبٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، قَالَ أَبُو عَبِيدَ:
أَصْلُ الْطِبِّ: الْحَدْقَ بِالْأَشْيَاءِ وَالْمَهَارَةِ بِهَا. يَقُولُ لِلرَّجُلِ: طَبُّ وَطَبِيبُ: إِذَا كَانَ
كَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ عَلَاجِ الْمَرِيضِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: رَجُلٌ طَبِيبٌ: أَيْ حَادِقٌ،
سَمِيَ طَبِيبًا لِحَدْقَهِ وَفَطَتْهُ. قَالَ عَلْقَمَةُ:

فَإِنْ تَسْأَلُونِي بِالشَّسَاءِ فَإِنِّي خَيْرٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَبِيبٌ
إِذَا شَابَ رَأْسُ الْمَرْءَةِ أَوْ قَلَّ مَالُهِ كَلِنِسٌ لَهُ مِنْ وُدْهَنٍ نَصِيبٌ
وَقَالَ عَنْتَرَةَ:

إِنْ تُغَدِّ فِي دُونِي الْقِنَاعَ فَإِنِّي طَبُّ بِأَخْذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَلِئِمِ
أَيْ: إِنْ تُرْخِي عَنِّي قِنَاعَكَ، وَتُسْتَرِي وَجْهَكَ رَغْبَةَ عَنِّي، فَإِنِّي خَيْرٌ حَادِقٌ بِأَخْذِ
الْفَارِسِ الَّذِي قَدْ لَبِسَ لَأْمَةَ حَرْبِهِ.

وَمِنْهَا: الْعَادَةُ، يَقُولُ: لَيْسَ ذَلِكَ بِطَبِيبٍ، أَيْ: عَادِيٌّ، قَالَ فَرُوْهُ بْنُ مُسِيكَ:
فَمَا إِنْ طَبَبْنَا جُبْنَ وَلَكْنَ مَنَّا يَائَا وَدُولَةَ آخَرِيَّنَا
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسْنِ الْمَتَنْبِيُّ:

وَمَا الشَّيْءُ طَبِيبٌ فِيهِمْ غَيْرَ أَنِّي بَغَيْضٌ إِلَيَّ الْجَاهِلُ الْمُتَعَاقِلُ
وَمِنْهَا: السُّحْرُ؛ يَقُولُ: رَجُلٌ مَطْبُوبٌ، أَيْ: مَسْحُورٌ، وَفِي «الصَّحِيفَ» فِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ لَمَّا سَحَرَتْ يَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسَ الْمُلْكَانَ عَنْدَ رَأْسِهِ وَعَنْدَ رَجْلِهِ، =

(١) أَعْنَتْ، يَعْنِي أَضْرَرَ الْمَرِيضَ وَأَفْسَدَهُ بِإِيَقَاعِهِ فِي الْعَنْتِ.

.....
قال أحدهما: ما بال الرَّجُل؟ قال الآخر: مَطْبُوبٌ. قال: مَنْ طَبَهُ؟ قال: فلان اليهودي.

قال أبو عبيد: إنما قالوا للمسحور: مطوب، لأنهم كانوا بالطبع عن السحر، كما كانوا عن اللدغة، فقالوا: سليم تفاؤلاً بالسلامة، وكما كانوا بالمفارزة عن الفلاة المُهلكة التي لا ماء فيها، فقالوا: مفارزة، تفاؤلاً بالفوز من الهلاك. ويقال: الطب لنفس الداء. قال ابن أبي الأسلت:

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ حَسَانَ عَنِي
أَسْخَرْ كَانَ طِبُّكَ أَمْ جُئْنُونَ

وأما قول الحماسي:

فَإِنْ كُنْتَ مَطْبُوبًا فَلَا زَلْتَ هَكَذَا إِنْ كُنْتَ مَسْحُورًا فَلَا بَرِيءَ السَّخْرِ
فإنه أراد بالمطوب الذي قد سحر، وأراد بالمسحور: العليل بالمرض.

قال الجوهرى: ويقال للعليل: مسحور. وأشند البيت. ومعناه: إن كان هذا الذى قد عراني منك ومن حُبُّك أَسْأَلُ اللَّهَ دوامه، ولا أَرِيدُ زواله، سواء كان سحراً أو مرضًا.

والطب: مثلث الطاء، فالمفتوح الطاء: هو العالم بالأمور، وكذلك الطبيب يقال له: طَبٌ أيضًا. والطُّبُّ: بكسر الطاء: فعل الطبيب، والطُّبُّ بضم الطاء: اسم موضع، قاله ابن السيد وأنشد:

فَقُلْتُ هَلْ أَنْهَلْمُ بِطْبٍ رَكَابَكُنْمٌ بِجَائِزَةِ الْمَاءِ الَّتِي طَابَ طِينُهَا
وقوله عليه السلام: «مَنْ تَطَبَّبَ»، ولم يقل: من طب، لأن لفظ التَّقْلِيل يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بعسر وكلفة، وأنه ليس من أهله، كتحلُّم وتشجُّع وتصبر ونظائرها، وكذلك بتَّهَا تتكلف على هذا الوزن، قال الشاعر:

وَقَنِيسَ عَنِيلَانَ وَمَنْ تَقَيَّسَا

وأما الأمر الشرعي، فإيجاب الضمان على الطبيب الجاهل، فإذا تعاطى علم الطُّبُّ وعمله، ولم يتقدم له به معرفة، فقد هجم بجهله على إتلاف الأنفس، وأؤدي بالتهور على ما لم يعلمه، فيكون قد غَرَرَ بالعليل، فيلزم الضمان لذلك، وهذا إجماع من أهل العلم.

قال الخطابي: لا أعلم خلافاً في أن المعالج إذا تعدى، فتليف المريض كان ضامناً، والمعاطي علمًا أو عملاً لا يعرفه متعد، فإذا تولد من فعله التلف ضمن الديمة، وسقط عنه القوْدُ، لأنه لا يستبِدُ بذلك بدون إذن المريض، وجناية المتطلب في قول عامة الفقهاء على عاقلته.

قلت: الأقسام خمسة: أحدها: طبيب حاذق أعطى الصنعة حقها ولم تجن بيده، فتولد من فعله المأذون فيه من جهة الشارع، ومن جهة من يطلب تلف العضو أو

النفس، أو ذهاب صفة، فهذا لا ضمان عليه اتفاقاً، فإنها سراية مأذون فيه، وهذا كما إذا ختن الصبي في وقت، ويسئه قابل للختان، وأعطي الصنعة حقها، فتختلف العضو أو الصبي، لم يضمن، وكذلك إذا بُطِّ من عاقل أو غيره ما ينبغي بُطِّه في وقته على الوجه الذي ينبغي فَتَلِفْ به، لم يضمن، وهكذا سراية كُلُّ مأذون فيه لم يتعد الفاعل في سببها، كسراية الحد بالاتفاق. وسراية القصاص عند الجمهور خلافاً لأبي حنيفة في إيجابه الضمان بها، وسراية التعزير، وضرب الرجل امرأته، والمعلم الصبي، والمستأجر الدابة، خلافاً لأبي حنيفة والشافعي في إيجابهما الضمان في ذلك، واستثنى الشافعي ضرب الدابة.

وقاعدة الباب إجماعاً وزناعاً: أن سراية الجنابة مضمونة بالاتفاق، وسراية الواجب مُهدَّرة بالاتفاق، وما بينهما فيه التزاع. فأبو حنيفة أوجب ضمانه مطلقاً، وأحمد ومالك أهدرضاً ضمانه، وفرق الشافعي بين المُقدَّر، فأهدر ضمانه، وبين غير المقدر فأوجب ضمانه. فأبو حنيفة نظر إلى أن الإذن في الفعل إنما وقع مشروطاً بالسلامة، وأحمد ومالك نظراً إلى أن الإذن أسقط الضمان، والشافعي نظر إلى أن المقدَّر لا يمكن النقصان منه، فهو بمنزلة النص، وأما غير المقدَّر كالتعزيرات، والتأديبات، فاجتهادية، فإذا تَلَفَ بها، ضمن، لأنَّه في مَيْنَةِ العُدوان.

فصل

القسم الثاني: متطلِّبٌ جاهل باشرت يده من يطبه، فتَلَفَ به، فهذا إن علم المجنُّ عليه أنه جاهل لا علم له، وأذن له في طبه لم يضمن، ولا تُخالِف هذه الصورة ظاهر الحديث، فإن السياق وقوف الكلام يدل على علمه، أنه غَرَّ العليل، وأوهمه أنه طبيب، وليس كذلك، وإن ظنَّ المريض أنه طبيب، وأذن له في طبه لأجل معرفته، ضَمِّنَ الطبيب ما جنت يده، وكذلك إن وصف له دواء يستعمله، والعليل يظن أنه وصفه لمعرفته وحذقه فتَلَفَ به، ضمنه، والحديث ظاهر فيه أو صريح.

فصل

القسم الثالث: طبيب حاذق، أذن له، وأعطي الصنعة حقها، لكنه أخطأ يده، وتعدَّت إلى عضو صحيح فاتلف، مثل: أن سبقت يد الخاتن إلى الكَمَرَةِ، فهذا يضمن، لأنها جنائية خطأ، ثم إن كانت الثالث فما زاد، فهو على عاقلته، فإن لم تكن عاقلة، فهل تكون الديمة في ماله، أو في بيت المال؟ على قولين، مما روایتان عن أحمد. وقيل: إن كان الطبيب ذمياً، ففي ماله، وإن كان مسلماً، ففيه الروایتان، فإن لم يكن بيت مال، أو تعذر تحميُّله، فهل تسقط الديمة، أو تجب =

.....
= في مال الجاني؟ فيه وجهان أشهرهما: سقوطها.

فصل

القسم الرابع: الطبيب الحاذق الماهر بصناعته، اجتهد فوصف للمريض دواء، فأخطأ في اجتهاده، فقتله: فهذا يُخرج على روایتين: إحداهما: أن دية المريض في بيت المال. والثانية: أنها على عائلة الطبيب، وقد نص عليهما الإمام أحمد في خطأ الإمام والحاكم.

فصل

القسم الخامس: طبيب حاذق، أعطى الصنعة حقها، فقطع سلعة من رجل أو صبي، أو مجنون بغير إذنه، أو إذن وليه، أو ختن صبياً بغير إذن وليه فَلَفَّ، فقال أصحابنا: يضمّن، لأنّه تولد من فعل غير مأذون فيه، وإنّ أذن له البالغ، أو ولد الصبي والمجنون، لم يضمّن، ويحتمل أن لا يضمّن مطلقاً لأنّه محسن، وما على المحسنين من سبيل. وأيضاً فإنّه إن كان متعدياً، فلا أثر لإذن الولي في إسقاط الضمان، وإن لم يكن متعدياً، فلا وجه لضمّانه. فإن قلت: هو متعد عند عدم الإذن، غير متعد عند الإذن، قلت: المدعوان وعدمه إنما يرجع إلى فعله هو، فلا أثر للإذن وعدمه فيه، وهذا موضع نظر.

فصل

والطبيب في هذا الحديث يتناول من يطب بوصفة قوله، وهو الذي يُخَصُّ باسم الطبائعي، ويزروه، وهو الكحال، وبمبضعه ومراهمه وهو الجراثي، وبمواساه وهو الخاتن، ويريشته وهو الفاصل، وبمحاجمه ومشرطه وهو الحجام، وبخلعه ووصله ورباطه وهو المجبّر، وبمكواهه وناره وهو الكواه، وبقربته وهو الحاقن، وسواء كان طبه لحيوان بهيم، أو إنسان، فاسم الطبيب يطلق لغة على هؤلاء كلّهم، كما تقدم، وتخصيص الناس له ببعض أنواع الأطباء عرف حادث، تخصيص لفظ الدابة بما يخصّها به كُلُّ قوم.

فصل

والطبيب الحاذق: هو الذي يراعي في علاجه عشرين أمراً:

أحدها: النظر في نوع المرض من أي الأمراض هو؟

الثاني: النظر في سببه من أي شيء حدث، والعلة الفاعلة التي كانت سبب حدوثه ما هي؟

الثالث: قوة المريض، وهل هي مقاومة للمرض، أو أضعف منه؟ فإن كانت مقاومة للمرض، مستظهرة عليه، تركها والمرض، ولم يحرك بالدواء ساكناً.

= الرابع: مزاج البدن الطبيعي ما هو؟

الخامس: المزاج الحادث على غير المجرى الطبيعي.

السادس: سِن المريض.

السابع: عادته.

الثامن: الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به.

التاسع: بلد المريض وتربيته.

العاشر: حال الهواء في وقت المرض.

الحادي عشر: النظر في الدواء المضاد لتلك العلة.

الثاني عشر: النظر في قوة الدواء ودرجته، والموازنة بينها وبين قوة المريض.

الثالث عشر: ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط، بل إزالتها على وجه يأمن معه حدوث أصعب منها، فمتي كان إزالتها لا يأمن معها حدوث علة أخرى أصعب منها، أبقاها على حالها، وتلطفيفها هو الواجب، وهذا كمرض أنفواه العروق، فإنه متى عُولج بقطعة وحبسه خيف حدوث ما هو أصعب منه.

الرابع عشر: أن يعالج بالأسهل فالأسهل، فلا يتقلّل منه العلاج بالغذاء إلى الدواء إلا عند تعذرها، ولا يتقلّل إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط، فمن حدق الطيب علاجه بالأغذية بدل الأدوية، وبالأدوية البسيطة بدل المركبة.

الخامس عشر: أن ينظر في العلة، هل هي مما يمكن علاجها أو لا؟ فإن لم يمكن علاجها، حفظ صناعته وحرّمه، ولا يحمله الطمع على علاج لا يفيد شيئاً. وإن أمكن علاجها، نظر هل يمكن زوالها أم لا؟ فإن علم أنه لا يمكن زوالها، نظر هل يمكن تخفيفها وتقليلها أم لا؟ فإن لم يمكن تقليلها، ورأى أن غاية الإمكان إيقافها وقطع زیادتها، قصد بالعلاج ذلك، وأعان القوة، وأضعف المادة.

السادس عشر: ألا يتعرض للخلط قبل نضجه باستفراغ، بل يقصد إنضاجه، فإذا تمَّ نضجه، بادر إلى استفراغه.

السابع عشر: أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها، وذلك أصل عظيم في علاج الأبدان، فإن انفعال البدن وطبعته عن النفس والقلب أمر مشهود، والطبيب إذا كان عارفاً بأمراض القلب والروح وعلاجهما، كان هو الطبيب الكامل، والذي لا خبرة له بذلك وإن كان حاذقاً في علاج الطبيعة وأحوال البدن نصف طبيب. وكل طبيب لا يداوي العليل، بتفقد قلبه وصلاحه، وتقوية روحه، وقواه بالصدقة، و فعل الخير، والإحسان، والإقبال على الله والدار الآخرة، فليس بطبيب، بل متطيب باهت. ومن أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان والذكر والدعاة، والتضرع والابتهاج إلى الله، والتوبة، وللهذه

الأمور تأثير في دفع العلل، وحصول الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية، ولكن بحسب استعداد النفس وقبولها وعقيدتها في ذلك ونفعه.

الثامن عشر: التلطُّف بالمريض، والرُّفق به، كالتلطُّف بالصبي.

التاسع عشر: أن يستعمل أنواع العلاجات الطبيعية والإلهية، والعلاج بالتخييل، فإن لحذاق الأطباء في التخييل أموراً عجيبة لا يصل إليها الدواء، فالطبيب الحاذق يستعين على المرض بكل معين.

العشرون: - وهو ملاك أمر الطبيب -، أن يجعل علاجه وتدبيره دائراً على ستة أركان: حفظ الصحة الموجودة، ورد الصحة المفقودة بحسب الإمكاني، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكاني، واحتمال أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما، وتقويت أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما، فعلى هذه الأصول الستة مدار العلاج، وكل طبيب لا تكون هذه أختيَّة التي يرجع إليها، فليس بطيب، والله أعلم.

فصل

ولما كان للمريض أربعة أحوال: ابتداء، وصعود، وانتهاء، وانحطاط، تعين على الطبيب مراعاة كل حال من أحوال المرض بما يناسبها ويليق بها، ويستعمل في كل حال ما يجب استعماله فيها. فإذا رأى في ابتداء المرض أن الطبيعة محتاجة إلى ما يحرِّك الفضلات ويستفرِّغها لنضجها، بادر إليه، فإن فاته تحريك الطبيعة في ابتداء المرض لعائق منع من ذلك، أو لضعف القوة وعدم احتمالها للاستفراغ، أو لبرودة الفضل، أو لتغريب وقع، فينبغي أن يخدر كُلَّ الحذر أن يفعل ذلك في صعود المرض، لأنَّه إن فعله، تحيرت الطبيعة لاشغالها بالدواء، وتخلت عن تدبير المرض ومقاومته بالكلية، ومثاله: أن يجيء إلى فارس مشغول بمواقعة عدوه، فيشغل عنه بأمر آخر، ولكن الواجب في هذه الحال أن يُعين الطبيعة على حفظ القوة ما أمكنه.

فإذا انتهى المرض ووقف وسكن، أخذ في إستفراغه واستئصال أسبابه، فإذا أخذ في الانحطاط، كان أولى بذلك. ومثال هذا مثال العدو إذا انتهت قوته، وفرغ سلاحه، كان أخذُه سهلاً، فإذا ولَّ وأخذ في الهرب، كان أسهلَ أخذَه، وحدته وشوكته إنما هي في ابتدائه، وحال استفراغه، وسعة قوته، فهكذا الداء والدواء سواء.

فصل

ومن جذق الطبيب أنه حيث أمكن التدبير بالأسهل، فلا يغدر إلى الأصعب، ويتردُّج من الأضعف إلى الأقوى إلا أن يخاف فوت القوة حينئذ، فيجب

.....

أن يبتدئ بالأقوى، ولا يُقيِّم في المعالجة على حال واحدة فتألَّفها الطبيعة، ويقلُّ انتفَاعُها عنه، ولا تَجْسُرُ على الأدوية القوية في الفصوص القوية، وقد تقدم أنه إذا أمكنه العلاج بالغذاء، فلا يُعالِج بالدواء، وإذا أشَكَّلَ عليه المرض أحَازٌ هو أم بارد؟ فلا يقدِّم حتى يتَبَيَّنَ له، ولا يُجرِّيه بما يخاف عاقبته، ولا بأس بتجربته بما لا يضرُّ أثْرَه.

وإذا اجتمعَتْ أمراضٌ، بدأ بما تخصه واحدة من ثلاثة خصال: إحداها: أن يكون بُرءَ الآخر موقوفاً على بُرئَةِ كالورم والقرحة، فإنه يبدأ بالورم. الثانية: أن يكون أحدهما سبباً للأخر، كالسدة والحمى العَفَة، فإنه يبدأ بازالة السبب.

الثالثة: أن يكون أحدهما أهمَّ من الآخر، كالحاد والمزمِن، فيبتدئ بالحاد، ومع هذا فلا يغفلُ عن الآخر. وإذا اجتمعَ المرض والعرض، بدأ بالمرض، إلا أن يكون العرض أقوى كالقولنج، فيسكن الوجع أولاً، ثم يُعالِج السيدة، وإذا أمكنه أن يعتاضَ عن المعالجة بالاستفراغ بالجوع أو الصوم أو النوم، لم يستفرغه، وكلَّ صحة أراد حفظها، حفظها بالمثل أو الشبه، وإن أراد نقلها إلى ما هو أفضَّل منها، نقلها بالضد» انتهى.

ذِكْرُ التَّنْظُفِ

٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمْرًا فَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يُلَوَّمُ إِلَّا
نَفْسَهُ».

(٧٨) صَحِيفَةً.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٠)، وأبو داود (٣٨٥٢)، وابن ماجه (٣٢٩٧)، والدارمي (٣٠/٢) وأحمد (٢٦٣، ٥٣٧) وابن أبي شيبة (٨/٥٦٤)، وفي «كتاب الأدب» (ج ١/٢/١٣٩)، والحربي في «الغريب» (١٠٦٦/٣)، وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعده» (ج ٢/٢٧٦٨)، وابن حبان (١٣٥٤) وأبن عدي (٤/١٤٩٦) وأبو نعيم في «الطب» (ق ٢/٢٦)، والبيهقي (٧/٢٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١١/٣١٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقد رواه عن سهيل هكذا جماعةً منهم:

«زهير بن معاوية، وعبد العزيز بن المختار، وخالد بن عبد الله، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن جعفر».

وخالفهم الثوري، فرواه عن سهيل بن أبي صالح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

أخرجه ابن الأعرابي في «معجممه» (ج ٢/٢٤ - ٢/٢٨) والمهروني في «المهرانيات» (٨٨) وأبو نعيم في «الحلية» (٧/١٤٤) وأبو موسى المديني في «اللطائف» (ج ١/٤/٢) من طريقين عن أبي همام الدلائل محمد بن محبب، ثنا الثوري به، وقد رواه عن أبي همام: «محمد بن صالح المعروف بـ «كيلجة» =

وهو ثقة حافظ، ومحمد بن غالب المعروف بـ«تمتام» وهو ثقة مجوذد، على وهم
عنه أحياناً ثم رأيته في «المعجم» (١/٢٥) لابن الأعرابي رواه من طريق
«كيلجة»، نا أبو همام الدلّال، نا سفيان بن عيينة، عن سهيل به، ولم أقف لأبي
 Hammam على روایة له عن ابن عيينة، فالله أعلم، وبإمكان القول بأن سهيل رواه مرةً
عن الأعمش، ومرةً عن أبيه، ومثل هذا يقع في الروايات كثيرةً.

قال الخطيب في «تخریج المھروانیات»: «هذا حديث غريب من حديث
سلیمان بن مهران الأعمش، عن أبي صالح ذکوان، ومن حديث سهيل بن أبي
صالح عن الأعمش، تفرد برواية سفیان الثوری، ولا أعلم رواه عن الثوری إلا
أبو همام الدلال البصري، وهو محمد بن محباب، بفتح الحاء المهملة وبائين،
كل واحدة منها معجمة بنقطةٍ اهـ.

قلتُ: وهو متعقب كما ترى فقد رواه تمتماً أيضاً. والله أعلم.

وقد ترجم سهيل، عن الأعمش.

تابعه منصور بن أبي الأسود، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة
مرفوعاً.

آخرجه الترمذی (١٨٦٠)، والحاکم (٤/١٣٧) من طريق أبي بكر محمد بن
إسحاق الصّاغاني، والبزار في «مسنده» (ج ٢/ق ٢٢١) قال: حدثنا محمد بن
عبدالله المخرمي قالا: حدثنا محمد بن جعفر المدائني، حدثنا منصور بن أبي
الأسود به. قال الترمذی:

«هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث الأعمش إلا من هذا الوجه».

وقال الحاکم:

«إسناده صحيح».

وقال البزار: «وهذا الكلام لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي
هريرة عن النبي ﷺ إلا منصور بن أبي الأسود، وسهيل بن أبي صالح عن
الأعمش». اهـ.

وقال الذهبي في «تلخيص المستدرک» بعد أن ذكر رواية حماد بن سلمة، عن
سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: «لم يسمعه سهيل عن أبيه، قال
إبراهيم بن طهمان: عن سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح» اهـ.

وهذا الإعلال من الذهبي فيه نظر، قدّمت الجواب عنه.
١ - سعيد المقبری، عنه.

آخرجه الترمذی (١٨٥٩)، وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد» (ج ٢/رقم
٢٩٣٨)، والحاکم (١٣٧٤) وابن عدي (٢٦٠٦/٧) من طريق أحمد بن منيع، ثنا
يعقوب بن الوليد المدني، عن ابن أبي ذئب، عن المقبری، عن أبي هريرة مرفوعاً.

إن الشيطان حساس لحساس، فاحذروه على أنفسكم، من بات وفي يده ريح
غمر، فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه».

..... = قال الترمذى :

«هذا حديثٌ غريبٌ».

وآفته يعقوب المدنى فإنه تالفتُ، وقد أحسن الحاكمُ صنعاً إذ لم يصححه.

٢ - سعيد بن المسيب، عنه.

آخرجه النسائي في «الكبرى» (٤/٢٠٣)، وأحمد (٢٣٤/٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/٢٧٦)، وفي «الأداب» (٦٢٥) من طريق عفان بن مسلم، ثنا وهيب عن معمر، عن الزهرى، عن سعيد بن عفاف بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقد اختلف في إسناده.

فرواه عفان عن وهيب، عن معمر، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
آخرجه النسائي (٤/٢٠٣).

وخلاله سفيان بن حسين - وهو ضعيف في الزهرى - فرواه عن الزهرى عن عروة، عن عائشة.

آخرجه النسائي (٤/٢٠٣)، والطبراني في «الصغير» (٢/١٩) من طريق عمر بن علي المقدمي، ثنا سفيان بن حسين.

وأخرجه الدولابي في «الكتنى» (١٧٢/١) من طريق آخر عن المقدمي، عن هشام بن عروة، عن عروة،

قال النسائي : «هذه الأحاديث كلها خطأ».

ورواه عقيل بن خالد، عن الزهرى عن عبد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً.

آخرجه الطبراني^(١) في «الكبير» (ج ٦ / رقم ٤٣٥)، وأبو نعيم في «الطب» (٦/٦ - ١/٢٧، ١/٣١) من طريق عبد الله بن صالح، حدثني نافع بن يزيد، عن عقيل

به وخلاله صالح بن أبي الأخضر، فرواه عن الزهرى، عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن عباس فذكره مرفوعاً.

آخرجه البزار (ج ٣ / رقم ٢٨٨٦).

وصالح ضعيف، لا سيما في الزهرى.

= ولكن تابعه سفيان بن عيينة، فرواه عن الزهرى بسنده سواء.

(١) وقال الهيثمى (٥/٣٠): «إسناده حسن» ولم يلتفت إلى أنه معل بالمخالفة، والهيثمی يجري في أحکامه على ظاهر السنّد حسبّ. والله أعلم.

آخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج ١ / ق ٣١) قال: حدثنا أحمد بن زكريا، ثنا الزبير بن بكار، ثنا سفيان بن عيينة.

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سفيان عن الزهري، عن عبيد الله إلا الزبير بن بكار» اهـ. قال المنذري في «الترغيب» (١٥٤ / ٣): «رواه البزار والطبراني بأسانيد رجال أحدهما رجال الصحيح إلا الزبير بن بكار، وقد تفرد به كما قال الطبراني، ولا يضر تفرد فإنه ثقة إمام».

قال الهيثمي (٥ / ٣٠): «رجاله رجال الصحيح خلا الزبير بن بكار وهو ثقة، وقد تفرد به كما قال الطبراني».

فُلْتُ: وليس كما قالوا، فقد توبع الزبير بن بكار.

تابعه أبو إسحاق عبد الوهاب بن فليح المقرى، ومحمد بن ميمون الخياط، ثنا سفيان بن عيينة بسنده سواء.

آخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢ / ٣٤٨) من طريق يوسف بن يحيى بن نذير الشيباني عنهمـ.

ومحمد بن ميمون الخياط لينـ، وعبد الوهاب المقرى قال أبو حاتم الرازى «صدوق» - كما في «الجرح والتعديل» (٣ / ٧٣) - وذكره ابن حبان في «النقائـ» (٤٤١ / ٨).

وهذا الوجه عندي جيدـ.

ولكن رجح النسائي والدارقطنـي في «العلل» (ج ٣ / ق ٢٠٥) الطريق المرسلة التي أخرجهـا ابن أبي شيبة (٥٦٤ / ٨) عن أبي عيينة، وعبد الرزاق (ج ١١ / رقم ١٩٨٤٠) عن معمر، كلامـها عن الزهـري عن عـبيـد اللهـ بن عبد اللهـ مرـسـلاـ.

ولـه شاهـدـ من حـديثـ ابنـ عـباسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ.

آخرـجهـ ابنـ عـديـ فيـ «الـكـاملـ» (٧،٢ / ٢) منـ طـرـيقـ الحـسـنـ بنـ عـمـارـةـ، عـنـ الـحـكـمـ، عـنـ مجـاهـدـ، عـنـ ابنـ عـبـاسـ مـرـفـوـعاـ: «مـنـ بـاتـ وـفـيـ يـدـهـ غـمـرـ اللـحـمـ فـأـصـابـهـ خـبـلـ فـلـاـ يـلـوـمـ إـلـاـ نـفـسـهـ».

وسـنـدـ ضـعـيفـ جـداـ، وـالـحـسـنـ بنـ عـمـارـةـ تـالـفـ أـلـبـتـهـ..

ولـهـ شـواـهـدـ منـ حـديثـ عـطـيـةـ بنـ بـسـرـ، وـفـاطـمـةـ، وـعـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ.

١ - حـديثـ عـطـيـةـ بنـ بـسـرـ مـرـفـوـعاـ بـهـ.

آخرـجهـ ابنـ عـساـكـرـ فيـ «تـارـيـخـ دـمـشـقـ» (ج ٢ / ل ٨٤٠) منـ طـرـيقـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ زـيـادـ، عـنـ بـرـدـ بـنـ سـنـانـ، عـنـ مـكـحـولـ، عـنـ عـطـيـةـ بـنـ بـسـرـ وـسـنـدـ ضـعـيفـ.

٢ - حـديثـ فـاطـمـةـ بـنـتـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ بـلـفـظـ: «لـاـ يـلـوـمـ إـلـاـ نـفـسـهـ، بـاتـ وـفـيـ يـدـهـ رـيـحـ غـمـرـ».

.....
أخرجه ابن ماجه (٣٢٩٦)، وأبو يعلى (ج ١٢ / رقم ٦٧٤٨) قالا: حدثنا جباره بن المغلس، حدثنا عبيد بن وسيم الجمال، حدثني الحسن بن الحسن، عن أمه فاطمة بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن أمه فاطمة مرفوعاً.

قال البوصيري في «الزوائد» (٣ / ٧٩):
«هذا إسناد فيه جباره وهو ضعيف».

٣ - حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً مثله.

أخرجه أبو علي بن شاذان في (جزء من حديثه) (ق ١٩٦ / ١ - ٢) من طريق عبد الكريم بن الهيثم، ثنا عبد العزيز بن موسى الأل洪ني، ثنا عمر بن الحسن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عائشة مرفوعاً:

«من بات وفي يده ريح غمر... الحديث».

وهذا سند رجاله ثقات، غير عمر بن الحسن فلم أعرفه، ولعله تصحّف، والله أعلم.

ذِكْرُ

أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ يَطْرُدُ الدَّاءَ عَنِ الْجَسَدِ

٧٩ - عَنْ (سَلْمَانَ) ^(١) قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَابُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَفُزُّيَّةُ إِلَى اللَّهِ، وَمَكْفَرَةُ لِلْسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةُ عَنِ الْإِثْمِ، وَمَطْرُدَةُ لِلَّدَاءِ مِنَ الْجَسَدِ.

(٧٩) مُخْتَمِلٌ لِلتَّخْسِينِ، دون قوله: «ومطردة... إلخ».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٦ / رقم ٦١٥٤)، وأبو نعيم في «الطب» (١ / ٢٥)
عن صفوان بن صالح.

وابن عدي (٤/١١١٢)، والبيهقي في «الشعب» (ج ٦ / رقم ٢٨٢٤) وابن عساكر. (٢/١٤٠/١٥) عن الوليد بن مسلم، كلاماً عن عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنزي، عن الأعمش، عن أبي العلاء العنزي، عن سلمان رضي الله عنه مرفوعاً ذكره.

فُلُثُ: وهذا سند ضعيف، وأبو العلاء العنزي قال الذبيهي: «لا أعرفه»
وعبد الرحمن بن سليمان في أحاديثه مناكس وعامة أحاديثه مستقيمة.
وله شاهد من حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً نحوه دون قوله:
«ومطردة للداء من الجسد».

أخرجه الترمذى (٣٥٤٩) معلقاً، ووصله ابن أبي الدنيا في التهجد (ج ١ / ق ٣٠). =

(١) في «الأصل»: «سليمان» وهو غلط.

.....

وابن خزيمة (ج ٢ / رقم ١١٣٥)، والحاكم^(١) (٣٠٨ / ١)، والطبراني في «الكبير» (ج ٨ / رقم ٧٤٦٦)، وفي «الأوسط» (ج ١ / ق ١٨٥ / ٢)، والبيهقي^(٢) (٥٠٢ / ٢)، وابن عدي (١٥٢٤ / ٤)، وأبو نعيم في «الطب» (٩١ / ٢٥)، والبغوي في «شرح السنّة» (٤ / ٣٤)، والشجري في «الأمالي» (١ / ٢١٦، ٢٠٤ / ٢١٦) من طرق عن عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة مرفوعاً. قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي أمامة إلا أبو إدريس، ولا عنه إلا ربيعة، تفرد به معاوية» اه.

وقال الحاكم:

«صحيح على شرط البخاري» ووافقه الذهبي!

كذا! ومعاوية بن صالح إنما احتاج به مسلم دون البخاري، كما قوله الذهبي نفسه في «الميزان». ولكن عبد الله بن صالح كاتب الليث في حفظه مقال مشهور، وأوسط الأقوال فيه ما قاله ابن عدي: «هو عندي مستقيم الحديث، إلا أنه يقع في حديثه في أسانيده ومتونه غلط، ولا يعتمد الكذب».

وسئل عنه أبو حاتم - كما في «العلل» (ج ١ / رقم ٣٤٦) - فقال: «هو حديث منكر لم يروه غير معاوية، وأظنه من حديث محمد بن سعيد الشامي الأزدي، فإنه يروي هذا هو بإسناد آخر» اه.

فقلت: يشير أبو حاتم إلى ما:

أخرجه الترمذى^(٣) (٣٥٤٩)، وابن نصر في «قيام الليل» (٤١) وابن المنذر في «الأوسط» (١٤٨ / ٥) والروياني في «مسنده» (ج ٢٦ / ق ١٤٥) وابن شاهين في «الترغيب» (٥٥٧)، وابن أبي الدنيا في «التهجد» (ج ١ / ق ٣٠) وعن ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٥ / ل ١٢٢)، والبيهقي^(٤) (٥٠٢ / ٢) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، قال: نا بكر بن خنيس، عن محمد القرشي^(٢)، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال بن رياح ذكره مرفوعاً ومعه الريادة.

قال الترمذى:

(١) وقع عند الحاكم: «ثور بن يزيد» وهو خطأ، وصوابه: «ربيعة بن يزيد» وكذلك رواه البيهقي من طريق الحاكم.

(٢) وقع عند ابن عساكر: «عمر» وتبه على ذلك.

.....
.....

«هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلاً من هذا الوجه من قبل إسناده. قال: سمعتَ محمد بن إسماعيل يقول: محمد القرشيُّ هو محمد بن سعيد الشامي، وهو ابن أبي قيس، وهو محمد بن حسان، وقد ترك حديثه».

فُلْتُ: يرحم الله الإمام البخاري - إمام الصنعة - ما أوسط علمه، وكلامه بلتفي مع كلام أبي حاتم الرازي السابق، ولكن رواية معاوية بن صالح أولى للتفاوت العظيم بينه وبين المصلوب في الأمانة والصدق مع الضبط، والذي يوافق الصناعة إلا يُعلَّ حديث معاوية بن صالح بحديث المصلوب، ولذلك قال الترمذى بعد أن أشار إلى حديث أبي أمامة: «وهذا أصحٌ من حديث إدريس عن بلال». وقد خولف هاشم بن القاسم.

خالقه محمد بن سلمة الحراني، عن بكر بن خنيس، عن أبي عبد الله الشامي، عن بلال مرفوعاً: «عليكم بصلة الليل فإنه دأب الصالحين.. الحديث». فقط ذكر «ربيعة بن يزيد وأبي إدريس الخولاني».

آخرجه الخطيب (١٨٧/٧) من طريق حاجب بن الوليد، حدثنا محمد بن سلمة. فُلْتُ: بكر بن خنيس تركه الدارقطنى وضيقه غيره ولكنه توبع على هذا الوجه الأخير.

تابعه منصور بن المعتمر، فرواه عن محمد بن سعيد المصلوب، عن بلالٍ هكذا معضلاً.

آخرجه ابن الأعرابي في «معجميه» (ج ٥/٩٩) من طريق مختار بن غسان، نا محمد بن إسماعيل الزبيدي، عن منصور به. وهذا الإسناد أنظفٌ من الذي قبله، ولكنه معرضٌ كما ترى. وهناك وجه آخر من الاختلاف.

يرويه مكيٌّ بن إبراهيم قال: ثنا أبو عبد الله خالد بن أبي خالد، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال بن رياح مرفوعاً. آخرجه البيهقي في «الكبير» (٢/٥٠٢)، وفي «الشعب» (ج ٦ رقم ٢٨٢٣) كذا رواه خالد! ويظهر أنه مجهول، وقد جعله عن «يزيد بن ربيعة» وكأنه انقلب عليه، والله أعلم.

وخلصة القول أن حديث سلمان وبلال لا يثبت لهما إسنادٌ يعتمد به، وحديث أبي أمامة أحسن إسناداً منهما فلعل الحديث يُحسَّن به. والله أعلم، وجزم العراقي في «تخریج الإحياء» (١/٣٢١) بأنَّ إسناده حسنٌ.

ذِكْرٌ أَنَّ الصَّدَقَةَ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنِ الْمُحَصَّدِ

٨٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَتَدْفَعُ مِنْتَةَ السُّوءِ».

(٨٠) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

أخرج المصنف في «المختار» (١٨٤٧، ١٨٤٨)، والترمذى (٦٦٤)، وابن حبان (٨١٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٦/١٣٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (ج ٢/ ٨٠٢) من طريق عبد الله بن عيسى الخازار، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن أنس مرفوعاً. قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وكذا نقله عنه المصنف في «المختار»، والمزي في «التحفة» (١٦٥/١) ولعله يقصد الشطر الأول منه، فله شواهد ساقها شيخنا أبو عبد الرحمن الألبانى - حفظه الله - في الصحيحة (١٩٠٨) أما سند هذا الحديث فضعيف أو واه. وعبد الله الخازار قال ابن عدي: «مضطرب الحديث، وحديثه أفرادات كُلُّها وليس هو من يحتاج بحديثه». والحسن البصري مدلّس، وقد عنّته. والله أعلم.

ذِكْرٌ

كَرَاهِيَّةُ وَرُوْدِ الْمَرِيضِ عَلَى الصَّحِيحِ

٨١ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«لَا يُورِدُ الْمَرِيضُ عَلَى الْمُصْحَّنِ».

(٨١) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ ..

أخرجه البخاري (١٠/٢٤١) ومسلم (٢٤١/٢٢٢١)، وأبو داود (٣٩١١)،
وابن ماجه (٣٥٤١)، وأحمد (٤٣٤/٢)، عبد الرزاق (ج ١١/١١ رقم
١٩٥٧) وابن أبي شيبة في «كتاب الأدب» (ج ١/١٥٧) وابن حبان
(ج ١٣/رقم ٦١١٥)، والطبراني (٦، ٤ - مسنده على) والبزار في «مسنده» (ج ٢ ق
٢/١٤٤) والبيهقي (٧/٢١٦، ٢١٧)، والبغوي (١٦٧ - ١٦٨) من طريق
أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواية الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً:

«لَا عَدُوٌ» وَحْدَتْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُورِدُ مَرِيضٌ عَلَى مُصْحَّنٍ».

قال أبو سلمة: فكان أبو هريرة يحدث بهما كليهما عن رسول الله ﷺ، ثم
صمت أبو هريرة: بعد ذلك عن قوله «لَا عَدُوٌ» وأقام على أن «لَا يُورِدُ مَرِيضٌ
عَلَى مُصْحَّنٍ»، فقال الحارث بن أبي ذباب - وهو ابن عم أبي هريرة كنت أسمعك
يا أبو هريرة تحدثنا مع هذا حديثاً آخر قد سكت عنه، كنت تقول؛ قال
رسول الله ﷺ: «لَا عَدُوٌ» فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، وقال: «لَا يُورِدُ
مَرِيضٌ عَلَى مُصْحَّنٍ» قال أبو سلمة: ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن
رسول الله ﷺ قال: «لَا عَدُوٌ»، ولا أدرى أنسى أبو هريرة، أو نسخ أحد
القولين الآخر؟

قال ابن حبان: «ليس بين الخبرين تضاد، ولا أحدهما ناسخ للآخر، ولكن =

.....

قوله ﷺ «لا عدوٍ» سنة تستعمل على العموم، قوله ﷺ: «لا يورد ممرض على مصحٍ» أراد به أن لا يورد الممرض على المصح ويرادُ به الاعتقاد في استعمال العدوِي أن تضرُّ بأخيه في القصد، وإن لم تضر العدوِي» اهـ.

ذِكْرٌ

أَنَّهُ لَا يُعْدِي شَيْءٍ شَيْئًا

٨٢ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَذْوَى، وَلَا صَفَرٌ، وَلَا حَامَةً».

قَالَ أَغْرَابِيُّ: فَمَا بَالُ الْإِبْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ،
فَيُخَالِطُهَا الْبَعْزُ الأَجْرَبُ، فَيُجْرِيُهَا.

فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟!».

(٨٢) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (١٧١/١٠، ٢٤١، ٢٤٣)، ومسلم (١٠٢، ١٠١/٢٢٢٠، ٢٤٣)
والنسائي في «الكبري» (٤/٤، ٣٧٥، ٣٧٦)، وأحمد (٢٦٧/٢)، والبزار في
«مسنده» (ج ٢/١٤١) والطبراني في «تهذيب الآثار» (٣ - مسنده على)،
والطحاوبي في «شرح المعانى» (٤/٣٠٩، ٣١٢)، وعبد الرزاق (ج ١١/ رقم
١٩٥٠٧)، وابن حبان (ج ١٣/ رقم ٦١١٦)، وابن أبي عاصم في «السنة»
(٢٧٢)، وابن البيهقي (٧/٢١٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/١٦٨ - ١٦٨)
من طرق عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال البخاري :

«رواه الزهرى عن أبي سلمة وستان بن أبي سنان».

فُلِتُّ: «يقصد البخاري - رحمه الله» أن للزهرى فيه شيخين فهو من اختلاف
التنوع وليس من اختلاف التضاد.

ورواية الزهرى عن ستان عن أبي هريرة:

.....
آخر جها البخاري (٢٤٣/١٠) ومسلم (٢٢٢٠/١٠٣)، والطبرى في «تهذيبه» (٧) =
مستند على)، وابن أبي عاصم (٢٨٤، ٢٨٥)، والبيهقي (٢١٧/٧).

وقوله: «لا صفر»: هو دود في البطن، وكان العرب يعتقدون أنَّ في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها، وكانت العرب تراها أعدى من الجرب، فأبطلها الإسلام.

وقوله: «ولا هامة»: هي طائر كانت العرب تزعمُ أنَّ عظام الميت تصير هامة فتطير، كانوا يسمون ذلك الصدى، ومن ذلك تطير العامة بصوت الهمة، فأبطلها الشرع.

فضل

ذكر ابن القيم رحمة الله الأحاديث الآمرة بالفرار من المجدوم ثم أتبعها بأحاديث نفي العدوى، ثم قال (١٤٩/٤ - ١٥٤):

«وقد ظن طائفة من الناس أن هذه الأحاديث معاشرة بأحاديث أخرى تُبطلها وتُنقضها، فمنها: ما رواه الترمذى، من حديث جابر، أن رسول الله ﷺ أخذ يد رجل مجدوم، فأدخلها معه في القضية، وقال: «كُلْ بِسْمِ اللَّهِ نَفْقَهُ بِاللَّهِ، وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ»؛ ورواية ابن ماجه.

وبما ثبت في «الصحيح»، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا عدوى ولا طيرة».

ونحن نقول: لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع، لا في نفس كلامه ﷺ، فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة.

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والأقواء من التقصير في معرفة المقتول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراوئه ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عنده به، أو منها معاً، ومنها هنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع، وبالله التوفيق.

قال ابن قتيبة في كتاب «اختلاف الحديث» له حكاية عن أعداء الحديث وأهله، قالوا: حديثان متناقضان رويتم عن النبي ﷺ أنه قال: «لا عدوى ولا طيرة». وقيل له: إن الشَّيْءَ تقع بمشير البعير، فيجرِبُ لذلك الإبل. قال: «فما أعدى

الأول»، ثم روی شم «لا يُورِدُ ذُو عَاهَةَ عَلَى مُصْحَّحٍ، وَفَرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فَرَارِكَ مِنَ الْأَسْدِ»، وأتاه رجل مجدوم لي Bai'ah بيعة الإسلام، فأرسل إليه البيعة، وأمره بالانصراف، ولم يأذن له، وقال: «الشُّؤُمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ». قالوا: وهذا كُلُّ مُخْتَلِفٍ لَا يُشَبِّهُ بِعُضُّهُ بَعْضًا.

قال أبو محمد: ونحن نقول: إنه ليس في هذا اختلاف، ولكل معنى منها وقتٌ وموضعاً، فإذا وضع موضعه زال الاختلاف.

والعدوى جنسان: أحدهما: عدوى الجنادم، فإن المجدوم تشتد رائحته حتى يُسْقِمَ من أطاك مجالتته ومحادثته، وكذلك المرأة تكون تحت المجدوم، فتضاجعه في شعار واحد، فيوصل إليها الأذى، وربما جذمت، وكذلك ولده يتزغون في الكبير إليه، وكذلك من كان به سُلُّ وَدِقٌ وَنَقْبٌ. والأطباء تأمر أن لا يجالس العسلون ولا المجدوم، ولا يُريدون بذلك معنى العدوى، وإنما يُريدون به معنى تغير الرائحة، وأنها قد تُسْقِمَ من أطاك اشتتماتها، والأطباء أبعد الناس عن الإيمان بِيَمِنِ وَشُؤُمِ، وكذلك التُّقْبَةُ تكون بالبعير - وهو جَرَبٌ رطب - فإذا خالط الإبل أو حاكمها، وأوى في مباركتها، وصل إليها بالماء الذي يُسَيلُ منه، وبالنَّظَفِ نحو ما به، فهذا هو المعنى الذي قال فيه النبي ﷺ: «لا يُورَدُ ذُو عَاهَةَ عَلَى مُصْحَّحٍ»، كره أن يخالط المعيبة الصحيح، لثلا يناله من نطفه وحيكته نحوماً به.

قال: وأما الجنس الآخر من العدوى، فهو الطاعون ينزل ببلد، فيخرج منه خوف العدوى، وقد قال ﷺ: «إِذَا وَقَعَ بِبَلْدٍ، وَأَنْتُمْ بِهِ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ بِبَلْدٍ، فَلَا تَدْخُلُوهُ». يُريده بقوله: لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أن الفرار من قدر الله يُنجيكم من الله، ويُريده إذا كان ببلد، فلا تدخلوه، أي: مقامكم في الموضع الذي لا طاعون فيه أسكن لقلوبكم، وأطيب لعيشكم، ومن ذلك المرأة تُعرف بالشُّؤُمِ أو الدار، فينال الرجل مكروه أو جائحة، فيقول: أعدتني بشؤمها، وهذا هو العدوى الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «لا عَذَوْيٌ».

وقالت فرقـة أخرى: بل الأمر باجتناب المجدوم والفرار منه على الاستحبـاب، والاختيار، والإرشـاد. وأما الأكل معـه، ففعـله لـبيان الجواز، وأن هذا ليس بـحرام.

وقالت فرقـة أخرى: بل الخطـاب بهـذين الخطـابـين جـزئـيـ لا كـليـ، فـكـلـ وـاحـدـ خطـابـهـ النـبـيـ ﷺـ بما يـلـيقـ بـحـالـهـ، فـبعـضـ النـاسـ يـكـونـ قـويـ الإـيمـانـ، قـويـ التـوـكـلـ تـدـفعـ قـوـةـ توـكـلـهـ قـوـةـ العـدوـىـ، كـماـ تـدـفعـ قـوـةـ الطـبـيـعـةـ قـوـةـ الـعـلـةـ فـتـبـطـلـهـ، وـبعـضـ النـاسـ لاـ يـقـويـ عـلـىـ ذـلـكـ، فـخـاطـبـهـ بـالـاحـتـيـاطـ وـالـاخـذـ بـالـتـحـفـظـ، وـكـذـلـكـ هـوـ

فعل الحالتين معاً، لتقندي به الأمة فيما، فأخذ من قوي من أمره بطريقة التوكل والقوة والثقة بالله، ويأخذ من ضعف منهم بطريقة التحفظ والاحتياط، وهما طريقان صحيحان. أحدهما: للمؤمن القوي، والآخر للمؤمن الضعيف، فتكون لكل واحد من الطائفتين حجّة وقدوة بحسب حالهم وما يناسبهم، وهذا كما أنه عليه السلام كوى، وأثني على تارك الكي، وقرن تركه بالتوكل، وترك الطيرة، ولهذا نظائر كثيرة، وهذه طريقة لطيفة حسنة جداً من أعطاها حقها، ورزق فقه نفسه فيها، أزالت عنه تعارضاً كثيراً يظننه بالشّيء الصحيح.

وذابت فرقة أخرى إلى أن الأمر بالفرار منه، ومجانته لأمر طبيعي، وهو انتقال الداء منه بواسطة الملامسة والمغالطة والرائحة إلى الصحيح، وهذا يكون مع تكرير المغالطة والملامسة له، وأما أكله معه مقداراً يسيراً من الزمان لمصلحة راجحة، فلا يأس به، ولا تحصل العدوى من مرّة واحدة ولحظة واحدة، فنهى سداً للذرية، وحمايةً للصحة، وحالته مغالطةً ما للحاجة والمصلحة، فلا تعارض بين الأمرين.

وقالت طائفة أخرى: يجوز أن يكون هذا المجدوم الذي أكل معه به من الجذام أمر يسير لا يُعدِّي مثله، وليس الجذمُى كُلُّهم سوء، ولا العدوى حاصلة من جميعهم، بل منهم من لا تضرُّ مخالطته، ولا تُعدِّي، وهو من أصحابه من ذلك شيء يسير، ثم وقف واستمر على حالة، ولم يُغدِّ بقيّه جسمه، فهو أن لا يُعدِّي غيره أولى وأحرى.

وقالت فرقة أخرى: إن الجاهلية كانت تعتقد أن الأمراض المعدية تُعدِّي بطبعها من غير إضافة إلى الله سبحانه، فأبطل النبي عليه السلام اعتقادهم ذلك، وأأكل مع المجدوم لبيان لهم أن الله سبحانه هو الذي يُمرض ويشفى، ونهى عن القرب منه ليتبين لهم أن هذا من الأسباب التي جعلها الله مُفضية إلى مسبباتها، ففي نهيه إثبات الأسباب، وفي فعله بيان أنها لا تستقل بشيء، بل الرب سبحانه إن شاء سلبها قواها، فلا تؤثر شيئاً، وإن شاء أبقى عليها قواها فأثرت.

وقالت فرقة أخرى: بل هذه الأحاديث فيها الناسخ والمنسوخ، فينظر في تاريخها، فإن علم المتأخر منها، حكم بأنه الناسخ، وإلا توافقنا فيها.

وقالت فرقة أخرى: بل بعضها محفوظ، وبعضها غير محفوظ، وتكلمت في حديث «لا عدوى»، وقالت: قد كان أبو هريرة يرويه أولاً، ثم شك في فتركه، وراجعوه فيه، وقالوا: سمعناك تحدث به، فأبى أن يُحدث به.

قال أبو سلمة: فلا أدرى، أنسى أبو هريرة، أم نسخ أحد الحديدين الآخر؟ وأما حديث جابر: أن النبي عليه السلام أخذ بيد مجدوم، فأدخلها معه في القصعة، =

.....

فَحَدِيثٌ لَا يُثْبَتُ وَلَا يَصْحُّ، وَغَايَةُ مَا قَالَ فِيهِ التَّرْمِذِيُّ: إِنَّهُ غَرِيبٌ، لَمْ يَصْحِحْهُ
وَلَمْ يَحْسِنْهُ. وَقَدْ قَالَ شَعْبَةُ وَغَيْرُهُ: اتَّقُوا هَذِهِ الْغَرَائِبَ. قَالَ التَّرْمِذِيُّ: وَيُرُوِي
هَذَا مِنْ فَعْلِ عُمَرَ، وَهُوَ أَثَبُتُ، فَهَذَا شَأْنُ هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ الَّذِيْنَ عَوْرَضُ بِهِمَا
أَحَادِيثُ النَّهْيِ، أَحَدُهُمَا: رَجَعَ أَبُو هَرِيرَةَ عَنِ التَّحْدِيدِ بِهِ وَأَنْكَرَهُ، وَالثَّانِي: لَا
يَصْحُّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» انتهى.

مَا ذُكِرَ فِي الْغِيلِ

٨٣ - عَنْ جُدَامَةَ بْنِ وَهْبِ الْأَسْدِيَّ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَّتْ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ،
حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ».

(٨٣) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٤٢ / ١٤٠)، وَأَبْوَ دَاؤِدَ (٣٨٨٢)، وَأَبْوَ دَاؤِدَ (٦ / ١٤٦ - ١٠٧) وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢٠٧٦)، وَابْنِ مَاجِهِ (٢٠١١)، وَالْدَّارَمِيُّ (٢ / ١٤٦ - ١٤٧)، وَعَالِكَ (٦٠٧ / ٦٠٨ - ٢٤٣ / ٨)، وَأَحْمَدَ (٤٣٤ / ٦) وَابْنِ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» (٤٦٥، ٥٣٥، ٥٣٦) وَالْطَّحاوِيُّ فِي «الشَّرْحِ» (٤٧ / ٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧ / ٢٣١، ٢٣٢)، وَالْبَغْوَانِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (٩ / ١٠٨) وَابْنِ الْحَطَابِ فِي «مَشِيقَتِهِ» (ص ٢٩٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوفَلَ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرُوْبَةُ بْنُ الرَّبِّيرِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بْنِ وَهْبٍ فَذَكَرَهُ وَفِي آخِرِهِ: قَالَ مَالِكُ: وَالْغِيَالُ أَنْ يَطْأُ الرَّجُلَ امْرَأَهُ وَهِيَ تَرْضَعُ.

قَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أَخْرَجَهُ أَبْوَ دَاؤِدَ (٣٨٨١)، وَابْنُ مَاجِهِ (٢٠١٢)، وَأَحْمَدَ (٦ / ٤٥٣، ٤٥٧)، وَابْنِ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» (٧ / ٤٦٢) وَابْنِ حَبَّانَ (٤٣٠) وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (ج ٢٤ / رقم ٤٦٢) وَالْطَّحاوِيُّ (٣ / ٤٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧ / ٤٦٤ - ٤٦٥) مِنْ طَرِيقِ الْمَهَاجِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ مَرْفُوعًا: «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سَرًا، فَلَنْ يَدْرِكَ الْفَارِسُ فِي دُعْرَتِهِ عَنْ فَرْسِهِ».

وَهَذَا سَنْدُ رَجَالَهُ ثَنَاتٌ إِلَّا الْمَهَاجِرُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ مَوْلَى أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ لَمْ يَوْثِقْهُ إِلَّا بَنُ حَبَّانَ.

.....

= قال البغوي في «شرح السنة» (١٠٩/٩):

«فإن الغيل يدرك الفارس فيدعاه عن فرسه» يعني يصرعه ويسقطه، وأراد بهذا أن المرضع إذا جومنت فحملت، فسد لبنيها وينهك الولد إذا اغتنى بذلك اللبن، فإذا صار رجلاً وركب الخيل، فركضها فربما أدركه ضعفُ الغيل فزال وسقط عن متونها، فكان ذلك كالقتل له غير أنه سرّ لا يرى ولا يعرف». اهـ.

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج ٢/ ق ١٣/ ٢) من طريق ليث بن حماد ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الغيل، ثم قال: «هلا أضرَّ فارس والروم» وذاك أن يأتي الرجل امرأته وهي تُرضع».

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عمر إلا أبو عوانة. تفرد به ليث بن حماد».

قلت: وهو ضعيف. وعمر بن أبي سلمة في حفظه ضعف.

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أخرجه الطحاوي (٤٧/٣) والطبراني في «الكبير» (ج ١١/ رقم ١١٣٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان ينهى عن الاغتيال، ثم قال: «لو أضرَّ أحداً، لضرَّ فارس والروم». وأخرجه البزار (ج ٢/ رقم ١٤٥٤) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس. قلت: وهذا سند صحيح.

قال الهيثمي (٤/ ٢٩٨): «رجاله رجال الصحيح».

بَابُ مَا ذِكْرٌ فِي الرُّقْيٍ

٨٤ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

كَانَ خَالِي مِنَ (الْأَنْصَارِيَةِ)^(١)، يَرْزُقُ مِنَ الْحَيَاةِ، فَتَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقْيٍ، فَأَتَاهُ خَالِي (فَقَالَ): (يَا رَسُولَ اللَّهِ (ق ٧/
إِنَّكَ)^(٢) نَهَيْتَ عَنِ الرُّقْيٍ، وَكُنْتُ أَرْزُقُ مِنَ الْحَيَاةِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَغْرِضُهَا عَلَيْ». .

قَالَ: فَعَرَضْتُهَا.

فَقَالَ: «لَا بِأَسْبَابٍ يَهْدِي. هَذِهِ مِنَ الْمَوَاثِيقِ».

(٨٤) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهِ (٣٥١٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَيْسَى، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفِيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ أَهْلَ بَيْتِ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: أَلَّا عُمَرُ بْنُ حَزْمٍ
يَرْقُونَ مِنَ الْحَمَّةِ... الْحَدِيثُ.

قال الذهبي في «معجم شيوخه» (٤٤/٢): «رواه ابن ماجه وإسناده قويٌّ» ورواه
محاضر بن المورع، وقيس بن الربيع، وأبو عوانة، جميعاً عن الأعمش بسنده =

(١) كذا في بالأصل.

(٢) في «الأصل»: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي! وَهُوَ خَطَا.

سواء وزادوا: «قال: وجاء خالي من الأنصار، وكان يرقى من العقرب، فقال: يا رسول الله! إنك نهيت عن الرقى، وأنا أرقى من العقرب قال: «من استطاع أن ينفع أخيه فليفعل».

أخرجه الحاكم (٤١٥/٤)، والطبراني في «الكبير» (ج ١٧/رقم ٧٤)، وابن عدي في «الكامل» (٦/٢٠٦٧) بأخره فقط.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» وسكت عنه الذهبي.
قلت: وقد أخرجه في «صحيحة» (٢١٩٩/٦٢، ٦٣)، وكذلك أحمد (٣٢/٣)،
عبد بن حميد في «الم منتخب» (١٠٢٦) وأبو يعلى (١٩١٤، ١٩١٣)،
وابن حبان (ج ١٣/رقم ٦٠٩١، ٦٠٩٧) وابن أبي شيبة (٣٩٢/٧ - ٢٢٩٩)،
والطحاوي في «شرح المعانى» (٤/٣٢٨) والبيهقي في «السنن الصغرى»
(٣٩٢٢) والحازمي في «الاعتبار» (ص ٥٣٨ - ٥٣٩) والذهبى في «معجم
شيوخه» (٤٤/٢) من طرق عن الأعمش بأخره.

وفي لفظ لمسلم: عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى، وجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ؛ فقالوا: يا رسول الله! إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوها عليه، فقال: «ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخيه فلينفعه» وله طريق آخر عن جابر.
يرويه أبو الزبير محمد بن مسلم، قال: سمعت جابرًا يقول: لدغت رجلًا منا عقرب، ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله! أرقى؟
قال: «من استطاع منكم أن ينفع أخيه، فليفعل».

أخرجه مسلم (٦١/٢١٩٩) والسيّاق له، وأحمد (٣/٢٨٣) والخراطي في «مكارم الأخلاق» (٥٠٩) وابن حبان (٥٣٢)، والبيهقي (٩/٣٤٨) وابن شاذان في «جزء ابن جريج» (٢٤) من طريق روح بن عبادة وأبي عاصم كلاهما عن ابن جريج،
قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرًا.

وأخرجه أحمد (٣/٢٨٣) من طريق روح بن عبادة به مختصراً بلفظ: أرخص النبي ﷺ في رقية الحمة لبني عمرو.

وأخرجه أحمد (٣٣٤/٣) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره وسندُه صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد (٣٩٣/٣) وابن وهب في «الجامع» (ق ٢/٥٦) ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/١٥٥)، والطحاوي (٤/٣٢٨) من طريق عن ابن لهيعة، ثنا أبو الزبير، ثنا جابر فذكر نحوه.

وأخرجه ابن وهب (١/٥٧) قال: أخبرني ابن لهيعة وابن سمعان عن أبي الزبير =

عن جابر فذكره. وله شاهد عن ابن مسعود قال: ذكر عند النبي ﷺ رقية من الحمة، فقال: «اعرضوها علىي» فعرضوها عليه: بسم الله، شجه، قربة، ملحة، بحر قططا، فقال: «هذه مواطن أخذها سليمان بن داود عليه السلام على الهوام، ولا أرى بها بأساً».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ١٠/ رقم ١٠٠٥٠)، وفي «الأوسط» (ج ٢/ ق ٢/ ٢١).

وابن السنى في «اليوم والليلة» (٥٧٨) من طريق موسى بن أعين، عن زيد بن بكر بن خنيس، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي عشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي عشر، إلا إسماعيل بن مسلم، ولا عن إسماعيل، إلا زيد بن بكر، تفرد به: موسى بن أعين». زاد ابن السنى والطبراني في «الأوسط»: «قال: فلدغ رجل - وهو مع علقمة - فرقاً فكانما نشط من عقال».

قال الهيثمي (١١١/ ٥): «فيه من لم أعرفه».

• قلت: كذا قال! وقد رواه الطبراني فقال: حدثنا محمد بن البراء، قال: نا المعافى بن سليمان، قال: نا موسى بن أعين به. وشيخ الطبراني؛ وثقة الخطيب في «تاریخه» (١/ ٢٨١)، والمعافى: صدوق، وموسى بن أعين مشهور.

ولكن زيد بن بكر؛ قال الأزدي: «منكر الحديث جداً»، وإسماعيل بن مسلم ضعيف، بل لعله واه. وأبو عشر اسمه: نجيج بن عبد الرحمن السندي، ضعيف. فالسند ضعيف جداً. والله أعلم.

وأخرج ابن وهب في «الجامع» (ق ٢/ ٥٧) قال:

أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال: بلغنا عن الرجال من أهل العلم أنهم كانوا يقولون أن رسول الله ﷺ نهى عن الرُّقى حين قدم المدينة وكانت الرُّقى في ذلك الزمان فيها كثيرون من كلام الشرك فانتهى الناس عنها حين نهَاهم رسول الله عليه السلام فَيَهَا هُمْ كَذَلِكَ إِذَا لَدَعَ رَجُلٌ مِّن أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ بِشَبَّةِ حَرَبَةٍ أَوْ بِضَرْبِ فَقَائِلٍ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ مِنْ رَاقٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ قَدْ كَانَ آلَ حَزْمَ يَرْفُونَ بِرُقْبَيْهِ مِنَ الْحَيَّةِ فَلَمَّا نَهَيْتُ عَنِ الرُّقَى تَرَكُوهَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ادْعُوا لِي عِمَّارَةَ بْنَ حَزْمٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَقَدْ شَهَدَ بَدْرًا فَدُعِيَ =

لَهُ قَوْلًا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْرِضْ عَلَيَّ رُؤْبِتَكَ فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرَهَا بَأْسًا
فَأَذْنَ أَنْ يَرْقِيَهَا». وَسَنَدُهُ مَعْصَلٌ

وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٩١٥١) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْذَرِ، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ صَدْقَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَبِي حَشْمَةِ الْحَارَثِيِّ، عَنْ
بَشِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْنُفٍ بْنِ مَحِيشَةِ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَشْمَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ، وَخَرَجَ مَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ سَهْلٍ، فَلَمَّا كَانَ بِالْحَرَةِ نَهَشَتِ
عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ سَهْلٍ حَيَّةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَدْعُوكُمْ بْنَ حَزْمَ»
فَدُعِيَ، فَعَرَضَ رُؤْبِتَكَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِهَا، ارْقِهِ» قَالَ: فَوُضِعَ ابْنُ
حَزْمَ يَدِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ يَمْوُتُ، أَوْ قَدْ مَاتَ. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِرْقُهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَمْوُتُ - أَوْ قَدْ مَاتَ» فَرَقَاهُ، فَصَحَّ
عَبْدُ الرَّحْمَنَ وَانْطَلَقَ. قَالَ الطَّبَرَانِيُّ: «لَا يَرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سَهْلٍ إِلَّا بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدُ بِهِ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْذَرِ».

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (١/٢٦٥) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْذَرِ
بِسَنَدِهِ سَوَاءً مُخْتَصِرًا بِلِفْظِهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعُمَرَ بْنَ حَزْمَ: ارْقُ بَسَمَ اللَّهِ،
أَوْ: ارْقِ».

قَالَ الْهَيْشُورِيُّ فِي «الْمُجَمَّعِ» (٥/١١٤): «فِيهِ بَشِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْنُفٍ وَلِمْ
أَعْرَفَهُ، وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ مَا بَيْنَ ثَنَتَيْ وَمُسْتَوْرٍ».

• قُلْتُ: وَهَذَا حَكْمٌ وَاسِعٌ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ قَارئُهُ! وَبَشِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَرَجمَهُ الْبَخَارِيُّ
فِي «الْكَبِيرِ» (٢/١٠٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتَمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ» (١/٣٧٦)
وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ شَيْئًا، وَذَكَرَهُ ابْنُ جَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» (٦/١٠١) عَلَى عَادَتِهِ!
وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى مُجَهُولُ الْحَالِ. وَشِيخُ الطَّبَرَانِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «مَسْعُدَةُ ابْنِ
سَعْدِ الْعَطَّارِ» لَمْ أَجِدْ لَهُ ذِكْرًا إِلَّا فِي «الْعَقْدِ الشَّمِينِ» (٧/١٧٩) لِلْفَاسِيِّ وَقَالَ:
«هَكَذَا ذَكَرَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي مَعْجمِهِ الصَّغِيرِ» وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنْ تَابِعُهُ
الْبَخَارِيُّ كَمَا مَرَّ بِكَ وَبِالْجَمْلَةِ فَسَنَدُ هَذَا الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٢/١٢٥٠) وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيِّ
فِي «اللَّطَائِفِ» (١/٥٨٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، نَا الْلَّيْثِ، عَنْ
الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَرَضْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْبِتَكَ
الْحَمَةَ فَأَذْنَنَا لَنَا بِهَا وَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ مَوَاثِيقُ».

وَالرُّؤْبِتَكَ: بِسَمِ اللَّهِ شَجَةٌ قَرِيبَةٌ مُلْحَةٌ بَحْرٌ قَطْلَا.

قَالَ الطَّبَرَانِيُّ: «لَا يَرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ
بِهِ الْلَّيْثُ».

=

.....

وقال أبو موسى المديني: «رواية الليث عن الحسن البصري إن صَحَّ لقِيهِ لَهُ وسَمَاعِهِ مِنْهُ» ثم قال: «كَذَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ فِي «الْأَوْسَطِ» وَلَمْ يُورَدْ فِي «الْكَبِيرِ» مَعَ إِمْكَانِ لَقِيِّ الْلَّيْثِ الْحَسَنَ لِأَنَّ الْلَّيْثَ وُلِدَ سَنَةً ثَلَاثَ وَتَسْعِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ وَتَوَفَّى الْحَسَنُ سَنَةً عَشَرَ وَمِائَةً، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ، عَنِ الْلَّيْثِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ زَيْدٍ وَكَانَهُ الْأَشْبَهُ، وَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ سَرِيَانِيَّةٌ» اهـ.

ذِكْرٌ

السَّبَبُ الَّذِي لَا جُلُهُ نَهَى عَنِ الرُّقَى

٨٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

كُنَا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَغْرِضُوا عَلَيَّ رُقَائِمَ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى، مَا لَمْ يَكُنْ شِرْكًا».

(٨٥) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

آخرجه ابن وهب في «الجامع» (ق ٢/٥٩) ومسلم (٦٤/٢٢٠٠)، وأبو داود (٣٨٦)، والبخاري في «الكبير» (١/٤)، وابن حبان (٦٠٩٤) والبزار (ج ٧ رقم ٢٧٤٤) والطحاوی في «الشرح» (٤/٣٢٨)، والحاکم (٤/٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (ج ١٨/رقم ٨٨) وفي «الأوسط» (ج ١ / ق ٢/١٨٥)، وفي «مسند الشاميين» (ق ٤٠٦) وابن عبد البر في «التمهید» (٢/٢٧٢)، والبيهقي (٩/٣٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/١٦٠) من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عوف بن مالك فذكره، قال الطبراني: «لَا يروى هذا الحديث عن عوف إلا بهذا الإسناد، تفرد به: معاوية».

قال الحاکم: «صحيح الإسناد» وافقه الذهبي!! فصححه مطلقاً كما ترى، وقد وهم في استداركه على مسلم.

وأخرج ابن حبان (١٤١٤) والسياف لـه، وابن صaud في «مجلسين من الأمالی» (ق ١/٦٤) وابن عساکر في «تاریخه» (ج ٧ / ق ٥٥٦)، والحاکم (٤/٥٧) من طريق إسحاق بن سليمان، عن الجراح بن الضحاك، عن كریب الکندي، قال:

أخذ بيدي عليٌّ بن الحسين، فانطلقتنا إلى شيخ من قريش يقال له: ابن أبي حثمة، يصلى إلى إسطوانة، فجلسنا إليه فلما رأى علينا، انصرف إليه، فقال له عليٌّ: حدثنا حديث أمك^(١) في الرقية، قال: حدثتني أمي أنها كانت ترقى في الجاهلية، فلما جاء الإسلام، قالت: لا أرقى حتى أستأذن رسول الله ﷺ. فاتته فاستأذنته، فقال لها رسول الله ﷺ: «أرقى ما لم يكن فيها شرك». وسندُه مقاربٌ. والله أعلم.

وفي الباب عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنت أرقى من حمة العين في الجاهلية، فلما أسلمت ذكرتها لرسول الله ﷺ، فقال: «اعرضها على فعرضتها عليه، فقال: «ارق بها، فلا بأس بها». قال عبادة: ولو لا ذلك ما رقيت بها إنساناً أبداً.

آخرجه الطبراني في «الكبير» - كما في «المجمع» (١١١/٥) - ومن طريقه الضياء في «المختار» (ج/٨ رقم ٤٣٤) قال: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا عياش بن الوليد الرقام، ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن جده عبادة.

وأخرجه الروياني في «مسنده»، ومن طريقه الضياء (٤٣٣) قال: حدثنا الفضل بن يعقوب ونصر بن علي، قالا: ثنا عبد الأعلى بسنده سواء نحوه ولم يذكر قول النبي ﷺ.

قال الهيثمي: «رواه الطبراني، وإسناده حسن». وهو كما قال.

(١) أمَّةٌ في الحديث هي: الشفاء بنت عبد الله، وهي جدته، ويمكن إطلاق لفظ «الأم» على «الجددة»، وهو شائع سائغ.

ذِكْرٌ

أَنَّ الرُّقْى مِنْ قَدْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٨٦ - (عَنْ أَبِي حُزَامَةَ أَحَدُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ هُرَيْمٍ)^(١)
أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ
دَوَاءَ تَنَدَّاوى (بِهِ)^(٢) وَرُقْى نَسْتَرِقِيهَا، وَتَقْرَى نَتَقِيهَا، هَلْ يَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ
قَدْرِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ.

(٨٦) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٢١٤٨)، وَابْنُ ماجِهِ (٣٤٣٧)، وَأَحْمَدُ (٤٢١/٣) وَمِنْ طَرِيقِهِ
ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أَسْدِ الْغَابَةِ» (٨٩/٦) وَالْدُّولَابِيُّ فِي «الْكَنْتِيِّ» (٢٦/١) وَالْخَرَاطِيُّ
فِي «الْمَكَارَمِ» (٥٣٥) وَالْبَغْوَوِيُّ فِي «مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج ٩/ق ٢/١٠٤) مِنْ
طَرِيقِ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي حُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ.. فَذَكْرُهُ.
وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ سَفِيَانَ هَكُذا بَعْضُ أَصْحَابِهِ، مِنْهُمْ:

أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، وَسَرِيجُ بْنُ النَّعْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْمَقْرَبِيِّ.

وَخَالِفَهُمْ أَبْنُ أَبِيهِ عُمَرَ وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، فَرُوِيَّاهُ عَنْ سَفِيَانَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ
أَبِي حُزَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٢٠٦٥) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (٧/٢٧٠).
وَقَدْ تَوَبَّعَ أَبْنُ عَيْنَةَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ. فَتَابَعَهُ الزَّبِيدِيُّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ =

(١) فِي «الأَصْلِ»: «عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَدِيمٍ»!!.

(٢) فِي «الأَصْلِ»: «بِهَا».

ابن أبي خزامة أحد بنى الحارث، عن أبيه فذكره، أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (ق ٣٥٨) قال: حدثنا إبراهيم بن عرق، ثنا محمد بن مصفي، ثنا بقية بن الوليد، عن محمد بن الوليد الزبيدي. وبقية مدلس.

وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح، وقد روى ابن عيينة كلا الروايتين. وقال بعضهم: عن أبي خزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن ابن خزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن أبي خزامة. وقد روى غير ابن عيينة هذا الحديث عن الزهرى عن أبيه خزامة، عن أبيه وهذا أصح، ولا نعرف لأبي خزامة عن أبيه، غير هذا الحديث». اهـ.

وكذلك رجح أبو حاتم في «العلل» (٢٥٣٧) فقال: «وأخطأ فيه أيضاً سفيان بن عيينة فقال: عن الزهرى عن ابن أبي خزامة عن أبيه. وقال أبو حاتم وأبو زرعة «إنما هو عن أبي خزامة، عن أبيه، عن النبي ﷺ».

وكذلك رجح الدارقطنى في «العلل» (٢٥١/٢) أن الصواب: عن أبي خزامة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ثم قال: وقال ابن عيينة، عن الزهرى، عن ابن أبي خزامة، عن أبيه ولم يتابع عليه». اهـ.

● قُلْتُ: بل تبع عليه كما مر ذكره. والله أعلم.

قُلْتُ: وهذه المتابعة التي أشار إليها الترمذى لسفيان عن الزهرى، رواها صالح بن كيسان، عن الزهرى، أنَّ أبا خزامة حدَّثَه عن أبيه... فذكر الحديث. أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمتانى» (٢٦١١، ٢٦١٠)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (١/٣٩٥).

وهذا الاختلاف على الزهرى منه.

فقد أخرج الدُّولابي في «الكتنى» عن الزهرى أنه قال: «أما إني لم أثقنه».

ومن وجوه الاختلاف على الزهرى فيه:

أنَّ يونس بن يزيد رواه عنه، عن أبي خزامة، عن الحارث بن سعى، عن أبيه فذكره.

آخرجه أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (ج ٩/ق ١٠٤)، والطبرانى في «الكبير» (ج ٦/رقم ٥٤٦٨)، وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (ج ١/ق ٢/٢٨٠) من طرق عن عثمان بن عمر، قال: ثنا يونس بن يزيد. قال الطبرانى عقبه: «هكذا رواه عثمان بن عمر، عن يونس، وخالقه الناس، فرووه عن يونس، كما رواه الناس عن الزهرى عن أبي خزامة».

• قُلْتُ : وقد رأيت الحديث في «المستدرك» (٤/١٩٩) فرواه الحاكم من طريق ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، أن أبا خزامة بن يعمر ، حدثني الحارث بن سعد ، حدثه أن أباه حدثه أنه قال لرسول الله ﷺ ... فذكره . قال الحاكم : «وهو المحفوظ» .

وهذه في ظاهرها متابعة لعثمان بن عمر ، لكنني لا أعتمد عليها لكثره التصحيفات في «مطبوعة المستدرك» ، فيمكن أن يكون قوله : «حدثني الحارث» تصحفه عن أحد بنى الحارث ، بل أكاد أجزم به ، لا سيما وقد صرّح أكثر من عالم بمثل قول الطبراني .

فقال أبو نعيم في «المعرفة» : «هكذا رواه عثمان عن يونس ، وخالفه الناس عن يونس ، فرووه عن يونس ، عن الزهرى ، عن أبي خزامة أحد بنى الحارث بن سعد ، وهو الصحيح» اهـ .

وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» (٦/٨٩) : «أخذنا فيه راوية عن ابن شهاب» اهـ . ثم رأيته في «الجامع» (ق ١/٥٦) لابن وهب قال : أخبرني يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث وابن سمعان أن ابن شهاب أخبرهم أن أبا خزامة أحد بنى الحارث بن سعد بن هريم حدثه أن أباه حدثه أنه قال لرسول الله ﷺ ... وذكره .

ونقل ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٧٠ - ٢٧١) عن إسماعيل القاضي قال : «رواه يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن أبي خزامة أحد بنى الحارث ابن سعد ، عن أبيه أنه سأله رسول الله ﷺ مثله سواء . هكذا حدث به سليمان بن بلال ، عن يونس ، ورواه عثمان بن عمر ، عن يونس ، عن الزهرى ، عن أبي خزامة أن الحارث بن سعد أخبره أن أباه أخبره . قال إسماعيل : والصواب ما قاله سليمان عن يونس» اهـ .

ومما أكد لي وقوع التصحيف في «المستدرك» أن البهقهى روى هذا الحديث في «السنن الكبرى» (٣٤٩/٩) ، وفي «الصغرى» (٣٩٢/٤) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب - شيخ الحاكم في هذا الحديث - قال : ثنا بحر بن نصر ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، أن أبا خزامة حدثه أن أباه حدثه أنه قال : يا رسول الله! ... فذكره .

ومما يؤيد ذلك أن الليث بن سعد رواه عن يونس بن يزيد ، عن الزهرى ، قال : حدثني أبو خزامة أحد بنى الحارث ، أن أباه أخبره أنه سأله النبي ﷺ ... فذكره . آخرجه الخرائطي في «المكارم» (٥٣٣) ، والبهقهى (٣٤٩/٩) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح ، قال : حدثنا الليث بن سعد به ، وعبد الله بن صالح كاتب =

الليث، لازمه عشرين سنة، وروايته عن الليث متماسكة، والله أعلم. فهذا الوجه هو المحفوظ كما قال الحاكم، لا سيما وقد رواه غير واحد عن الزهرى مثل رواية يونس:

فرواه عباد بن إسحاق - واسمها: عبد الرحمن - عن الزهرى بسنده سواء، أخرجه الخرائطي (٥٣٦) قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادى، حدثنا يزيد بن أبي حكيم العدنى قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، وهو في «سننه» (ص ١٤٦) عن عباد بن إسحاق به.

قال الخرائطي: قال أبو بكر الرمادى - يعني: شيخه أحمد بن منصور - : يقال: ابن أبي خزامة: أبو خزامة. وقال الرمادى: عباد بن إسحاق هو عبد الرحمن ابن إسحاق، كان له اسمان» اهـ.

● قلت: وقول الرمادى: «ابن أبي خزامة هو أبو خزامة» لو ثبت هذا لكان قوله حسناً يرتفع به اختلاف الثقات على ابن عينه فيه.
و Ubādah ibn Isḥāq مختلف فيه.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٧١/٢): «ورواه يزيد بن زريع، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهرى، عن أبي خزامة، عن أبيه كما قال ابن عينه سواء، لم ينسبه، ورواه حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهرى، عن رجل منبني سعيد، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت رقني نسترقىها، مثله سواء، لم يذكر اسمه ولا كنيته» اهـ.
ووجه آخر من الاختلاف.

يرويه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهرى، عن عروة، عن حكيم بن حزام مرفوعاً ذكره.

آخرجه الطبرانى (ج ٣/ رقم ٣٠٩٠)، والحاكم (٣٢/١١ و ١٩٩/٤، ٤٠٢) من طريق إبراهيم بن حميد الطويل، ثنا صالح بن أبي الأخضر بسنده سواء.
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد!!

وصالح بن أبي الأخضر ضعيف، لكن تابعه معمر بن راشد، عن الزهرى بسنده سواء.

آخرجه الحاكم (٣٢/١) من طريق مسدد ثنا يزيد بن زريع، ثنا معمر. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال مسلم في «تصنيفه» فيما أخطأ معمر بالبصرة: إنَّ معمراً حديث به مرتين فقال مرة: عن الزهرى عن ابن أبي خزامة عن أبيه».

قال الحاكم: وعندى أنَّ هذا لا يعلله، فقد تابع صالح بن أبي الأخضر معمر بن

= راشد في حديثه عن الزهرى، عن عروة، صالح وإن كان في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهرى فقد يستشهد بمثله» اهـ.

قلت: وفي كلام الحاكم - رحمة الله - نظر، خلاصته أن عمر بن راشد لما دخل البصرة لزيارة أمها، حدث من حفظه على الغلط، فحمل عنه أهل البصرة أغاليط، والراوى عنه يزيد بن زريع، وهو بصرى، فهذا يؤكّد وهن روایة صالح بن أبي الأخضر، وكان صالح يهم على الزهرى، وتفرد عنه بمناکير، فرواية صالح لا تشهد لرواية عمر، والعكس أيضاً، والله أعلم.

وقد رواه الخرائطي في «المكارم» (٥٣٤) من طريق عبد الرزاق، وهذا في «مصنفه» (ج ١١ / رقم ١٩٧٧٧) عن عمر، عن الزهرى قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله! ذكر الحديث بنحوه هكذا معضلاً أو مرسلأ.

وهذا الوجه أقوى مما رواه يزيد بن زريع عن عمر.

وأثبت هذه الوجوه الوجه الذي رواه ابن عيينة وصالح بن كيسان.

وبعد هذا الترجيح نقول: إن السند ضعيف، وأبو خزامة مجاهول، وللحديث شواهد، منها ما:

آخرجه ابن حبان (١٣٩٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدثنا عمرو بن الحارث حدثنا عبد الله بن سالم، عن الزبيدي محمد بن الوليد.

حدثني محمد بن مسلم^(١)، حدثني عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه أئـهـ قال:

يا رسول الله! أرأيـتـ دوـاءـ نـتـداـوىـ بـهـ، وـرـقـىـ نـسـتـرـقـىـ بـهـ، وـأـشـيـاءـ نـفـعـلـهـاـ هـلـ تـرـدـ
من قدر الله؟

قال: «يا كعب! بل هي من قدر الله».

قال ابن حبان: وعمرو بن الحارث حمصي ثقة، وليس هو بالمصري».

قلت: وعمرو بن الحارث هذا قال الذهبي «لا تعرف عداته».

وإسحاق بن إبراهيم الزبيدي متكلّم فيه بكلام يسير.

فهذا السند محتمل للتحسـينـ. فإذا انضمـ إلىـ سابقـهـ قـوـيـ الحـدـيـثـ إنـ شـاءـ اللهـ وـمنـ =

(١) وقع السند في «زوائد حبان» هكذا: ... عن الزبيدي عن محمد بن عبد الله، حدثني محمد بن مسلم ... إلخ وأظنه غلطًا، والصواب ما أثبته، ولم أجـدـ شـيخـاـ للـزـبـيـدـيـ اـسـمـهـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ اللهـ. وـالـلهـ أـعـلـمـ.

.....
.....

ثم قال الترمذى: «حسنٌ صحيحٌ» وله شاهدٌ من حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

أخرجه الطبرانى في «الكبير» (ج ١٢ / رقم ١٢٧٨٤) من طريق عمرو بن عاصم، ثنا صالح المري، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن ابن عباسٍ قال: قال رجلٌ: يا رسول الله! ينفع الدواء من القدر؟
قال: «الدواء من القدر، وقد ينفع بإذن الله».
قال الهيثمى (٨٥ / ٥):
«فيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيفٌ».

ذِكْر الرُّفْقَيْةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَّةٍ

٨٧ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَصَ فِي الرُّفْقَيْةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَّةٍ.

(٨٧) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أخرجه البخاري (٢٠٥/١٠)، ومسلم (٥٢/٢١٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤/٣٦٦) وأحمد (٩١/٦، ١٩٠، ٢٠٨، ٢٥٤) وابن أبي شيبة (٧/٣٩٢) والخراططي في «المكارم» (٥٠٤)، والبيهقي (٩/٣٤٧) وأبو نعيم في «المستخرج» - كما في «الفتح» (١٠/٢٠٦)، والطحاوي (٤/٣٢٨) وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (ج ٤/ق ٢/١٠٠) من طريق سليمان الشيباني، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة.

وأخرجه مسلم (٥٣/٢١٩٣)، وابن ماجه (٣٥١٧)، والطیالسی (١٣٩٥)، ومن طریقه الخراططي في «المكارم» (٥١٠) والطحاوي (٤/٣٢٦) من طریق مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: رخص رسول الله ﷺ في الرفقية، من الحبة والعقرب.

ذِكْرُ الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالنُّظْرَةِ وَأَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ

٨٨ - عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ يَسْبِقُ الْقَدَرَ، لَسَبَقَتِهِ الْعَيْنُ. فَإِذَا
اسْتَغْسَلْتُمْ فَاغْسِلُوا».

(٨٨) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرجه مسلم (٤١/٢١٨٨)، وابن النسائي في «الكتاب» (٤/٣٨١)، والترمذني (٢٠٦٢)، وابن أبي شيبة (٧/٤١٧) وابن حبان (٦١٠٧، ٦١٠٨) والطحاوي في «المشكل» (٤/٧٥)، والطبراني في «الكتاب» (ج ١١/رقم ١٠٩٠٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٧١، ٦/٢٤٦)، والبيهقي (٩/٣٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/١٧) من طريق ابن طاووس، عن أبيه عن ابن عباس.

قال الترمذني: «حسنٌ صحيحٌ».

وقال أبو نعيم:

«هذا حديث صحيح ثابت حدث به مسلم في «صحاحه». وأخرجه البزار في «مسنده» (ج ٣/ق ٢٧٤) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٩١) من طريق ليث بن أبي سليم - وفيه مقال مشهور - عن طاووس، عن ابن عباس.

وقال البزار: «وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن ابن عباس بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، وقد روي عن جابر وغيره بلفاظ مختلفة».

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٧٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/١٦٥) عن معمر، عن ابن طاووس عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. هكذا رواه معمر عن ابن طاووس.

٨٩ - وَقَدْ جَاءَ آخُرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

«لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ^(١)، وَالْعَيْنُ حَقٌّ، وَأَصْدَقُ الطُّيْرَةِ الْفَأْلُ».

= وخالفه وهيب ومسلم بن إبراهيم فوصله بذكر ابن عباس، وروابتهما أرجح من روایة معمر، لا سيما وفي روایة معمر عن العراقيين غرائب كما صرحت بهم مثله ابن معین وغيره. والله أعلم.

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس وشواهد عن جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة، وأسماء بنت عميس، وجابر وغيرهم.

(٨٩) هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذَا التَّمَامِ:

آخرجه الترمذی (٢٠٦١) عَلَى الفقرة الأخيرة، وأحمد (٤/٦٧ و ٥/٧٠، ٣٧٩) والبخاری في «الأدب المفرد» (٩١٤)، وفي «التاريخ الكبير» (٢/١٠٧ - ١٠٨) وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١١٧٩) وابن سعد في «الطبقات» (٧٦) والبزار (ج ٣/٣٠٤٧) وأبو يعلى (ج ٣/١٥٨٢ رقم ٣٥٦٢) والطبرانی في «الكبير» (ج ٤/٢٠٦١ رقم ٣٥٦٢) وابن الأثير في «أسد الغابة» (٧٩/٢) من طرق عن يحيی بن أبي كثیر، قال: حدثني حیة بن حابس التميمي، حدثني أبي . . فذکره.

وقد رواه عن يحيی بن أبي كثیر:

«علي بن المبارك، وحرب بن شداد» وغيرهما.

وخالفهم شیبان بن عبد الرحمن، فرواه عن يحيی بن أبي كثیر، عن حیة بن حابس، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

آخرجه الترمذی (٢٠٦١) معلقاً ووصله أحمد (٥/٧٠)، والبخاری في «الكبير» (١٠٨/١٢).

ورواه أبان عن يحيی بن أبي كثیر أن رجلاً حدثه عن أبي هريرة، أخرجه البخاری في «الكبير» وسنده ضعیفٌ ضعیفٌ. وحیة بن حابس لم يرو عنه غير يحيی بن أبي كثیر. وانظر «علل الحديث» (ج ٢/٢٢٣٩) لابن أبي حاتم.

وقال ابن عبد البر: «في إسناد الحديث اضطراب».

وله شاهدٌ من حديث أبي أمامة.

آخرجه الطبرانی في «الكبير» (ج ٨/٧٦٨٦ رقم ٢٢٣٩) من طريق عفیف بن معدان، عن سلیم بن عامر، عن أبي أمامة مرفوعاً بمثله.

قال الهیشی (٥/١٠٦):

=

(١) اسم طائر، ويقال هو البومة.

٩٠ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا (سَفْعَةَ)^(١)، فَقَالَ: «اسْتَرْزُقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظَرَةَ».

= «فيه عفیر بن معدان وهو ضعیف».

وضعفه جداً في (١٥/٨ و ٣٠٠/١) وانظر أيضاً (٢١٧/١، ٢٨٥/٢) (١٧٧/٢) (٦٧/٤) (٥٨/١٠، ١٥٥).

(٩٠) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

آخرجه البخاري (١٩٩/١٠) - فتح)، ومسلم (٥٩/٢١٩٧) وأبو يعلى في «المسنّد» (٦٩١٨) وفي «المعجم» (١٧٦)، وابن السنّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٩)، والحاكم (٤/٢١٢)، والبيهقي (٩/٣٤٨)، والخطيب في «تاریخه» (٩/٣٧) وابن عساکر في «تاریخ دمشق» (ج ٢/ ل ٧١٣ - ٧١٤) من طريق محمد بن الوليد الربیدي، عن الزهری عن عروة، عن زینب بنت ام سلمة، عن ام سلمة. وقد وقع في سند هذا الحديث اختلاف ذكرته في تخریجي لـ «عمل اليوم والليلة» لابن السنّي (٥٧٩) وانظر «فتح الباري» (١٠/٢٠٢ - ٢٠٣). وقد وهم الحاکم في استدراکه على الشیخین.

(١) في هامش الأصل: السفعة: تغیر واصفار.

ذِكْرٌ

مَا يُؤْمِرُ بِهِ الْعَائِنُ مِنَ الْوُضُوءِ

٩١ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«عَلَامَ يَقْتُلُ أَحْدُكُمْ أَخَاهُ، أَلَا بَرَّكَتْ؟ إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ، تَوَضَّأْ لَهُ».

فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

(٩١) هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

آخرجه النسائي في «الإيام والليلة» (٢٠٨) / (٤)، وابن ماجه (٣٥٩) ومالك (٢/٩٣٩)، وعبد الرزاق (ج ١١ / رقم ١٩٧٦٦)، وابن حبان (٦١٠٦) والخرائطي في المكارم (١١٠٦)، والطبراني في «الكبير» (ج ٦ / رقم ٥٥٧٤، ٥٥٧٥، ٥٥٧٩)، والطحاوي في «المشكل» (٤ / ٧٥، ٧٦، ٧٧) والحاكم (٤١٠ - ٤١١)، والبيهقي (٣٥١ - ٩) وفي «الدلائل» (٦ / ١٦٣) والبغوي (١٦٣ - ١٦٤) من طريق عن الزهرى، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن عامر بن ربيعة أخابني عدي بن كعب رأى سهل بن حنيف مع رسول الله ﷺ بالizar يغتسل، فقال: والله! ما رأيت كالإيام ولا جلد مخبأة. قال: فلُبِطَ سهلٌ، فأتى النبي ﷺ فقيل: يا رسول الله! هل لك في سهل بن حنيف لا يرفع رأسه؟ فقال رسول الله ﷺ: «هُلْ تَهْمُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قالوا: نعم، عامر بن ربيعة، فقال رسول الله ﷺ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحْدُكُمْ أَخَاهُ... الْحَدِيثُ» وقد رواه عن الزهرى هكذا جماعة من أصحابه منهم: «مالك، وابن عيينة، وعقيل بن خالد، والجراح بن منهال، ويونس بن يزيد، =

وإسحاق بن يحيى الكلبي، ومعمر بن راشد، وجعفر بن برقان، وهذا السندي ظاهر الإرسال، ولكنه محمول على أن أبي أمامة سمعه من أبيه. وقد أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٢٠٩)، وأحمد (٤٨٦/٣ - ٤٨٧) وابن أبي شيبة (٤١٦ - ٤١٧)، والطبراني في «الكبير» (ج ٦ / رقم ٥٧٣، ٥٥٨٠)، والطحاوي في «المشكل» (٧٦/٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦/٢٤٢) من طرق عن الزهرى، عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه سهل بن حنيف... فذكره.

ووقع في بعض الروايات: «حدثني أبي».

ورواه عن الزهرى هكذا: «مالك، وأبو أوس، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجتمع».

وخلال جمیع أصحاب الزهرى جعفر بن برقان، فرواہ عن الزهرى، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عامر بن ربيعة أنه رأى سهل بن حنيف... فذكر الحديث.

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٠) من طريق عثمان بن عبد الرحمن، عن جعفر.

قال النسائي: «جعفر بن برقان في الزهرى ضعيف، وفي غيره لا بأس به» وله طرق أخرى عن أبي أمامة بن سهل، منها:

١ - مسلمة بن خالد الأنصاري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه فذكره بنحوه. آخرجه ابن السنى في «اليوم والليلة» (٢٠٤) مختصرًا، والطبراني في «الكبير» (ج ٦ / رقم ٥٥٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣٧/٦ - ٢٣٨) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحمانى وجباره بن المغلس قالا: ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، حدثني مسلمة بن خالد.

وهذا سند ضعيف. ومسلمة بن خالد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٣١/٥) وقال الذهبي (٤/١٠٨): «مجهول».

ويحيى الحمانى وجباره من الضعفاء.

٢ - محمد بن أبي أسامة بن سهل، عن أبيه، عن سهل فذكره بنحوه أخرجه مالك (٢/١٩٢٨)، وعنه ابن حبان (٦١٠٥)، والطحاوى في «المشكل» (٤/٧٦) عن محمد بن أبي أمامة.

ورواه عن مالك:
«ابن وهب، وأبو مصعب، ويحيى بن يحيى».
وسنده صحيح.

.....
= محمد بن أبي أمامة وثقة ابن معين وابن حبان.

٣ - عبد الله بن أبي حبيبة، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه فذكره بنحوه، أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٦ / رقم ٥٥٨٢) من طريق أبي عشر، عن عبد الله بن أبي حبيبة.

وستدّع ضعيف لضعف أبي عشر وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي، وعبد الله بن أبي حبيبة لم أقف له على ترجمة.
وله شاهد عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه.

آخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٢١١) والبخاري في «الكبير» (٩/٢/١)
وأحمد (٤٤٧/٣)، وابن أبي شيبة (٧/٤١٥ - ٤١٦) وعنه أبو يعلى (ج ١٣ / رقم
٧١٩٥)، وكذا ابن السنّي في «اليوم والليلة» (٢٠٥)، والطحاوی في «المشكل»
(٤/٧٧ - ٧٨)، والحاکم (٤/٢١٥ - ٢١٦) من طريق عبد الله بن عيسى، عن
أميمة بن هند، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: انطلقنا أنا وسهل بن
حنيف نلتمس الخمر، فوجدنا خمراً وغدراً، وكان أحدهما يستحبني أن يقتسل
وأخذ يرآء، فاستتر مني، فترعر جبة عليه، ثم دخل الماء فنظرت إليه فأصابته منها
بعين فدعوه فلم يجيئني، فأخبرت النبي ﷺ فضرب صدره ثم قال: «اللهم أذهب
حرّها وبردها ووصبها» ثم قال: «قم»، فقام. فقال النبي ﷺ: «إذا رأى أحدكم
من نفسه، أو ماله، أو أخيه ما يعجبه، فليبلغ بالبركة، فإن العين حق».

وستدّع ضعيف. وأمية بن هند قال ابن معين: «لا أعرفه» قال الذہبی: «روى عنه
سعید بن أبي هلال وغيره» ومقصوده من ذلك رفع جهالة عينه، ولكن تبقى
جهالة حاله وذكر ابن حبان له في الثقات لا يرفعه.
ولكن يشهد للحديث ما تقدم والله أعلم.

فضل

قال ابن القيم رحمة الله (٤/١٦٥ - ١٧٤).

فأبطلت طائفة من قل نصيّبهم من السمع والعقل أمر العين، وقالوا: إنما ذلك
أوهام لا حقيقة لها، وهؤلاء من أجهل الناس بالسمع والعقل، ومن أغاظهم
حجاجاً، وأكثفهم طباعاً، وأبعدهم معرفة عن الأرواح والأنفوس. وصفاتها وأفعالها
وتاثيراتها، وعقلاء الأمم على اختلاف مللهم ونحلهم لا تدفع أمر العين، ولا
تنكره، وإن اختلفوا في سبب وجة تأثير العين.

فقالت طائفة: إن العائن إذا تكثّفت نفسه بالكيفية الرديئة، انبعث من عينه قوة
سمية تتصل بالمعين، فيتضرر. قالوا: ولا يُستنكر هذا، كما لا يُستنكر انبعاث
قوة سمّية من الأفعى تتصل بالإنسان، فيهلك، وهذا أمر قد اشتهر عن نوع من =

الأفاغي أنها إذا وقع بصرها على الإنسان هلك، فكذلك العائن.

وقالت فرقة أخرى: لا يستبعد أن ينبعـ من عين بعض الناس جواهـ لطيفة غير مرئـة، فتتصـ بالمعين، وتخلـ مسام جسمـ، فيحصل له الضرـ.

وقالت فرقة أخرى: قد أجرـ الله العادة بخلقـ ما يشاء من الضرـ عند مقابلـة عـ العـانـ لـمن يـعـيـنهـ منـ غـيرـ أنـ يـكونـ منهـ قـوـةـ ولاـ سـبـبـ ولاـ تـأـيـرـ أـصـلـ، وهذا مـذـهـبـ منـكـريـ الأـسـبـابـ وـالـقـوـىـ وـالـتـأـيـرـاتـ فـيـ الـعـالـمـ، وـهـؤـلـاءـ قـدـ سـدـواـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ بـاـبـ الـعـلـلـ وـالـتـأـيـرـاتـ وـالـأـسـبـابـ، وـخـالـفـواـ عـلـقـلـاـ أـجـمـعـيـنـ.

ولا ريبـ أنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ خـلـقـ فـيـ الـأـجـسـامـ وـالـأـرـوـاحـ قـوـىـ وـطـبـاعـ مـخـلـفـةـ، وـجـعـلـ فـيـ كـثـيرـ مـنـهـ خـواـصـ وـكـيـفـيـاتـ مـؤـثـرـةـ، وـلـاـ يـمـكـنـ لـعـاقـلـ إـنـكـارـ تـأـيـرـ الـأـرـوـاحـ فـيـ الـأـجـسـامـ، فـإـنـهـ أـمـرـ مـشـاهـدـ مـحـسـوسـ، وـأـنـ تـرـىـ الـوـجـهـ كـيـفـ يـحـمـرـ حـمـرـةـ شـدـيـدةـ إـذـاـ نـظـرـ إـلـيـهـ مـنـ يـحـتـشـمـ وـيـسـتـحـيـ مـنـهـ، وـيـصـفـرـ صـفـرـةـ شـدـيـدةـ عـنـدـ نـظـرـ مـنـ يـخـافـ إـلـيـهـ، وـقـدـ شـاهـدـ النـاسـ مـنـ يـسـقـمـ مـنـ النـظـرـ وـتـضـعـفـ قـوـاهـ، وـهـذـاـ كـلـهـ بـوـاسـطـةـ تـأـيـرـ الـأـرـوـاحـ، وـلـشـدـةـ اـرـتـبـاطـهـاـ بـالـعـيـنـ يـنـسـبـ الـفـعـلـ إـلـيـهـ، وـلـيـسـتـ هـيـ الـفـاعـلـةـ، وـإـنـماـ التـأـيـرـ لـلـرـوـحـ، وـالـأـرـوـاحـ مـخـلـفـةـ فـيـ طـبـاعـهـاـ وـقـوـاهـاـ وـكـيـفـيـاتـهـاـ وـخـواـصـهـاـ، فـرـوـحـ الـحـاسـدـ مـؤـذـيـةـ لـلـمـحـسـودـ أـدـىـ بـيـنـاـ، وـلـهـذـاـ أـمـرـ اللـهـ - سـبـحـانـهـ - رـسـولـهـ أـنـ يـسـتـعـيـدـ بـهـ مـنـ شـرـهـ، وـتـأـيـرـ الـحـاسـدـ فـيـ أـذـىـ الـمـحـسـودـ أـمـرـ لـاـ يـنـكـرـهـ إـلـاـ مـنـ هـوـ خـارـجـ عـنـ حـقـيـقـةـ الـإـنـسـانـيـةـ، وـهـوـ أـصـلـ الـإـصـابـةـ بـالـعـيـنـ، فـإـنـ النـفـسـ الـخـبـيـثـةـ الـحـاسـدـةـ تـتـكـيـفـ بـكـيـفـيـةـ خـبـيـثـةـ، وـتـقـابـلـ الـمـحـسـودـ، فـتـؤـثـرـ فـيـهـ بـتـلـكـ الـخـاصـيـةـ، وـأـشـبـهـ الـأـشـيـاءـ بـهـذـاـ الـأـفـغـيـ، فـإـنـ السـمـ كـاـمـنـ فـيـهـ بـالـقـرـوةـ، فـإـذـاـ قـاـبـلـتـ عـدـوـهـ، اـنـبـعـثـ مـنـهـ قـوـةـ غـضـيـةـ، وـتـكـيـفـتـ بـكـيـفـيـةـ خـبـيـثـةـ مـؤـذـيـةـ، فـمـنـهـ مـاـ تـشـتـدـ كـيـفـيـتـهـ وـتـقـوـىـ حـتـىـ تـؤـثـرـ فـيـ إـسـقـاطـ الـجـنـينـ، وـمـنـهـ مـاـ تـؤـثـرـ فـيـ طـمـسـ الـبـصـرـ، كـمـاـ قـالـ النـبـيـ ﷺـ فـيـ الـأـبـرـ، وـذـيـ الـطـفـيـتـيـنـ مـنـ الـحـيـاتـ: «إـنـهـمـاـ يـلـمـسـانـ الـبـصـرـ، وـيـسـقـطـانـ الـحـبـلـ».

وـمـنـهـ، مـاـ تـؤـثـرـ فـيـ الـإـنـسـانـ كـيـفـيـتـهـ بـمـجـدـ الرـؤـيـةـ مـنـ غـيرـ اـتـصالـ بـهـ، لـشـدـةـ خـبـثـ تـلـكـ النـفـسـ، وـكـيـفـيـتـهـ الـخـبـيـثـةـ الـمـؤـثـرـةـ، وـتـأـيـرـ غـيرـ مـوـقـوفـ عـلـىـ الـاتـصالـاتـ الـجـسـمـيـةـ، كـمـاـ يـظـلـهـ مـنـ قـلـ عـلـمـهـ وـمـعـرـفـهـ بـالـطـبـيـعـةـ وـالـشـرـيـعـةـ، بـلـ تـأـيـرـ يـكـونـ تـارـةـ بـالـاتـصالـ، وـتـارـةـ بـالـمـقـابـلـةـ، وـتـارـةـ بـالـرـؤـيـةـ، وـتـارـةـ بـتـوـجـهـ الرـوـحـ نـحـوـ مـنـ يـؤـثـرـ فـيـهـ، وـتـارـةـ بـالـأـدـعـيـةـ وـالـرـقـيـ وـالـتـعـوـذـاتـ، وـتـارـةـ بـالـوـهـمـ التـخـيلـ، وـنـفـسـ الـعـائـنـ لـاـ يـتـوقفـ تـأـيـرـهـاـ عـلـىـ الرـؤـيـةـ، بـلـ قـدـ يـكـونـ أـعـمـىـ، فـيـوـصـفـ لـهـ الشـيـءـ، فـتـؤـثـرـ نـفـسـهـ فـيـهـ، وـإـنـ لـمـ يـرـهـ، وـكـثـيرـ مـنـ الـعـائـنـ يـؤـثـرـ فـيـ الـعـيـنـ بـالـوـصـفـ مـنـ غـيرـ رـؤـيـةـ، وـقـدـ قـالـ تـعـالـىـ لـنـبـيـهـ: «وـلـمـ يـكـادـ الـلـيـلـ كـهـرـاـ يـلـزـمـكـ إـبـصـرـهـ لـمـ يـمـعـاـلـ الـلـيـلـ» [الـقـلـمـ: ٥١].

وقال: **«فَلَمَّا أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ** ﴿١﴾ **وَمِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ** ﴿٢﴾ **وَمِنْ شَرِّ** **غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ** ﴿٣﴾ **وَمِنْ شَرِّ النَّذَرِ** **فِي الْمُقْدَدِ** ﴿٤﴾ **وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ** ﴿٥﴾

فكل عائن حاسد، وليس كُلُّ حاسد عائناً، فلما كان الحاسد أعمَّ من العائن، كانت الاستعاذه منه استعاذه من العائن، وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتُخْطِّطه تارة، فإن صادفه مكشوفاً لا وقاية عليه، أثرت فيه، ولا بدُّ، وإن صادفته حذراً شاكِيَ السلاح لا منفذ فيه للسهام، لم تؤثِّر فيه، وربما رُدَّت السهام على أصحابها، وهذا بمثابة الرمي الحسي سواء، فهذا من التفوس والأرواح، وذلك من الأجسام والأشباح. وأصله من إعجاب العائن بالشيء، ثم تتبعه كيفية نفسيه الخبيثة، ثم تستعين على تنفيذ سُمُّها بنظره إلى المعين، وقد يعيّن الرجل نفسه، وقد يعيّن بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أرداً ما يكون من النوع الإنساني، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء: إن مَنْ عُرِّفَ بِذَلِكَ، حبسه الإمام، وأجرى له ما يُنْفِقُ عليه إلى الموت، وهذا هو الصواب قطعاً.

فصل

والمقصود: العلاجُ النبوى لهذه العلة، وهو أنواعٌ، وقد روى أبو داود في «سننه» عن سهل بن حنيف، قال: مررنا بسييل، فدخلت، فاغتسلت فيه، فخرجت محموماً، فتَمَيَّزَ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا ثَابَتٍ يَعُوذُ»، قال: فقلت: يا سيدى! والرقى صالحة؟ فقال: «لَا رُؤْيَا إِلَّا فِي نَفْسٍ، أَوْ حُمَّةٍ أَوْ لَدْغَةً».

والنفس: العين، يقال: أصابت فلاناً نفس، أي: عين. والنافس: العائن. واللدغة - بداع مهملة وغير معجمة - وهي ضربة العقرب ونحوها.

فمن التعوذات والرقى الإكتاث من قراءة المعوذتين، وفاتحة الكتاب، وأية الكُرسي، ومنها التعوذات النبوية.

نحو: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ.

ونحو: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ.

ونحو: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَا وَبَرَا، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَا فِي الْأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ فَتَنِ اللَّيْلِ، وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ طَوَارِيقِ اللَّيْلِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنَ.

ومنها: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضْبِهِ وَعِقَابِهِ، وَمِنْ شَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَّاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ.

.....
= ومنها: اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم، وكلماتك التامات من شر ما أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت تكشف المأثم والمغفرة، اللهم إنه لا يهزم جندهك، ولا يخلف وعدك، سبحانك وبحمدك.

ومنها: أَعُوذُ بِوْجَهِ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَا شَيْءٌ أَعْظَمُ مِنْهُ، وَبِكَلِمَاتِهِ التَّامَاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرًّا وَلَا فَاجِرًا، وَأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنَى، مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ يَعْلَمْ، مِنْ شَرٍّ مَا خَلَقَ وَذَرَأً وَبِرًا، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍ لَا أُطِيقُ شَرَّهُ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍ أَنْتَ آخِذُ بِنَاصِيَتِهِ، إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ.

ومنها: اللهم أنت ربّي لا إله إلا أنت، عليك توكلت، وأنت ربّ العرش العظيم، ما شاء الله كان، وما لم يشا لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بالله، أعلم أنّ الله على كل شيء قادر، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، وأحصى كل شيء عدداً، اللهم إني أعوذ بك من شرّ نفسي، وشرّ الشيطان وشريكه، ومن شرّ كل دابة أنت آخذ بناصيتها، إن ربّي على صراط مستقيم.

وإن شاء قال: تحصنت بالله الذي لا إله إلا هو، إلهي وإله كل شيء، واعتصمت بربّي وربّ كل شيء، وتوكلت على الحي الذي لا يموت، واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله، حسبي الله ونعم الوكيل، حسبي ربّ من العباد، حسبي الخالق من المخلوق، حسبي الرزاق من المرزوق، حسبي الذي هو حسبي، حسبي الذي بيده ملائكة كل شيء، وهو يجير ولا يجائز عليه، حسبي الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراء الله مرمى، حسبي الله لا إله إلا هو، عليه توكلت، وهو ربّ العرش العظيم.

ومن جرّب هذه الدعوات والغُودَ، عَرَفَ مقدار منفعتها، وشدة الحاجة إليها، وهي تمنع وصول أثر العائن، وتدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها، وقوة نفسه، واستعداده، وقوته توكله وثبات قلبه، فإنها سلاح، والسلاح يضاربه.

فصل

وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين، فليدفع شرّها بقوله: اللهم باركْ عَلَيْهِ، كما قال النبي ﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: «ألا برَّكت» أي: قلت: اللهم باركْ عَلَيْهِ.

ومما يدفع به إصابة العين قول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، روى هشام بن غُروة، عن أبيه، أنه كان إذا كان رأى شيئاً يُعجبه، أو دخل حائطاً من جِيطانه، قال: ما شاء الله، لا قُوَّةٌ إِلَّا بِاللهِ.

ومنها رُقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ التي رواها مسلم في «صحيحة» =

.....
= «بِاسْمِ اللَّهِ أَرْزِيقَكُ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْتِيْكُ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدِ اللَّهِ يُشْفِيْكُ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْزِيقَكُ» ..

ورأى جماعة من السلف أن تكتب له الآيات من القرآن، ثم يشربها. قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن، ويغسله، ويسقيه المريض، ومثله عن أبي قلابة. ويذكر عن ابن عباس: أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسر عليها ولاذعها أثر من القرآن، ثم يغسل وشفقى. وقال أبى قلابة كتب كتاباً من القرآن، ثم غسله بماء، وسقاوه رجلاً كان به وجع.

فصل

ومنها: أن يؤمر العائن بغسل مغابنه وأطرافه وداخلة إزاره، وفيه قولان. أحدهما: أنه فرجه. والثاني: أنه طرف إزاره الداخل الذي يلي جسده من الجانب الأيمن، ثم يصب على رأس المعين من خلفه بغثة، وهذا مما لا يناله علاج الأطباء، ولا ينتفع به من أنكره، أو سخّر منه، أو شك فيهم، أو فعله مجرّباً لا يعتقد أن ذلك ينفعه.

وإذا كان في الطبيعة خواص لا تعرف الأطباء عللها البتة، بل هي عندهم خارجة عن قياس الطبيعة تفعل بالخاصة، فما الذي ينكره زنادقتهم وجهلتهم من الخواص الشرعية، هذا مع أن في المعالجة بهذا الاستغلال ما تشهد له العقول الصحيحة، وتقر ل المناسبة، فاعلم أن تربيق سمية الحياة في لحمها، وأن علاج تأثير النفس الغضبية في تسكين غضبها، وإطفاء ناره بوضع يديك عليه، والممسح عليه، وتسكين غضبه، وذلك بمنزلة رجل معه شعلة من نار، وقد أراد أن يقتلك بها، فصبيت عليها الماء، وهي في يده حتى طفت، ولذلك أمير العائن أن يقول: «اللهم بارك علیه» ليدفع تلك الكيفية الخبيثة بالدعاء الذي هو إحسان إلى المعين، فإن دواء الشيء بضره. ولما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواقع الرقيقة من الجسد، لأنها تطلب النفوذ، فلا تجد أرق من المغابن، وداخلة الإزار، ولا سيما إن كان كنابة عن الفرج، فإذا غسلت بالماء، بطل تأثيرها وعملها، وأيضاً فهذه المواقع للأرواح الشيطانية بها اختصاص.

ومالمقصود: أن غسلها بالماء يطفيء تلك النار، ويذهب بتلك السمية.

وفيه أمر آخر، وهو وصول أثر الغسل إلى القلب من أرق المواقع وأسرعها تفيناً، فيطفئ تلك النار والسمية بالماء. فيشفى المعين، وهذا كما أن ذات السموم إذا قتلت بعد لسعها، خفت أثر اللسعه عن الملسون، ووجد راحة، فإن أنفسها تمدّ أذاتها بعد لسعها، وتحوصله إلى الملسون. فإذا قتلت، خفت الألم، وهذا مشاهد. وإن كان من أسبابه فرج الملسون، واستشفاء نفسه بقتل عدوه =

فتقوى الطبيعة على الألم، فتدفعه.

وبالجملة: غسل العائن يذهب تلك الكيفية التي ظهرت منه، وإنما ينفع غسله عند تكثيف نفسه بتلك الكيفية.

فإن قيل: فقد ظهرت مناسبة الغسل، فما مناسبة صب ذلك الماء على المعين؟
قيل: هو في غاية المناسبة، فإن ذلك الماء ماء طفء به تلك النار، وأبطل تلك الكيفية الرديئة من الفاعل، فكما طفت به النار القائمة بالفاعل طفت به، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملاسته للمؤثر العائن، والماء الذي يطفأ به الحديد يدخل في أدوية عدة طبيعية ذكرها الأطباء، فهذا الذي طفء به نار العائن، لا يُستنكر أن يدخل في دواء يناسب هذا الداء، وبالجملة: فطلب الطبيعية وعلاجهم بالنسبة إلى العلاج النبوي، كطريق الطرقية بالنسبة إلى طبهم، بل أقل، فإن التفاوت الذي بينهم وبين الأنبياء أعظم، وأعظم من التفاوت الذي بينهم وبين الطرقية بما لا يدرك الإنسان مقداره، فقد ظهر لك عقد الإخاء الذي بين الحكمة، والشرع، وعدم مناقضة أحدهما للأخر، والله يهدي من يشاء إلى الصواب، ويفتح لمن أدام قرع باب التوفيق منه كل باب، وله النعمة السابقة، والحججة البالغة.

فصل

ومن علاج ذلك أيضاً والاحتراز منه ستراً محسن من يخاف عليه العين بما يردها عنه، كما ذكر البغوي في كتاب «شرح السنة»: أن عثمان رضي الله عنه رأى صبياً مليحاً، فقال: دسّموا نونته، لثلاً تصيب العين، ثم قال في تفسيره: ومعنى: دسموا نونته: أي: سودوا نونته، والنونة: الثقرة التي تكون في ذقن الصبي الصغير.

وقال الخطابي في «غريب الحديث» له عن عثمان: إنه رأى صبياً تأخذ العين، فقال: دسّموا نونته. فقال أبو عمرو: سألت أحمد بن يحيى عنه، فقال: أراد بالنونة: الثقرة التي في ذقنه. والتفسير: التسويد. أراد: سُذِدوا ذلك الموضع من ذقنه، ليبرد العين. قال: ومن هذا حديث عائشة أن رسول الله ﷺ خطب ذات يوم، وعلى رأسه عمامة دسماء.

أي: سوداء. أراد الاستشهاد على اللقطة، ومن هذا أخذ الشاعر قوله:
ما كان أحوج ذا الكمال إلى عين يُوقِّيه من العينين

فصل

ومن الرُّقى التي ترُد العين ما ذكر عن أبي عبد الله الساجي، أنه كان في بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارهة، وكان في الرفقه رجل عائن، فلما نظر =

.....

إلى شيء إلا أتلنه، فقيل لأبي عبد الله: احفظ ناقتك من العائن، فقال: ليس له إلى ناقتي سبيل، فأخرب العائن بقوله، فتحين غيبة أبي عبد الله، فجاء إلى رحله، فنظر إلى الناقة، فاضطربت وسقطت، فجاء أبو عبد الله، فأخرب أن العائن قد عانها، وهي كما ترى، فقال: دلعني عليه، فدل، فوقف عليه، وقال: بسم الله، خبئ حabis، وحاجر يابس، وشهاب قابس، ردث عين العائن عليه، وعلى أحب الناس إليه، «فَأَتْبِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ قُطُورٍ ۝ ثُمَّ أَتْبِعِ الْبَصَرَ كُلُّنَّ يَنْقِبُ إِلَيْكَ الْبَصَرَ حَاسِكًا وَهُوَ حَسِيرٌ ۝» [الملك: ٣ - ٤] فخرجت حدقتا العائن، وقامت الناقة لا بأس بها» انتهى.

ذِكْرٌ مَا يُقَالُ عِنْدَ رَوَالِ الْبَلَاءِ

٩٢ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ (عَفَانَ)^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَااءِ، وَهُوَ السَّمِينُ الْعَلِيمُ حِينَ يُضْبِحُ، لَمْ يَفْجَأْ بَلَاءً حَتَّى يَنْفَسِي». .

كَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ. وَالْأَحَادِيثُ المَذْكُورَةُ كُلُّهُمْ عَنْ مُسْلِمٍ
وَالْبُخَارِيِّ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حَمْدَ الشَّاكِرِينَ.

(٩٢) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أخرجه أبو داود (٥٠٨٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٥) والبزار (ج ٢/ رقم ٣٥٧)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ٧٢)، وأبي حبان (٢٣٥٢)، وأبي السندي في «اليوم والليلة» (٤٤)، وأبي حاتم في «العلل» (ج ٢/ رقم ٢٠٧٩)، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ١٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٣١٧) والدارقطني في «العلل» (٨/ ٢) والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ١١٣) من طرق عن أنس بن عياض أبي ضمرة، عن أبي مودود، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبيان بن عثمان، عن أبيه مرفوعاً ذكره، وعند بعضهم: =

(١) فِي «الْأَصْلِ» «عُثْمَانَ»!

.....

 وإن أبا بن عثمان أصبه فالجُّعْنَى، فقيل: أين ما كنت تحدثنا؟ فقال: إني والله ما كذبُ ولا كُذبُ، ولكنني حين أرادي الله عز وجلَ ما أرادني أنساني ذلك الدُّعاء حتى يمضي قدره». =

فُلُتْ: وهذا سنَدُ رجالة ثقات، لكن خولف أنس بن عياضٍ في إسناده. خالفة عبد الله بن مسلمة القعنبي، فرواه عن أبي مودود، عن رجل، قال: حدثني من سمع أبا بن عثمان، عن أبيه فذكره مرفوعاً، أخرجه أبو داود (٥٠٨٨)، والنسائي في «العمل» (١٦).

وابعه زيد بن العباب، عن أبي مودود بسنده سواء أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٢٣٨)، وتابعهما ابن مهدي، ثنا أبو مودود حدثني رجل عن رجل سمع أبا بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ.
آخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ٢/ رقم ٢٠٧٩) وأبو نعيم في «الحلية» (٩/٤٢).

وتابعهم أيضاً أبو عامر العقدى، ثنا أبو مودود مثله.
آخرجه ابن أبي حاتم أيضاً.

فاتفق هؤلاء الأربعة على مخالفة أنس بن عياض في سنده، وبروايتم أرجح من غير شك.

ثم رأيت الدارقطنى قال في «العلل» (٨/٢) بعد ذكر الروايات السابقة:
«وهذا القول هو المضبوط عن أبي مودود، ومن قال فيه: عن محمد بن كعب القرظى فقد وهم» اهـ.

وقال البراز:

«وهذا الحديث لا نعلمه يرويه بهذا اللفظ إلا عثمان وقد رواه غير واحد عن أبي مودود، عن رجل، عن أبا بن عثمان، وأنس بن عياض وصله وسمى الرجل، وقال: هو محمد بن كعب» اهـ.

فكأن البزار يرى رجحان روایة أنس بن عياض على روایة الجماعة، والصواب ما ذكرناه.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/٣٥٠):

«وهي علةٌ خفيةٌ راجت على البزار وابن حبان» اهـ.
وله طريق آخر عن أبا بن عثمان.

آخرجه عبد بن حميد في «المختب» (٥٤)، والنسائي في «العمل» (٣٤٧) من طريق ابن أبي فديك، قال: حدثني يزيد بن فراس، عن أبا بن عثمان، عن أبيه مرفوعاً فذكره.

=

.....
وقال النسائي: «بَيْزِيدُ بْنُ فَرَاسٍ مُجْهُولٌ، لَا نَعْرِفُهُ».

=
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٠) والنسائي في «العمل» (٣٤٦)،
الترمذى (٣٣٨٨)، وابن ماجه (٣٨٦٩)، عن أبي داود الطیالسى وهو من
«مسنده» (٧٩)، وأحمد (١/٦٢ - ٦٣، ٦٦). والحاكم (١٥١٤/١) من طريق
عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبيان بن عثمان، عن عثمان مرفوعاً
فذكره.

وفي آخره:

«وَكَانَ أَبْيَانُ أَصَابَهُ فَالْجُعُلُ، فَجَعَلَ الرَّجُلَ يُنْظَرُ إِلَيْهِ فَقَطَنَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّ الْحَدِيثَ كَمَا
حَدَثْتُكَ، وَلَكِنِّي لَمْ أَقْلِهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، لِيَمْضِي قَدْرُ اللَّهِ»،
قال الترمذى:

«هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيقٌ غَرِيبٌ».

وقال الحاكم: «صَحِيقُ الْإِسْنَادِ» وواافقه الذهبي.

قُلْتُ: حَسْبُهُ أَنْ يَكُونَ حَسْنًا، وَهُوَ يَتَقَوَّى بِالْطَّرِيقِ الَّذِي رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ وَمِنْ مَعْهُ.

وقال الدارقطني في «العلل» (٩ - ٨/٢):

«وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَبُو الزَّنَادَ عَنْ أَبْيَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَ بِهِ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، وَهُذَا مُتَّصِّلٌ، وَهُوَ أَحْسَنُهَا إِسْنَادًا» اهـ.

وهذا آخر تخریجنا لكتاب «الأمراض والکفارات والطب والرقیات» للضیاء
المقدسي رحمه الله، وتوكیتُ فیه الحق ما أمكننی ذلك، وما آلوت، فانه أسأل
أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ولا يجعل لأحدٍ فيه شيئاً، وأن يهبني غنمه،
ويتجاوز لي برحمته عن غرمه. إنه ولی ذلك القادر عليه.

والحمد لله أولاً وأخراً ظاهراً وباطناً،

وكتبه

أبو إسحاق الحموي الأثري

حامداً الله تعالى، ومصلياً على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلمـاً

١٤١٣/٨/١٠ هـ

فهرس هجائي للأحاديث

رقمها	طرف الحديث
٤٣	احتجم رسول الله ﷺ من طريق مكة على رأسه
٤٢	احتجم رسول الله ﷺ وأعطي الحجام أجره
٤٧	احتجم على ظهر قدميه
٤٥	احتجم في الأخذعين والكافل
٤٤	احتجم ولا وجعاً في رجليه
٣٣	إذا أحب الله تعالى عبداً حماه الدنيا
١١	إذا أحب الله تعالى قوماً ابتلاهم
٦٦	إذا سقط الذباب في إناء أحدكم
٦١	إذا سمعتم به بارض
٢٢	إذن لقيت الله ولا ذنب لك
٩٠	استرقوا لها
٧٤	استعينوا بالنسل
٣٥	اسقه عسلاً
٩	أشد الناس بلاء الأنبياء
٨٤	اعرضها علىي
٨٥	اعرضوا علىي رقام
٦٩	أعنك ذريرة
٥١	اكووه وارضخوه بالرصف
٦٩	اللهم مطفي الكبير

٦٥	أما بعد. إن الناس يكثرون وتقل الأنصار
٦٧	أما والله إني لأعرف من كان يغسل جرح رسول الله ﷺ
٤١	إن أفضل ما تدوايتم به الحجامة
٢٣	إن الله عز وجل. إذا ابتنى عبداً من عباده
٣٠	إن الله لم ينزل داء
٣١	إن الله لم ينزل داء
٦٠	إن النبي ﷺ أمر الذي به عرق النساء
١٥	إن الحمى استأذنت
٥٢	إن الحمى فور من فور جهنم
٨٧	إن رسول الله ﷺ رخص في الرؤبة
٢٠	إن شئت دعوت الله عز وجل
١٩	إن شئت صبرت ولك الجنة
١٥	إن شئتم دعوت الله عز وجل
٨٠	إن الصدقة لتطفيء غضب الرب
٤٠	إن في الحبة السوداء شفاء
٣٤	إن كان في أدويتكم خير
١٠	إن نبي الله أیوب عليه السلام لبث بلاؤه
٦٢	إن هذا الطاعون رجز
٧	إنا كذلك معاشر الأنبياء
٧٦	أنت رفيق
١٨	إنما مثل العبد المؤمن حين يصيبه الوعك
٦٣	إنه كان عذاباً يبعثه الله
٨٦	إنه من قدر الله
٧٠	إنها داء ليست بدواء
٢٨	إنها من قدر الله عز وجل
٨	إني أوعك وعك رجالين منكم
٧٤	أولئك العصاة

٥٧	أين أنت من السنـا
٧ ، ٦ ، ٥	الأنبياء ثم الصالـون
٥٧	بماذا تستمـشـين
٥٣	تداوـوا من ذاتـ الجنـب
٦٤	التلبـيـة مـجمـة لـفـؤـادـ المـريـض
٥٧	حارـ حـار
٤٨	حـسـبـتـ أـنـهـ كـانـ أـخـاهـا
٥٠	رمـىـ رـجـلـ أـيـاـ يومـ الأـحزـاب
١	عـجـباـ لـأـمـرـ المـؤـمـن
٢	عـجـبـتـ لـمـؤـمـن
٣٨	عـلـيـكـ بـالـثـيـابـ الـبـياـض
٥٨	عـلـيـكـ بـالـسـنـاـ وـالـسـنـوـت
٣٦	عـلـيـكـمـ بـالـشـفـائـين
٧٩	عـلـيـكـمـ بـقـيـامـ الـلـيل
٥٥	عـلـامـ تـدـغـرـنـ أـوـلـادـكـم
٩١	عـلـامـ يـقـتـلـ أـحـدـكـمـ أـخـاه
٨٨	الـعـيـنـ حـقـ.ـ وـلـوـ كـانـ شـيـءـ يـسـبـقـ الـقـدـر
٧٥	غـزـوـتـ مـعـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ سـبـعـ غـزـوـات
٣٩	فـيـ الـمـحـرـمـ يـشـتـكـيـ عـيـنـه
٤٩	كـانـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ يـحـتـجـمـ فـيـ الـأـخـدـعـين
٥٦	كـانـ يـنـعـتـ الـزـيـت
٣٧	الـكـمـأـةـ مـنـ الـمـن
٨٣	لـقـدـ هـمـمـتـ أـنـهـىـ عـنـ الـغـيـلـة
٣٢	لـكـلـ دـاءـ دـوـاء
٧٣	مـاـ أـبـالـيـ مـاـ أـتـيـت
٢٦	مـاـ أـحـدـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ يـصـابـ بـيـلـاء
٢٩	مـاـ أـنـزـلـ اللـهـ دـاء

٦٨	ما رأيت رسول الله ﷺ شكى إليه أحد قرحة
٤	ما رأيت الوجع على أحد أشد منه
١٢	ما من مرض أو وجع
٢٧	ما من مسلم ولا مسلمة
١٤	ما من مسلم يشاك
١٦	ما من مسلم يصرع صرعة من مرض
١٣	ما من مسلم يصييه أذى
١٧	مثل المؤمن مثل خاتمة الزرع
٤٦	من أهراق منه هذه الدماء
٥٩	من تصبح بسبعين تمرات عجوة
٧٧	من تطئب ولم يكن بالطلب معروفاً
٧١	من سم نفسه. فسمه في يده يتحسّى بها في نار جهنم
٩٢	من قال: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض
٢٥	من كان له عمل يعمله
٧٨	من نام وفي يده غمر
٣	من يرد الله به خيراً
٥٨	الموت
٧٢	نهى النبي ﷺ عن قتل الضفدع
٢١	هل أخذتك أم ملدم قط
٥٤	ويلكن لا تقتلن أولادكن
٨٤	لا بأس بهذه، هذه من المواثيق
٨٩	لا شيء في الهم
٨٢	لا عدوى ولا صفر ولا هامة
٨١	لا يورد الممرض على المصح
٢٤	يقول الله عز وجل من أذهبت حبيبتيه



فَهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوع
٥	مُقْدَّمةُ الطُّبْعَةِ الثَّانِيَةِ
٧	مُقْدَّمةُ الطُّبْعَةِ الْأُولَى
٩	تَرْجِمَةُ صَاحِبِ الْكِتَابِ «الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ»
٢٣	وَبِهِ أَكْتَفَى
٢٥	ذِكْرُ خِيرَةِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ فِيمَا ابْتَدَأَ
٢٨	مَا ذُكِرَ مِنْ تَشْدِيدِ الْبَلَاءِ عَلَى الْأَتْيَاءِ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى الصَّالِحِينَ
٣٥	ذِكْرُ بَلَاءِ أَيُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
٣٨	ذِكْرُ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ يَتَنَاهُ مِنْ عِبَادِهِ الْمُسْلِمِينَ الصَّالِحِينَ
٤٠	ذِكْرُ أَنَّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْأَذَى وَنَخْوَهُ يَكْفُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ حَطَابِهِ
٤٢	ذِكْرُ أَنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ دَرَجَةَ الْمُؤْمِنِ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْبَلَاءِ
٤٤	ذِكْرُ أَنَّ الْحَمَى وَالْمَرَضَ يَكُونُانِ طَهُورًا
٤٦	ذِكْرُ مَثَلِ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلِ الْمُنَافِقِ
٤٩	ذِكْرُ مَنْ صَبَرَ عَلَى الْبَلَاءِ لِيُنَالَ دَرَجَةُ الْبَقَاءِ
٦٠	ذِكْرُ الْأَجْرِ عَلَى ذَهَابِ الْبَصَرِ إِذَا اخْتَسَبَ صَاحِبُهُ وَصَبَرَ
٦٣	ذِكْرُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْتُبُ لِلْمَرِيضِ أَجْرًا مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْخَيْرِ وَهُوَ صَحِيحٌ
٦٥	ذِكْرُ أَجْرِ الْمُسْتَرْجِعِ عَلَى الْمُصِيَّبَةِ
٧٥	ذِكْرُ أَنَّ الدَّاءَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٧٧	ذِكْرُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا نَزَّلَ لَهُ شِفَاءً، إِلَّا الْهَرَم
٨٣	ذِكْرُ أَنَّ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً
٨٧	ذِكْرُ الْحَمْيَةِ
٩٠	ذِكْرُ أَنَّ الشُّفَاءَ فِي ثَلَاثَةِ
٩٤	مَا ذُكِرَ فِي الْعَسْلِ
٩٩	ذِكْرُ الْكَمَأَةِ
١٠٠	ذِكْرُ الْإِثْمِيدِ
١٠١	ذِكْرُ تَضْمِينِ الْعَيْنِ بِالصِّبَرِ
١٠٢	مَا ذُكِرَ فِي الْحَجَةِ السَّوَادِاءِ
١٠٤	مَا ذُكِرَ فِي الْحِجَامَةِ
١٠٦	الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ
١٠٨	الْحِجَامَةُ عَلَى الْكَاهِلِ وَالْأَخْدَعِينِ
١١٠	الْاحْتِجَاجُ بَيْنَ الْكَفَيْنِ
١١١	الْاحْتِجَاجُ عَلَى ظَهَرِ الْقَدْمِ
١١٣	الْحِجَامَةُ لِلنِّسَاءِ
١١٥	ذِكْرُ أَيِّ يَوْمٍ يُسْتَحْبِطُ فِيهِ الْحِجَامَةُ
١١٦	مَا ذُكِرَ فِي الْكَيِّ
١١٨	مَا ذُكِرَ فِي الرَّاضِفِ
١١٩	الْأَمْرُ بِتَرِينِدِ الْحُمَى بِالْمَاءِ الْبَارِدِ
١٢٥	ذِكْرُ التَّدَاوِي بِالشَّسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ
١٣٠	ذِكْرُ التَّدَاوِي بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ
١٣٢	ذِكْرُ التَّدَاوِي بِالْوَرْسِ وَالرَّيْتِ
١٣٣	ذِكْرُ التَّدَاوِي بِالسَّنَّا
١٣٩	ذِكْرُ التَّدَاوِي بِالْعَجْوَةِ

١٤٣	ذِكْرُ عِزْقِ السَّنَا
١٤٧	ذِكْرُ تَرَقُّبِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي بِهَا الرَّبَاءُ
١٥٤	ذِكْرُ الْجَسَاءِ
١٥٧	ذِكْرُ عَصْبِ الرَّأْسِ مِنَ الْوَجْعِ
١٥٨	ذِكْرُ مَثْلِ الدَّبَابِ فِي الطَّعَامِ
١٦٦	ذِكْرُ مَا يَسْتَمِسُكُ بِهِ الدَّمُ مِنَ الْجَرَاحِ
١٦٨	ذِكْرُ الْجَنَائِيْرَةِ يُرْكُ عَلَى الْفُرُوحِ
١٧٠	ذِكْرُ الْدَّرِيرَةِ
١٧٢	ذِكْرُ النَّهَيِ عَنِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ
١٧٤	ذِكْرُ النَّهَيِ عَنِ الدَّوَاءِ بِالْسُّمِ
١٧٦	ذِكْرُ النَّهَيِ أَنْ يَجْعَلَ الضِيقَدُغُ فِي الدَّوَاءِ
١٧٧	ذِكْرُ كَراهِيَّةِ شُرُبِ التَّرِيَاقِ
١٧٩	ذِكْرُ مَا يُذْهِبُ الْعَيِّ وَالْتَّعَبِ
١٨١	ذِكْرُ إِيَّاكَ مُدَاؤَةُ السَّنَاءِ الرُّجَالَ
١٨٥	كَراهِيَّةُ أَنْ يُقَالَ : طَبِيبٌ
١٨٧	ذِكْرُ ضَمَانٍ مَنْ لَا يُخْسِنُ الطَّبَ
١٩٦	ذِكْرُ التَّسْطُفِ
٢٠١	ذِكْرُ أَنْ قِيَامَ اللَّيلِ يَطْرُدُ الدَّاءَ عَنِ الْجَسَدِ
٢٠٤	ذِكْرُ أَنَ الصَّدَقَةَ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنِ الْمُضَدِّقِ
٢٠٥	ذِكْرُ كَراهِيَّةِ وُرُودِ الْمَرِينِصِ عَلَى الصَّحِيجِ
٢٠٧	ذِكْرُ أَنَّهُ لَا يُغَدِي شَيْءاً شَيْئاً
٢١٢	مَا ذُكِرَ فِي الغَلِ
٢١٤	بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الرُّؤْقِ
٢١٩	ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي لَأَجْلَهُ نَهَى عَنِ الرُّؤْقِ

الموضوع

الصفحة

٢٢١	ذِكْرُ أَنَّ الرُّقَيْيَةَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٢٢٧	ذِكْرُ الرُّفْقَيْةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَّةٍ
٢٢٨	ذِكْرُ الرُّفْقَيْةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالنَّظَرَةِ وَأَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ
٢٣١	ذِكْرُ مَا يُؤْمِرُ بِهِ الْعَائِنُ مِنَ الرُّضُوِّ
٢٤٠	ذِكْرُ مَا يُقَالُ عِنْدَ زَوَالِ الْبَلَاءِ
٢٤٣	فَهْرِسُ هَجَانِي لِلْأَحَادِيثِ
٢٤٧	فَهْرِسُ الْمَوْضِعَاتِ

